

مَعِيَ
أَفْعَالُ الصَّلَاةِ وَقَوْلُهَا



سلسلة مخطوطات حليّة مُحَقَّقة

(١)

معيّاني

أَفْعَالُ الصَّلَاةِ وَقَوْلُهَا

لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنَ فَهْدٍ الْحَلِيِّ (ت ١٨٤١ هـ)

حَقَّقَهُ وَعَاقَ عَلَيْهِ

مَرْكَزُ تَرْجُومَةِ الْحَلَةِ

قَتَنِشْ وَزَارِ الْحَاوِلِ الْإِسْلَامِيَّةِ



الجمعية الخيرية الخيرية الخيرية
فنون وعلوم القرآن الكريم
مركز الخيرية

موبايل: 009647602320073

E-mail: hilla@alkafeel.net

ابن فهد الحلبي، أحمد بن محمد، ٧٥٧-٨٤١ هجريًا
معاني أفعال الصلاة وأقوالها / تأليف الشيخ أحمد ابن فهد الحلبي؛ تحقيق وتعليق مركز تراث الحلبة، قسم
شؤون المعارف الإسلامية والإنسانية. - الطبعة الأولى. - الحلبة [العراق]: العتبة العباسية المقدسة، قسم شؤون
المعارف الإسلامية والإنسانية، مركز تراث الحلبة، ١٤٣٧ هـ. = ٢٠١٦.
٢٠٨ صفحة؛ ٢٤ سم. - (سلسلة مخطوطات حلبيّة محقّقة؛ ١)
للكتاب عناوين أخرى: ترجمة الصلاة في بيان معاني أفعالها وأقوالها؛ مقدّمة في معاني أفعال الصلاة؛
الوجيزة في معاني أفعال الصلاة وأذكارها.
يضم كشافات.
المصادر: ١٩٣-٢٠٦؛ وكذلك في الحاشية.
١. الصلاة. ٢. ابن فهد الحلبي، أحمد بن محمد، ٧٥٧-٨٤١ هجريًا-- نقد وتفسير. ألف. العتبة العباسية
المقدّسة. قسم شؤون المعارف الإسلامية والإنسانية. مركز تراث الحلبة. ب. العنوان: ترجمة الصلاة في بيان
معاني أفعالها وأقوالها. ج. العنوان: مقدّمة في معاني أفعال الصلاة. د. العنوان: الوجيزة في معاني أفعال الصلاة
وأذكارها. هـ. العنوان.

BP184.3 .122 2016

مركز الفهرسة ونظم المعلومات

الكتاب: معاني أفعال الصلاة وأقوالها.
تأليف: الشيخ أحمد ابن فهد الحلبي (ت ٨٤١ هـ).
تحقيق وتعليق: مركز تراث الحلبة، قسم شؤون المعارف الإسلامية والإنسانية.
جهة الإصدار: العتبة العباسية المقدسة، قسم شؤون المعارف الإسلامية والإنسانية.
الطبعة: الأولى.
المطبعة: دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع.
سنة الطبع: ١٤٣٧ هـ / ٢٠١٦ م.
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (١٣٩٧) لعام ٢٠١٦ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْأَهْدَاءُ

إِلَى الَّذِينَ بَذَلُوا مُهَجَّهُمْ دُونَ الدِّينِ وَالْوَطَنِ
إِلَى مَنْ بَذَلُوا الْغَالِي وَالنَّفِيسَ
صَوْنًا لِلْعَرَضِ وَالْمُقَدَّسَاتِ
إِلَى حَشَدِ اللَّهِ الْمُقَدَّسِ
فِي سَاحَاتِ الشَّرَفِ وَالْإِبَاءِ
نُهْدِي جُهْدَ عَمَلِنَا هَذَا

كَلِمَةُ الْمَرْكَزِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين،
حيّـبٍ إله العالمين أبي القاسم المصطفى محمّد وآله الطيّبين الطّاهرين.

لقد كانت العتبات المقدّسة - ولا زالت - مناراً يشعُّ بأنوار الهداية، والفكر
والمعرفة، وقد أخذت على عاتقها مسؤولياتٍ جسام، ومهامَّ عظام، كان منها
حرصُ العتبة العبّاسيّة المقدّسة على تأسيس مراكزٍ علميّة وفكريّة تكونُ منهلاً
عذباً لطالبي العلم والمعرفة، وبثّها في عددٍ من محافظات العراق، حملت عنوان
(مراكز التراث)، كان منها (مركزُ تراثِ الحلة) الذي تمَّ تأسيسُهُ بأمر سماحة
المُتولّي الشرعي للعتبة العبّاسيّة المقدّسة السيّد أحمد الصّافي (دام عزّه) وإشرافه،
إذ يهدف إلى نشر التراث الحليّ الضخم، ذلك التراث الذي شهدَ بعظمته القاصي
والداني، والذي كاد أن يُغيَّب جرّاء سياسة الظالمين وأعداء العلم، فظلَّ حيّس
خزانات المخطوطات في داخل العراق وخارجِه سنينَ طوال، فانفضَّ هذا المركزُ
المباركُ لإحياء ذلك التراث الحليّ المخطوط، فأزاح عنه غبار القرون، وسعى في
إظهاره من ظلمة رفوف الخزانات إلى النور، ليكونَ بين يدي القارئ بأبهى صورة،
وأجمل حُلة.

فكان من جملة أعمال المركز العملُ على تحقيق هذا الكتاب القيم، المتميّز
بنوعه، والمبتكر في بابه وطريقة عرضِه، المتضمّن دُرر الحكمة وأسرار العبادة،
موضوعٌ أحسن فيه مؤلّفه الشّيخ ابنُ فهد الحليّ فنجود.

إذ كانت الصَّلَاةُ - وما زالت - من أهمِّ العبادات التي شغلت أذهان علماء الدين، وفقهاء المسلمين، فألَّفوا فيها المطوَّلَات والمختصرات، وتحدَّثوا عن أحكامها، وطريقة أدائها، بواجباتها وأركانها ومستحباتها، ولكن لم يتصدَّ أحدٌ منهم قديماً - كما يبدو - إلى الحديث عن معاني حركاتها وأفعالها، ودلالة ألفاظها، وما تضمَّنَتْه من أسرارٍ يصعبُ تفسيرها والوقوف على سرِّ الحكمة في مكنونها، حتَّى جاء عالمنا النحريرُ الفدُّ الشَّيخُ أحمد ابن فهد الحليّ، فألَّف هذا السِّفْرَ لبيان الحكمة من تلك الأفعال والأقوال وكشف أسرارها، فكان رائداً في موضوعه، وطريقة عَرْضِهِ.

فظهرَ هذا الكتابُ إلى النور غيَّضَ من فيضِ بركات الكفيل رحمته الله، ليُدرَج في جملة منجزاتِ العتبة العبَّاسيَّة المقدَّسة ضمنَ قائمة منجزاتها الطَّويلة، فضلاً عن نتاجات مركز تراث الحلة التابع إلى قسم شؤون المعارف الإسلاميَّة والإنسانيَّة في العتبة العبَّاسيَّة المقدَّسة.

تعاضدَ على تحقيق هذا الكتاب الجليل كلٌّ من كاتب هذه السطور، والدكتور رياض رحيم ثعبان المنصوريّ، فتضافرت الجهود حتَّى استوى هذا العمل على سوقه، وصارَ ممَّا يُعجِبُ الزُّرَّاعَ، كيف لا وقد بُذِلَ في هذا العملِ كُلُّ وسعٍ، وَلَمْ يُضَنَّ بجهدٍ في ضبطِ مطالبه.

جعلَ اللهُ تعالى هذا العملَ في ميزان حسناتنا، وتقبَّلَه مِنَّا بقبولٍ حَسَنٍ، إِنَّهُ جَوَادٌ كريمٌ، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

صادق عبد النبي الخويلديّ

مدير مركز تراث الحلة

١١ شَوَّال ١٤٣٧ هـ

مُقدِّمةُ الحَقِّيقِ

مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله مشرّع أحكام الدين، وخالق الإنس والجنّ أجمعين، وهدى الإنسان النجدين، ودلّاه السبيل، فإمّا شاكرًا وإمّا كفورًا، والصّلاة والسّلام على نبيّه المرسل رحمةً للعالمين، ومخلّصًا من أهواء النّفس وجبال الشّياطين، وعلى آله وعترته، وحبل الله الممتد، وعدل القرآن الكريم.

خلق الله الإنس والجنّ ليعبدوه، واشترط في العبادة أن تكون كما أرادها هو، لا كما أرادها العبد، واجتهد المجتهدون لغرض الوصول إلى الطريقة المثلى في أداء طقوس الدين، والإيفاء بالعبادات المرادة، ولأُلفت في هذا المؤلّفات الكثيرة، والمصنّفات الغزيرة، ومن أهمّ هذه العبادات التي اهتمّ بها علماؤنا الأجلّاء، وعكفوا على التّصنيف فيها وفي أحكامها، عبادة الصّلاة، وهي قِوام الدين، وإذا قُبِلَتْ قُبِلَ ما سواها، وإذا رُدَّتْ رُدَّ ما سواها، وللصّلاة أحكام، وأركان، وأقوال، وأفعال، تجب معرفتها، والإحاطة بكنهها.

ومن علماؤنا الأجلّاء الذين وضعوا مؤلّفات في الصّلاة الشّيخ ابن فهد الحلّيّ، وهو عالم نحير، وفدّ غزير العلم، وكتابه هذا ليس في أحكام الصّلاة، أو حلالها وحرامها، أو مستحباتها وواجباتها، أو أدعيّتها وأذكارها، بل هو يغوص عميقًا في فلسفتها، ومعاني أفعالها وأقوالها، وأسرارها وخفائها، كشف فيه اللّثام عن أمور لم يذكرها أغلب من ألّفوا في الفقه، وبيّن أسرارًا مخفيّة، وجواهر مكنونة، فأخرجها

مِنْ بَيْنِ أَصْدَافِهَا، وَوَضَعَهَا أَمَامَ الْقَارِئِ فِي صُورَةٍ جَمِيلَةٍ بَهِيَّةٍ. وَمِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْنَا أَنْ كُفِّلْنَا بِتَحْقِيقِ نَسْخَةِ هَذَا الْكِتَابِ فِي مَرْكَزِ تَرَاثِ الْحَلَّةِ، وَمَرْكَزِ تَرَاثِ الْحَلَّةِ هَذَا يُمَثِّلُ غِيضًا مِنْ فَيْضِ مُنْجَزَاتِ الْعَتَبَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ، وَمَشَارِيعِهَا الْعَمَلَقَةُ الَّتِي لَمْ تَحُدِّهَا حُدُودُ مَدِينَةِ كَرْبَلَاءِ الْمُقَدَّسَةِ فَحَسَبَ، بَلْ تَوَزَّعَتْ فِي مُخْتَلَفِ مَدَنِ الْعِرَاقِ وَنَوَاحِيهِ. وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ، خِدْمَةٌ لِلْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، حَرَصْنَا الْحَرَصَ كُلَّهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ عَمَلُنَا هَذَا تَمَّاسًا يَنْتَاسِبُ مَعَ عَمَلِ الْعَتَبَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ، وَمَعَ مَرْكَزِ تَرَاثِ الْحَلَّةِ، وَمَعَ عَالِمِنَا النُّحْرِيرِ ابْنِ فَهْدِ الْحَلِيِّ.

وإليك هذه المقدمة التي رتّبناها على محوريين، يتعلّقان بالمؤلّف وكتابه، على النحو الآتي:

المحور الأوّل: ترجمة المؤلّف (ابن فهد الحلّي)

- اسمه ونسبه.
- ولادته ونشأته.
- شيوخه وأساتيده.
- تلامذته.
- ما قيل فيه.
- آثاره العلميّة.
- وفاته وموضع دفنه.

المحور الثاني: عن الكتاب (معاني أفعال الصَّلاة وأقوالها)

- عنوانه وفصوله.
- منهج المؤلف فيه.
- نسبته إلى ابن فهد الحلِّيِّ.
- النُّسخ المعتمدة.
- عملنا في التحقيق.
- شكرٌ وعِرفان.

المَجُورُ الْأَوَّلُ

المحور الأول

ترجمة المؤلف (الشيخ ابن فهد الحلبي)

اسمه ونسبه

هو الشيخ جمال الدين أبو العباس أحمد بن شمس الدين محمد بن فهد الأسدي الحلبي، وعُرف باسم ابن فهد نسبةً إلى جدّه، والحليّ نسبةً إلى الحلّة الفيحاء موضع ولادته^(١).

وقد يلتبس اسمه مع اسم معاصره العلامة شهاب الدين أحمد بن فهد بن محمد بن إدريس المقرئ الأحسائي، فهو يوافق في العصر، والاسم، والكنية، وابن فهد جدّ في الأوّل، وأبّ في الثاني^(٢).

ولادته ونشأته

وُلِدَ في الحلّة الفيحاء سنة ٧٥٧هـ، ونشأ وترعرع فيها، وكانت الحلّة حينها تستقطب الفقهاء والعلماء، بفضل سلامتها من الغزو المغوليّ، وفي أجواء هذه النهضة العلميّة نشأ العلامة ابن فهد، واتّجه إلى طلب العلم ما أن بلغ سن التّمييز

(١) يُنظر: الكنى والألقاب: ٣٨٠/١، والأعلام: ٢٢٧/١، ومعجم المؤلّفين: ١٤٤/٢.

(٢) يُنظر: كشف الالتباس: ٢٥-٢٦، وأعيان الشّيعة: ١١/٣-١٤، ٦٦.

والإدراك، ونبغ في عِلْمِي الفقه والحديث^(١).

شيوخه وأساتذته^(٢)

تتلمذ الشَّيْخ ابن فهد الحلِّي على أيدي خيرة علماء الحوزة العلميَّة في الحلَّة، وجدَّ وثابر واجتهد وسعى سعيًا حثيثًا في طريق العِلْم، ومن أجل قَطْف ثماره، وسَبَر أغواره، وكانت طريقه طويلة شاقَّة، ومن أهمَّ شيوخه:

- الشَّيْخ زين الدين عليّ بن الحسن بن محمَّد الخازن بالحائر الشَّريف (كان حيًّا سنة ٧٩١هـ).
- الشَّيْخ نظام الدين عليّ بن عبد الحميد النِّيلِي الحائريّ (كان حيًّا سنة ٧٩١هـ).
- الشَّيْخ ضياء الدين - أو حسام الدين - عليّ بن محمَّد بن مكِّي بن محمَّد بن حامد الجبعيّ العامليّ (ت ٨٥٦هـ).
- السَّيِّد بهاء الدين عليّ بن غياث الدين عبد الكريم بن عبد الحميد النَّسَّابة الحسينيّ النِّيلِي النَّجفيّ (كان حيًّا سنة ٨٠٣هـ).
- السَّيِّد عميد الدين عبد المطلب بن محمَّد بن عليّ بن الأعرج الحسينيّ (ت ٧٥٤هـ).
- الشَّيْخ أحمد بن عبد الله بن المتَّوَجِّج البحرانيّ (ت ٨٢٠هـ).

(١) يُنظر: المهذب البارع: ١١/١.

(٢) يُنظر: أعيان الشَّيْعة: ١٤٧/٣ - ١٤٨، ٥٣/٨، والدَّريَّة: ١٦/٦، وطرائف المقال:

٢/٤٢٥، و طبقات أعلام الشَّيْعة: ١٣٧/٥، ومقدمة الرسائل العشر: ٩.

- الشَّيْخُ ظَهير الدِّينِ عَلِيٌّ بنِ يوسُفَ بنِ عبدِ الجليلِ النَّيْلِيِّ (كانَ حَيًّا ٧٧٧هـ).
- الشَّيْخُ جمالُ الدِّينِ أَبُو عبدِ اللهِ المَقْدادُ بنِ عبدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ السَّيُورِيِّ الحَلِّيِّ، المعروفُ بالفاضلِ المَقْدادِ (ت ٨٢٦هـ)، تلميذُ الشَّهِيدِ الأوَّلِ.
- الشَّيْخُ جلالُ الدِّينِ أَبُو العِزِّ عبدُ اللهِ بنِ شرفِ شاهِ الحُسَيْنِيِّ (كانَ حَيًّا ٨١٠هـ).

تلامذته^(١)

تتلمذ على يَدَيِ ابنِ فهدِ الحَلِّيِّ عددٌ منَ العلماءِ، ومنهم مَن صارَ يُشارُ إليه بالبَنانِ، ومن تلامذته:

- مُحَمَّدُ بنِ إِسماعيلِ بنِ عَلِيٍّ، أَبُو طالبِ الرَّازانِيِّ (كانَ حَيًّا ٨٠٦هـ).
- الشَّيْخُ زينُ الدِّينِ عَلِيٌّ بنُ هلالِ الجَزائِرِيِّ (كانَ حَيًّا ٩٠٩هـ).
- الشَّيْخُ زينُ الدِّينِ عَلِيٌّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ طيِّ العامِلِيِّ (ت ٨٥٥هـ).
- الشَّيْخُ عبدُ السَّميعِ بنُ فياضِ الأَسَدِيِّ الحَلِّيِّ (كانَ حَيًّا ٩١٨هـ).
- الشَّيْخُ عَلِيٌّ بنُ فَضْلِ اللهِ بنِ هَيْكَلِ الحَلِّيِّ (كانَ حَيًّا ٨٣٨هـ).
- الشَّيْخُ مفلحُ بنِ الحَسَنِ بنِ راشِدِ الصَّيمَرِيِّ (توفي في حدود ٩٠٠هـ).
- السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ نورِ بَنخَشِ (ت ٨٦٩هـ).
- الشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ المعروفُ بابنِ العِشرةِ (ت ٨٦٢هـ).

(١) يُنظر: أعيانُ الشَّيْعة: ١٤٨/٣، ٥٧-٥٨، ١٨٣/٨، والذَّرِيعَةُ: ١٣٣-١٣٤، ١٠١/١٦، ومقدمةُ غايةِ المرامِ في شرحِ شرائعِ الإسلام: ١١-١٢.

- السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ فَلَاحِ الْمَوْسَوِيِّ الْحَوِيزِيِّ الْوَاسِطِيِّ (ت ٨٧٠هـ).
- الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ حَسَنُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ مَطَرِ الْجَزَائِرِيِّ (كَانَ حَيًّا ٨٤٩هـ).
- السَّيِّدُ رُضِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ شَمْسِ الدِّينِ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ رُضِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَتْحَانَ الْوَاعِظِ الْقَمِّيِّ (كَانَ حَيًّا ٨٥١هـ).
- الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ السَّبْعِيِّ (ت ٨٦٠هـ)، وَقَدْ جَمَعَ فِتَاوَى شَيْخِهِ.

مَا قِيلَ فِيهِ

أثنى العلماء عليه كثيرًا، وذكروا محاسنه، ووصفوا غزارة علمه، وحُسن خلقه، ووصفوه بأجمل الأوصاف وأرفعها، وهي قطعًا تتناسب مع منزلته العلميَّة، ولا تُعدُّ من قبيل المبالغة، أو المدح الذي ليس في محله. ومن أطراه من العلماء:

قال الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الْمُحَدِّثُ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَامِيِّ (ت ١١٠٤هـ): «أحمد ابن فهد الحلِّيُّ: فاضل، عالم ثقة، صالح، زاهد، عابد، ورع، جليل القدر»^(١).

وذكره العَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الشَّيْخُ يَوْسُفُ الْبَحْرَانِيُّ (ت ١١٨٦هـ) صاحب الحُدَاتِقِ النَّاصِرَةِ بقوله: «الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ فَهْدِ الْحَلِّيِّ الْأَسَدِيُّ الْفَاضِلُ، الْعَالِمُ الْعَلَّامَةُ الْفَهَامَةُ، الثَّقَّةُ الْجَلِيلُ، الزَّاهِدُ الْعَابِدُ، الْوَرَعُ، الْعَظِيمُ الْقَدْرُ، الْمَعْرُوفُ بِ(ابن فهد)»^(٢).

(١) أمل الآمل، القسم الثاني باب الهمزة: ٢١.

(٢) الكشكول: ٣٠٤ / ١.

وقال أيضًا: «وأما الشَّيْخُ أحمد بن فهد، فهو الشَّيْخُ جمال الدين أبو العبَّاس أحمد بن شمس الدين محمَّد بن فهد الحليّ الأسديّ، فاضل، فقيه مجتهد، زاهد عابد، ورع تقيّ نقيّ»^(١).

وقال فيه العلامة المحدث الفقيه الشَّيْخُ أسد الله التَّسْتَرِيّ الكاظمي (ت ١٢٣٤ هـ): «أبو العبَّاس: الشَّيْخُ الأفخر الأجلُّ الأوحد، الأكمل الأسعد، ضياء المسلمين، برهان المؤمنين، قدوة الموحَّدين، فارس مضمار المناظرة مع المخالفين والمعاندين، أسوة العابدين، ونادرة العارفين والزَّاهدين، أبو المحامد جمال الدين أحمد بن محمَّد ابن فهد الحليّ قدَّس الله روحه»^(٢).

وقال العلامة السيِّد محمَّد باقر الخوانساري (ت ١٣١٣ هـ): «الشَّيْخُ العالم العامل، العارف المليّ، وكاشف أسرار الفضائل بالفهم الجليّ، جمال الدين أبو العبَّاس أحمد ابن شمس الدين محمَّد بن فهد الأسديّ الحليّ، السَّاكن بالحلَّة السَّيْفِيَّة والحائر الشَّريف حيًّا وميتًا، له من الاشتهار بالفضل والإتقان، والدَّوق والعِرفان، والزُّهد والأخلاق، والخوف والإشفاق، وغير أولئك من جميل السَّيِّاق، ما يكفيننا مؤونة التعرِّيف، ويُغنينا مرارة التَّوصيف، وقد جمع بين المعقول والمنقول، والفروع والأصول، والقشر واللُّب، واللفظ والمعنى، والظَّاهر والباطن، والعِلْم والعمل بأحسن ما كان يجمع ويكمل»^(٣).

وقال العلامة المحدث الثُّوري (ت ١٣٢٠ هـ): «صاحب المقامات العالية في

(١) لؤلؤة البحرين: ١٥٥.

(٢) مقابس الأنوار: ١٨.

(٣) روضات الجنَّات: ١ / ٧١.

العلم والعمل والخصال النفسانية التي لا توجد إلا في الأقل، جمال الدين أبي العباس أحمد بن شمس الدين محمد بن فهد الأسدي الحلبي المتولد في ٧٥٧هـ، المتوفى ٨٤١هـ، المدفون في البستان المتصل بالمكان المعروف بـ(خيمگاه) في الحائر الحسيني المتبرك بمزاره^(١).

وقال الفقيه الشيخ المامقاني (ت ١٣٥١هـ): «أحمد بن شمس الدين بن فهد الأسدي الحلبي رحمه الله، ولقبه جمال الدين، وكنيته أبو العباس.. له من الاشتهار بالفضل والعرفان، والزهد والتقوى، والأخلاق والخوف والإشفاق ما يغنيا عن البيان، وقد جمع بين المعقول والمنقول، والفروع والأصول، واللفظ والمعنى، والحديث، والفقه، والظاهر والباطن، والعلم والعمل بأحسن ما كان يجمع»^(٢).

آثاره العلمية

ألف ابن فهد أكثر من خمسين كتاباً، والكتب التي استطعنا استقصاءها، هي:

١. أجوبة المسائل البحرانية^(٣).
٢. أجوبة المسائل الشاميّة الأولى^(٤).
٣. أجوبة المسائل الشاميّة الثانية^(٥).

(١) مستدرك الوسائل: ٣/ ٤٣٤.

(٢) تنقيح المقال: باب أحمد (رقم ٥١٠): ٩٢/ ١.

(٣) يُنظر: الذريعة: ٥/ ٢١٥ الرقم ١٠١٠.

(٤) يُنظر: المصدر نفسه: ٥/ ٢٢٣ الرقم ١٠٦٣.

(٥) يُنظر: المصدر نفسه: الرقم ١٠٦٤.

٤. أجوبة المسائل الفقهيَّة^(١).
 ٥. اختصار العُدَّة^(٢).
 ٦. الأدعية والختوم^(٣).
 ٧. استخراج الحوادث وبعض الوقائع المستقبليَّة من كلام أمير المؤمنين عليه السلام^(٤).
 ٨. أسرار الصَّلَاة^(٥).
 ٩. بغية الراغبين^(٦).
 ١٠. تاريخ الأئمَّة^(٧).
 ١١. التحصين في صفات العارفين^(٨).
 ١٢. تعقيبات الصلوات^(٩).
-
- (١) يُنظر: الذريعة: ١٢ / ٢٤٢ الرقم ١٥٨٧، وفي دنا ١ / ٧٠٤ بعنوان (أسئلة وأجوبة).
- (٢) يُنظر: المصدر نفسه: ٢٤ / ٣٦ الرقم ١٧٣ بعنوان (نبذة الباغي في ما لا بدَّ منه من آداب الدَّاعي).
- (٣) يُنظر: المصدر نفسه: ١ / ٣٩٣ الرقم ٢٠٣٩.
- (٤) يُنظر: المصدر نفسه: ٢ / ٢١ الرقم ٦٧.
- (٥) يُنظر: المصدر نفسه: ٢ / ٤٧ الرقم ١٩٢، و٤ / ١١٣ الرقم ٥٣١ بعنوان (ترجمة الصَّلَاة في بيان معاني أفعالها وأقوالها).
- (٦) يُنظر: المصدر نفسه: ٣ / ٧١٠ الرقم ٤٤٥.
- (٧) يُنظر: المصدر نفسه: ٣ / ٢١٤ الرقم ٧٩١، و٤ / ٤٧٥ الرقم ٢١٠٥ بعنوان (التواريخ الشرعيَّة).
- (٨) يُنظر: المصدر نفسه: ٣ / ٣٩٨ الرقم ١٤٣٠.
- (٩) يُنظر: المصدر نفسه: ٤ / ٢١٨ الرقم ١٠٩٠، و١٦ / ٢٤٢ بالرقم ٩٦٤ بعنوان (فصول في =

١٣. التعقيبات والدعوات^(١).
١٤. الحصن الحصين (مختصر)^(٢).
١٥. خلاصة التنقيح في المذهب الحق الصحيح^(٣).
١٦. الدرُّ الفريد في التوحيد^(٤).
١٧. الدرُّ النضيد^(٥).
١٨. ديوان ابن فهد الحلبي^(٦).
١٩. رسالة إلى أهل الجزائر^(٧).
٢٠. رسالة في تحمُّل العبادة عن الغير^(٨).
٢١. رسالة في فضل الجماعة^(٩).
٢٢. رسالة في كثير الشك في الصَّلَاة^(١٠).

= (التعقيبات والدعوات).

- (١) يُنظر: الذريعة: ١٦ / ٢٤٢ الرقم ٩٦٤.
- (٢) ينظر: دنا: ٤ / ٦٦١.
- (٣) يُنظر: الذريعة: ١ / ٥١٠.
- (٤) يُنظر: المصدر نفسه: ٨ / ٦٨ الرقم ٢٣٥.
- (٥) يُنظر: المصدر نفسه: ٨ / ٨ الرقم ٢٩١.
- (٦) ينظر: دنا: ٥ / ١٢.
- (٧) يُنظر: الذريعة: ١١ / ١٠٨ الرقم ٦٦٨.
- (٨) يُنظر: المصدر نفسه: ١١ / ١٤٠ الرقم ٨٧٨.
- (٩) يُنظر: المصدر نفسه: ١٦ / ٢٦٦ الرقم ١١٠٢.
- (١٠) يُنظر: المصدر نفسه: ١٧ / ٢٨٣ الرقم ٣٠٧.

٢٣. رسالة في مناسك الحج^(١).
٢٤. رسالة في منافيات الحج^(٢).
٢٥. رسالة في الوصية إلى السيد محمد بن فلاح الموسوي الحويزي^(٣).
٢٦. السهو في الصلاة^(٤).
٢٧. شذرة النضيد وهداية المستفيد^(٥).
٢٨. شرح ألفية الشهيد^(٦).
٢٩. شرح المحرر في الفقه^(٧).
٣٠. شرح الموجز الحاوي^(٨).
٣١. شرح إرشاد الأذهان^(٩).
٣٢. عدة الداعي ونجاح الساعي^(١٠).

-
- (١) يُنظر: الذريعة: ٢٢/٢٥٤ الرقم ٦٩٢٦.
- (٢) يُنظر: المصدر نفسه: ٢٢/٣١٤ الرقم ٧٢٣٦.
- (٣) يُنظر: المصدر نفسه: ٢٥/١١٠ الرقم ٦٠٣.
- (٤) يُنظر: المصدر نفسه: ٧/٢٤٧ الرقم ١١٩٤ بعنوان (الخلل في الصلاة)، و١٤/٢١١ الرقم ٢٢٣٣ بعنوان (الشك والسهو في الصلاة).
- (٥) ينظر: دنا: ٦/٣٥٩.
- (٦) يُنظر: الذريعة: ١٣/١٠٨ الرقم ٣٤٠.
- (٧) يُنظر: المصدر نفسه: ١٤/٥٥ الرقم ١٧٢١.
- (٨) يُنظر: المصدر نفسه: ١٤/٩٥.
- (٩) يُنظر: المصدر نفسه: ١٣/٧٤ الرقم ٢٤٢.
- (١٠) يُنظر: المصدر نفسه: ١٥/٢٢٨ الرقم ١٤٩١.

٣٣. غاية الإيجاز لخائف الإعواز^(١).
٣٤. فقه الصَّلاة^(٢).
٣٥. كفاية المحتاج إلى مناسك الحاج^(٣).
٣٦. اللّمة الجليّة في معرفة النّيّة^(٤).
٣٧. اللّوامع^(٥).
٣٨. مجمع الفوائد في الفقه من العبادات والمتاجر^(٦).
٣٩. المحرّر في الفقه^(٧).
٤٠. مسائل ابن فهد^(٨).
٤١. مسائل اللوامع^(٩).
٤٢. مصباح المبتدي وهداية المقتدي^(١٠).

(١) يُنظر: الذريعة: ٩ / ١٦ الرقم ٣٧.

(٢) يُنظر: المصدر نفسه: ١٦ / ٢٩٣ الرقم ١٢٨٦.

(٣) يُنظر: المصدر نفسه: ١٨ / ٩٩ الرقم ٨٥٦.

(٤) يُنظر: المصدر نفسه: ١٨ / ٣٥٠ الرقم: ٤٣٧ بعنوان (اللّمة الجليّة في معرفة النّيّة).

(٥) يُنظر: المصدر نفسه: ١٨ / ٣٥٨ الرقم ٤٦٧.

(٦) يُنسب له. يُنظر: المصدر نفسه: ٢٠ / ٣٩ الرقم ١٨٢٩.

(٧) يُنظر: المصدر نفسه: ٣ / ٣٧٦ الرقم ١٣٧١ بعنوان (التحرير في الفقه).

(٨) يُنظر: المصدر نفسه: ٢٠ / ٣٣٢.

(٩) يُنظر: المصدر نفسه: ٢٠ / ٣٦٥ الرقم ٣٤٣٠.

(١٠) يُنظر: المصدر نفسه: ٢١ / ١١٧ الرقم ٤٢٠٤.

٤٣. المختصر في شرح المختصر^(١).
٤٤. المقدمات في الفقه^(٢).
٤٥. منازل القمر^(٣).
٤٦. مناقب العترة^(٤).
٤٧. المهذب البارع في شرح المختصر النافع^(٥).
٤٨. الموجز الحاوي لتحرير الفتاوي^(٦).
٤٩. الهداية في فقه الصَّلَاة^(٧).
٥٠. واجبات الصَّلَاة^(٨).
- وللمصنّف عدّة إجازات لجملةٍ مِنْ تلاميذه^(٩).

-
- (١) يُنظر: الذريعة: ١٨/٣٢ الرقم ٥٨١٧.
 - (٢) يُنظر: المصدر نفسه: ٣٥/٢٢ الرقم ٥٩٢٧.
 - (٣) يُنظر: المصدر نفسه: ٢٢٨/٤، و٢٢٨/٤، الرقم ١١٤٧ بعنوان (تعيين ساعات الليل)، و٢٤/٧٤ الرقم ٣٧٨ بعنوان (كتاب النجوم).
 - (٤) يُنظر: المصدر نفسه: ٢٢/٣٣٠ الرقم ٧٣١٦.
 - (٥) يُنظر: المصدر نفسه: ١٤/٥٨ الرقم ١٣٠٤.
 - (٦) ينظر: المصدر نفسه: ٢٣/٢٤٨ الرقم ٨٨٤٠.
 - (٧) يُنظر: المصدر نفسه: ٢٥/١٦٤ الرقم ٧١.
 - (٨) يُنظر: المصدر نفسه: ١/٢٥ الرقم ٦.
 - (٩) ينظر: أحمد بن فهد الحلبي وأثره الفكري، دراسة تاريخية: ٥٢. (أحمد بن فهد الحلبي وأثره الفكري، د. حيدر حسين حمزة الشريفي، دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ط ١، سنة ١٤٣٦ هـ).

وفاته وموضع دفنه

توفي ابن فهد الحلبي عن عمر يقارب خمسةً وثمانين عامًا، وذلك في سنة (٨٤١هـ)، ودُفن في كربلاء، وكان قبره حيثُ وَسَطَ بُسْتَانٍ قَرِيبٍ مِنْ خَيْمِ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ (عليه السلام)، وهو معروف في يومنا هذا، ويقصده الزائرون، ويتبركون بقبره. وقد اكتنفت المنازلُ قبره، من جهاته كلها^(١).

(١) يُنظر: مرآة الكتب: ٣٢٥، والكنى والألقاب: ١/ ٣٨١، والأعلام: ١/ ٢٢٧، وأعيان الشيعة: ٣/ ١٤٧.

المَجُورُ الثَّانِي

المحور الثاني

عن الكتاب (معاني أفعال الصلاة وأقوالها)

عنوانه وفصوله

اختلفت كتب التّراجم في إيراد عنوان الكتاب، وتباينت الأقوال التي ذكروها في بعض كلماتها، وإن اتّفقت في مضمونها وأغلب ألفاظها، ولعلّ أكثر العنوانات وروداً هي: (رسالة في معاني أفعال الصلاة وترجمة أذكارها) ^(١)، و(ترجمة الصلاة في بيان معاني أفعالها وأقوالها) ^(٢)، (مقدمة في معاني أفعال الصلاة) ^(٣)، و(الوجيزة في معاني أفعال الصلاة وأذكارها) ^(٤)، وكان أملنا أن نجد ما يرجّح كفة إحدى هذه العنوانات في متن مخطوطاتها، إلّا أنّها لم تسعفنا، ولم تزدنا إلّا حيرة. وعند التأمّل في هذه العنوانات نجد أنها تتبدى غالباً بكلمات: (رسالة، ومقدمة، والوجيزة)، ويبدو لنا أنّها ليست من العنوان، ولكن أصحاب كتب التّراجم أوردوها عن قصد، لغرض الدّلالة على صغر حجم الكتاب وإيجازه، ولو كانت منه لما اختلفوا فيها إلى هذه الدرجة من الاختلاف والتّباين.

(١) يُنظر: أعيان الشّيعّة: ١٤٨/٣.

(٢) يُنظر: الدّريّة: ١١٣/٤.

(٣) يُنظر: المصدر نفسه: ٩٠/٢٢.

(٤) يُنظر: المصدر نفسه: ٥١/٢٥.

ونجد شبه اتفاق بين أصحاب كتب التّراجم والفهرسة على عبارة (في معاني أفعال الصّلاة) واختلافًا فيما بعدها، ويبدو أن كلمة (أقوالها) أقرب إلى مضمون الكتاب ومُراد المؤلّف، فهو بيّن في كتابه هذا معاني الأفعال والأقوال التي تردّ في الصّلاة. ونزداد يقينًا عندما نتأمّل عنوانات فصول الكتاب، وهي:

الفصل الأوّل: الوضوء.

الفصل الثّاني: في معاني النّيّة والقيام.

الفصل الثّالث: في معنى تكبيرة الإحرام.

الفصل الرّابع: في معنى قراءة الفاتحة.

الفصل الخامس: في معنى الإخلاص.

الفصل السّادس: في معنى الذّكر.

الفصل السّابع: في معنى التّشهُّد.

الفصل الثّامن: في معنى التّسليم.

والذّكر يمثّل الفصل السّادس منها فحسب، ولا يمثّل أقوالها كلها، فالقول أعمّ وأشمل، ولا سيّما أنه فسّر سورتي الفاتحة والإخلاص، والسُّورتان ليستا من الذّكر بمعناه الخاص، ولا أظنّ أمرًا كهذا يخفى على المؤلّف، لذا نرجّح بقوة أن يكون العنوان الذي أراده المؤلّف لكتابه هو: (معاني أفعال الصّلاة وأقوالها).

منهج المؤلف فيه

اعتمد المؤلف في كتابه هذا أسلوب الاختصار في عرض مطالبه، فهو مختصر لبيان معاني الأفعال التي يؤديها المكلف في الصلاة، وما يُقال فيها، وفي مقدماتها من القرآن الكريم والأذكار، فجعلها في ثمانية فصول قصيرة، جعل لها عناوين متعارفة عند أهل الفقه، كما مرَّ ذكرُ مسردها.

نسبته إلى ابن فهد الحلبي

ذكر هذا المصنّف في عدد من كتب التّراجم، ونُسب إلى ابن فهد الحلبي^(١)، زيادةً على أنّ صاحب الذريعة ذكر ما نصّه: «ترجمة الصلاة في بيان معاني أفعالها وأقوالها: للشيخ جمال الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن فهد الأسدي الحلبي (المتوفى ٨٤١هـ) أوّله بعد الخطبة المختصرة: فهذه مقدّمة وجيزة تشتمل على معاني أفعال الصلاة ممّا لا يستغني عنه أحد من المصلّين، ولم يتعرّض لإفرادها أحد من المصنّفين.. وهي مرتّبة على فصول: الأوّل في الوضوء، وهو مشتقٌّ من الوضائة. والفصل الرابع في معنى الفاتحة، والخامس في معنى الإخلاص، والسادس في معنى الذكر، وفيه مباحث، والسابع في معنى التّشهُّد، والثامن في معنى التّسليم، رأيت منه نسخاً منها نسخة خطّ المولى عبد النبي بن عيسى بن إبراهيم، كتبها في مسجد الاحتجاب ١٠٦٤»^(٢).

(١) يُنظر: أعيان الشّيعة: ٣/١٤٨، الذريعة: ٤/١١٣، ٢٢/٩٠، ٢٥/٥١، والتراث العربي

المخطوط في مكتبات إيران العامة: ١٢/٢٧-٢٨.

(٢) الذريعة: ٤/١١٣.

النسخ المعتمدة

لم يكن تحقيق هذا الكتاب أمراً هيناً أو يسيراً، فثمة مصاعب ومشاق تعترض عمل المحقق، ومن أشهرها صعوبة الحصول على نسخ المخطوط كلها، وقد بذلنا جهداً غير يسير من أجل جمع أكبر عدد من نسخ هذا الكتاب^(١)، ولكن لم نتمكن من الحصول عليها كلها، بل حصلنا على نسختين فقط، وكلتا النسختين غزيرة الأخطاء، كثيرة السقطات، وفيهما تقديم وتأخير - وإن كانت النسخة الأولى أحسن حالاً - ولكن من أفضال الله وإنعامه علينا أن كلا من النسختين تكمل أختها، وتستدرك أخطاء الثانية وما سقط منها، فاكتمل بحمد الله هذا العمل.

والنسختان المعتمدتان هما:

١. نسخة مجلس الشورى، وهي تحت الرقم (١٢٠٥٩)، ورمزنا لها بالرمز (ش).

٢. نسخة مجمع الذخائر الإسلامي، وهي تحت الرقم (٨٨-٣)، ورمزنا لها بالرمز (ذ).

وإليك وصف موجز لكل نسخة منها:

نسخة مجلس الشورى (ش):

وتقع ضمن مجموعة من ثلاثة كتب، وترتيبها الأول، والكتب هي: معاني أفعال الصلاة، وكتابان فارسيان.

(١) ذكر في فهرست (فنخا: ٢٦٦/٣٠) أن للكتاب (١٥) نسخة خطية موزعة على مكتبات إيران، تنحصر تواريخ نسخها بين القرن ١١ هـ، والقرن ١٤ هـ.

وهي في ٩ ورقات، طول الورقة منها ٢٥ سم، وعرضها ١٧ سم، وعدد الأسطر فيها ٢٠ سطرًا، وعدد الكلمات في السَّطر الواحد ما يقارب ١٨ كلمة، وهي - كما ذكرتُ آنفًا - ذات أخطاء ليست بالقليلة، وسقطت منها كلمات عدَّة، لكنَّها أحسن حالًا من أختها، وقد ثبَّتْنَا ما في المتن تبعًا لصواب السِّياق، وتأكيدات المصادر.

ولم يرد فيها ذكرًا لاسم ناسخها، أو سنة نسخها، أو ما إذا كانت قد قُوبلت مع إحدى النُّسخ الأقدم منها أم لا.

وقد حصلنا على مُصَوِّرَتها من دار المخطوطات في العتبة العبَّاسيَّة المقدَّسة.

نسخة مجمع الذَّخائر الإسلاميِّ (ذ):

كتبها نعمة بن عليّ بن باقر البحرانيّ، وهي في ٢٥ ورقة، وعدد الأسطر فيها ١٤ سطرًا، وعدد الكلمات في السَّطر الواحد ما يقارب ٨ كلمات، وهي كما ذكرتُ آنفًا ذات أخطاء كثيرة، منها ما هو صرفيّ أو نحويّ، ومنها ما هو إملائيّ، وسقطت منها كلمات عدَّة، وفيها تقديم وتأخير، كل هذه الأسباب مجتمعة جعلتنا نعوّل على النُّسخة الأخرى أكثر.

عملنا في التَّحقيق

١. بعد حصولنا على نسختي المخطوط، قمنا بالمطابقة بينهما، واعتمدنا الطَّريقة التَّلَفِيقِيَّة في ضبط النّص، إذ كانت كلُّ نسخة تكمل نواقص أختها.

٢. حَرَرْنَا النَّصَّ عَلَى وَفْقِ الْقَوَاعِدِ النُّحَوِيَّةِ وَالْإِمْلَائِيَّةِ الْمَعَاصِرَةِ، مِنْ دُونِ الْإِشَارَةِ إِلَيْهَا فِي الْهَامِشِ.
٣. خَرَّجْنَا الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ وَضَبَطْنَاهَا بِالشَّكْلِ، وَوَضَعْنَاهَا بَيْنَ قَوْسَيْنِ مُزْهَرَّيْنِ.
٤. وَثَقَّنَا آرَاءَ الْعُلَمَاءِ بِالرُّجُوعِ إِلَى مَصَادِرِهِمْ، أَوْ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْمَصَادِرِ الَّتِي نَقَلْتُ عَنْهُمْ، إِنْ لَمْ نَعَثِرْ عَلَيْهَا فِي مَصَادِرِهِمْ.
٥. عَرَّفْنَا بِالْأَعْلَامِ الْوَارِدَةِ أَسْمَاءَهُمْ فِي الْكِتَابِ، وَأَشْرْنَا إِلَى مَصَادِرِ تَرَاجُمِهِمْ.
٦. وَضَعْنَا عِدَدًا مِنَ الْعُنُوتَاتِ لِلْمَوْضُوعَاتِ، وَجَعَلْنَاهَا بَيْنَ قَوْسَيْنِ مَعْقُوفَيْنِ [].
٧. أَلْحَقْنَا بِخَاتِمَةِ الْكِتَابِ فَهَارِسَ لِلآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالرَّوَايَاتِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، وَالْمَرْوِيَّاتِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام، وَالْأَعْلَامِ الَّذِينَ وَرَدَتْ أَسْمَاءُهُمْ، وَمَوْضُوعَاتُ الْكِتَابِ وَالدراسة، وَقَائِمَةُ بِرِوَاغِدِ الْبَحْثِ.
٨. جَعَلْنَا التَّعْلِيقَاتِ الَّتِي تَعُودُ إِلَى الشَّيْخِ صَادِقِ الْخَوِيلِدِيِّ بِإِمضَاءِ (الْخَوِيلِدِيِّ)، وَمَا كَانَ خَالِيًا مِنْ ذَلِكَ فَهِيَ لِلدُّكْتُورِ رِيَاضِ الْمَنْصُورِيِّ.

شكر وعرفان

ولا يفوتنا هنا أن نتقدّم بالشُّكر الجزيل إلى سماحة المتولّي الشرعي للعتبة العباسيّة المقدّسة السيّد أحمد الصّافي (دام عزّه)، لرعايته الأبويّة، ودعمه اللامحدود لجميع مراكز التُّراث التابعة للعتبة المقدّسة، خدمةً لتراث العراق الأصيل، وإلى سماحة رئيس قسم شؤون المعارف الإسلاميّة والإنسانيّة الشَّيخ عَمَّار الهلاليّ لمتابعته الحثيثة للعمل التراثي، وسعيه في الخدمة المؤسّساتيّة، وإلى منتسبي دار المخطوطات في العتبة العباسيّة المقدّسة، وإلى جميع العاملين في العتبة المقدّسة.

ووافر الشكر والامتنان إلى جناب الشَّيخ حيدر عبد الكريم المياحيّ البصريّ، على ما قدّمه من معونة في التدليل على بعض المصادر والمتون العلميّة التي أفدنا منها في التعليق على بعض مطالب الكتاب، فجزاه الله تعالى عنّا وعن العاملين في المركز خيراً، وجعله الله تعالى في ركب العلماء العاملين.

والشُّكر موصولٌ إلى الأستاذ المُحقِّق أحمد عليّ مجيد الحلّيّ، على ما قدّمه من ملاحظاتٍ علميّةٍ سديدةٍ، وعلى ما بذله من جهدٍ في مراجعة الكتاب وتقويمه علمياً. وجزيل الشكر والعرفان إلى الدكتور الفاضل عليّ عبّاس عليويّ الأعرجيّ، على ما أبدى من جهدٍ في ضبط الكتاب لغويّاً، وتشكيل نصّه.

كما نتقدّم بوافر الشُّكر إلى الإخوة منتسبي مركز تراث الحلّة، ونخصّ منهم بالذِّكر الأستاذ ميثم سويدان الحميريّ، لمساعدته في ضبط منهجيّة مقدّمة الكتاب، والأستاذ مصطفى صباح الجنابيّ، لمساعدته في تخريج مصنّفات المؤلّف عن مصادرها.

وختامًا نسأل الله تعالى التَّسديدَ في عملنا هذا، فإنَّ وُفَّقنا فيه، فهو من أكبر نِعَمِ الله علينا، وإنَّ أخفَقنا أو قَصَّرنا فهو من عند أنفسنا، وحسبنا أننا بشرٌ نُخطئ ونُصيب. وخير ما نختم به قولنا رواية عن النَّبي ﷺ، أنَّه قال: (المؤمن إذا مات وترك ورقةً واحدةً عليها عِلْمٌ تكون تلك الورقة يوم القيامة سِتْرًا بينه وبين النَّارِ وآتاه الله تبارك وتعالى بكلِّ حرفٍ مكتوبٍ عليها مدينةٌ أوسعَ من الدُّنيا سبع مرَّات، وما من مؤمن يقعد ساعةً عند العالمِ إلَّا ناداه ربُّه عزَّ وجلَّ: جلستَ إلى حبيبي، وعزَّتي وجلالي لأسكنَنَّك الجنةَ معه ولا أبالي)^(١).

ليلة ٢٣ من شهر رَمَضان - ليلة القدر المباركة المعظَّمة - سنة ١٤٣٧ هـ

صادق عبد النَّبي الخويلدي

الدكتور رياض رحيم المنصوري

مركزُ تراثِ الحلة

التَّابع لقسم شؤون المعارف الإسلامية والإنسانيَّة

في العتبة العباسيَّة المقدَّسة

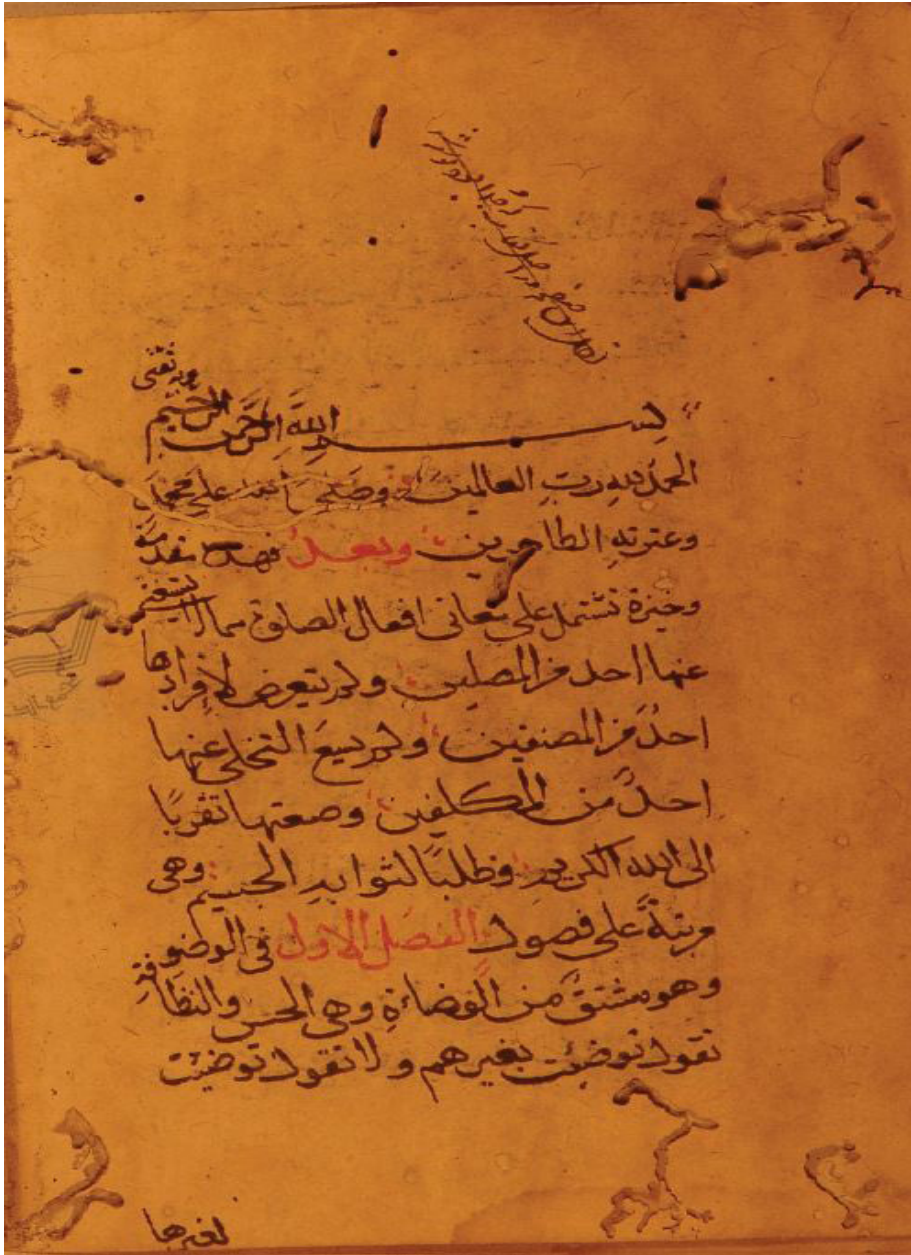
(١) أمالي الشيخ الصدوق، المجلس العاشر، الحديث: ٩١ / ٤.

صُورُ النَّسِخِ الْمُعْتَمَدَةِ

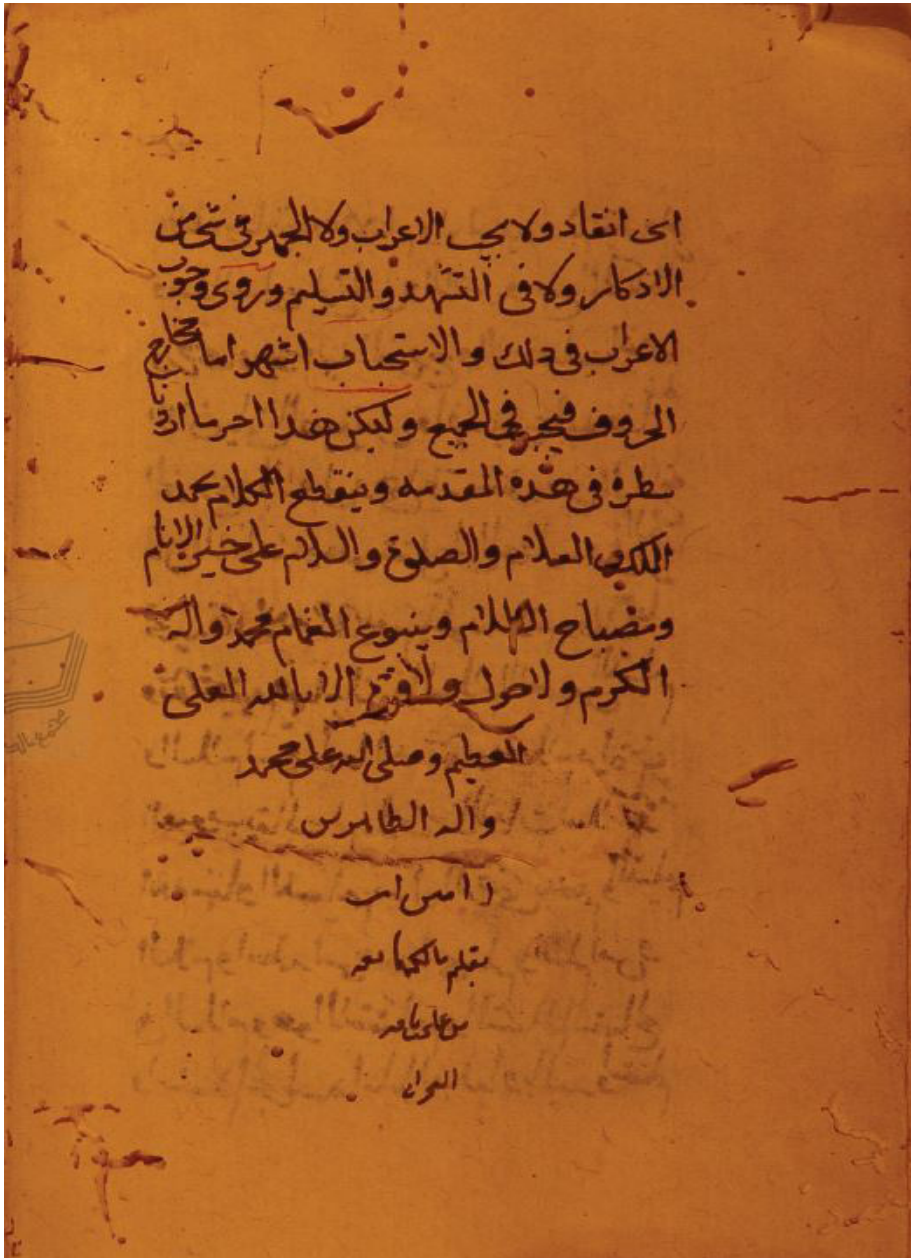
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّاهِرِينَ **وبعد** فمن بعد
 وجبة تملأ على معاني أفعال الصالحين ولا تنحني عنها الحواس للملئين ولا يترعن لأفولها الحلافت
 ولم يبع الغنى عنها المحاذير للكلبيين وضيقها بآل الله الأكرام وطبائعا للبلجيم ويوم ربنا على ضلالت
الفصل الأول في الوضوء وهو مشق من الوضوء وهو الحس والنفاسة بقول توبنست للسلوة ولا تقولان
 بغيره وفيه لغة والوضوء بالفتح هو الماء الذي يتوضأ به وبالفهم هو الفعل وفي الشرح غاب عن صحيح بعض البلد
 ينوي به الغيرة إلى الله تعالى ونزله للنفاسة طائفا في الغنى بالجملة والأهم فإن الله لم يلق حتى يوم القاء
 أطلق لسانه بذلك الصديق المقوم بقاؤه علام لقرب الغنى والاهم القايمة ولقد تكلموا بكثرة فحمد
 لفتح حتى يوم القاء المحمد بن أبي طالب من النبوة وفي الإسلام دين القرآن كفاي ومحمد بن علي أما
 حتى سقى في الحياة عليهم السلام عن واليكم وفكر وهو مروي عن الصادق عليه السلام **وهو** أطول ما يذكر
 ان هذا الذكر الذي شغلهم في دار الدنيا والذكر هو من الشبان **وعند الاستشاد** في الخبر اللهم اغفر لي
 الجنان والجلل يمشي بهم روحها ويحياها الروحان المنع وطيات جميع طيات والطيات طيات النفس من
 المكاو المذبذبة والجماع وغير ذلك العين له ولا دن محنة ولا خطر على قلب شه روحها الروح والاحية
 وفي الروح السجدة لها كاحياء المحرور وقيل البقاء والخلود في روحها روح الشئ وبمحمد واحد وسجدها
 الروحاني الرزق في شئ **وهو** انما انما لا يتباح الصالح وفتح الحروف لجوبه بقرته إلى الله وفيها من الحروف
 وهذا هو رأي **النسبة** عرض حال في القلب ليس الفضاخ انما هي الفضة التي هي الروح حوى في سحلمها القلب
 يستجمل خلقها وما لا الجمع بينه وبين اللسان نعم لو نطق بها مع عقد القلب فتحوا **الافان** **وبعد** الوضوء القصد إلى
 الوضوء باستحضار صور الفعل والقصد إلى الشئ مستو بصور **وهو** لا يتباح الصالح أي يتباح فعله وطه
 بالطهارة واستلحة فعله لا يتباح الأبا طهارة أو استباحة فعله في الطهارة **وهو** رفع الحذر الذي
 المنافع من كذا فعل بقدره إلى الطهارة **وهو** لوجوبه كونه طهرا كلفه على أن تكون البقرة على الخضار وال
 والاولى لثوب **وهو** الإله الله اطلب به الغرض عند اذ الغرض الغرض إليه دون غيره من الاعتراض

أو يكون

وقع عليه هذا المخرج بلا ولي وهو لغة متشوقة من السلامة والآفات وهو شتم على الوفاة والعرف
 تحية قال الله تعالى يحيتهم لو يلقونهم سلاماً وقال يحيتهم فيها سلاماً والسلامة لا سلم من
 التسليم والسلام اسم فاعله الله تعالى والسلام برقة من العيوب يقال سلم فلان من زفات سلامته
 الله منها والتسليم مذل على الرعي بلحمة التسليم السلام واسلم امرئ الله أي سلم واسلم آمن وهذا في السلام
 وهو الاستسلام والسلام التصالح واستسلم المحب عليه أماناً بقلبه أو اليد واستسلم أي إقادة ويجب
 الأعراب بالبحر في بني الأذكار ولا في المتشد والتسليم **ويروي** وجوب الأعراب في ذلك لا يستجيب
 اسمها من خارج الحروف فيجب في الجميع وليكن هذا آخر ما نورد من تسليمة هذه المقدمة وانقطع
 الكلام بحمد الملك العلام والصلوة والسلام على خير الأنام محمد وآله الأبرار وأحمد لله رب العالمين على الله
 على محمد وآله الطاهرين وسلم **تليها** كما ذكرها في آخرها **رحم الله الرحمن**



الصفحة الأولى من نسخة مجمع الذخائر الإسلامي



مَعَيَّانِي

أَفْعَالُ الصَّلَاةِ وَقَوْلُهَا

لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ فَهْدٍ الْحَلِيِّ (ت ٨١٤ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعِترته الطَّاهِرِينَ.

وَبَعْدُ...

فهذه مُقدِّمةٌ وجيزةٌ تشتملُ على معاني أفعالِ الصَّلَاةِ ممَّا لَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُصَلِّينَ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِإِفْرَادِهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ^(١)، وَلَمْ يَسَعِ التَّخْلِي عَنْهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُكَلِّفِينَ، وَضَعْتُهَا^(٢) تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ، وَطَلَبًا لثَوَابِهِ الْجَسِيمِ، وَهِيَ مُرْتَبَةٌ عَلَى فُصُولٍ.

(١) أي لم يفرد لها مؤلفاً مستقلاً قائماً بذاته.

(٢) في نسخة المخطوط (ش): (وصنعتها).

الفصل الأول

الفصل الأول

في الوُضوءِ

وَهُوَ مُسْتَقٌّ مِنَ الْوَضَاءَةِ، وَهُوَ الْحُسْنُ وَالنَّظَافَةُ، تَقُولُ: تَوَضَّأْتُ ^(١) لِلصَّلَاةِ،
وَلَا تَقُولُ: تَوَضَّيْتُ ^(٢) بِغَيْرِ هَمْزٍ ^(٣)، وَهِيَ ^(٤) لُغَةٌ ^(٥).
وَالْوُضُوءُ بِالْفَتْحِ: هُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ بِهِ، وَبِالضَّمِّ ^(٦): هُوَ
الْفِعْلُ ^(٧).

وَفِي الشَّرْعِ ^(٨): غُسْلٌ وَمَسْحٌ يَتَعَلَّقُ بِبَعْضِ

(١) في النُّسخة (ش): (تَوَضَّيْتُ) بالياء على التلحين.

(٢) سقطت عبارة (للصلاة، ولا تقول: تَوَضَّيْتُ) من النسخة (ذ).

(٣) في النُّسخة (ذ): (لغيرهم).

(٤) في النُّسخة (ش): (وفيه).

(٥) يُنظر: لسان العرب، مادة (وَضَّأ): ٦/ ٤٨٥٤-٤٨٥٥.

(٦) أي قصد (الوضوء) بضم الواو، وهو نفس استعمال الماء لنفس التطهير والتنظيف يُطلق عليه الوضوء الذي يكون لبعض أعضاء الجسم، ولكن لا تنحصر بأعضاء الوضوء في الفرع، ويشمل حتى غسل الرأس. (الخويلدي).

(٧) يُنظر: لسان العرب، مادة (وَضَّأ): ٦/ ٤٨٥٤-٤٨٥٥.

(٨) هو: غسل الوجه واليدين، ومسح الرأس والقدمين بمقدارٍ مُعَيَّنٍ ضمن شروط معينة، وهو على نوعين: اختياري، فيما إذا لم يسبب الماء تضرُّرَ البَشَرَةِ، واضطراري، فيما إذا سبَّب استعمال الماء الضرر أو الحرج عند وجود كسرٍ أو جرحٍ أو قرح، وهو ما يسمَّى بوضوء الجبيرة. (الخويلدي).

الْبَدَنِ^(١)، يُنَوَى بِهِ التَّقَرُّبُ^(٢) إِلَى اللَّهِ تَعَالَى^(٤)، وَتُنْدَبُ لَهُ الْمَضْمَنَةُ^(٥) ثَلَاثًا

(١) قال: (بعض البدن) أراد أن يُخرج الغسل من التعريف، باعتبار أن الغسل شامل لجميع البدن. (الخويلدي).

(٢) في النسخة (ذ): (القرب) بدون تاء، ويبدو لنا أن صيغة التَّفْعُل أرجح؛ لدلالاتها على التكرار.

(٣) الموضوع من الأعمال القصدية التي لا تتحقق إلا بالنية، وهي القصد، والباعث نحو الفعل، ويشترط فيها نية التقرب إلى الله تعالى، ومعنى نية التقرب، هي أن يأتي بالعمل من أجل الله تعالى، وامتنالاً لأمره، أو طلباً لمَرْضاته، أو شكرًا له، أو طلباً لثوابه، أو خوفًا من عقابه. (الخويلدي).

(٤) رُوي عن أبي عبد الله عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ لِلْوُضوءِ حَدًّا مَن تَعَدَّاهُ لَمْ يُؤْجَرْ). فقال له رجل: وما حده؟ قال عليه السلام: (تَغْسِلُ وَجْهَكَ وَيَدَيْكَ، وَتَمْسَحُ رَأْسَكَ وَرِجْلَيْكَ). وسائل الشيعة: ٣٨٧/١، كتاب الطهارة، باب (١٥) من أبواب الوضوء، حديث (١).

(٥) الْمَضْمَنَةُ مِنَ السُّنَنِ الْحَنَفِيَّةِ، وهي عشر: خمسة منها في الرَّأْس، وهي: الْمَضْمَنَةُ، والاستنشاق، والسَّوَّك، وفرق الشَّعر، وقصَّ الشَّارب، وخسة في البدن: قصَّ الأظفار، وحلَّق العانة، وحلَّق الإبطين، والختان، والاستنجاء. يُنظر: تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية: ٧٢/١، باب الصَّلَاة. وعن سبب سنَّها على المسلمين، رُوي عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (ثُمَّ سَنَّ عَلَى أُمَّتِي الْمَضْمَنَةَ؛ لِيُتَّقِيَ الْقَلْبَ مِنَ الْحَرَامِ، وَالِاسْتِنْشَاقَ؛ لِتَحْرَمَ عَلَيْهِ رَائِحَةُ النَّارِ وَتَنْتَهَا). وعندما سُئِلَ عن جزاء عاملها، قال ﷺ: (أَوَّلُ مَا يَمَسُّ الْمَاءَ يَتْبَاعِدُ عَنْهُ الشَّيْطَانُ، فَإِذَا تَمَضَّمُضَ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ بِالْحِكْمَةِ، وَإِذَا اسْتَنْشَقَ أَمَنَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ، وَرَزَقَهُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ). وسائل الشيعة: ٣٩٦/١، كتاب الطهارة، الباب (١٥) من أبواب الوضوء، حديث (١٧).

والمضمضة مستحبة في الوضوء، ويُستحبُّ أن تكون ثلاث مرَّات، ومعناها إدخال الماء في الفم، وإدارته، ثم إخراجها، وهذا ما ذكره المصنَّف رحمته والعلماء المتقدِّمون، ولكنَّ فقهاء اليوم لا يُفتون باستحباب المضمضة وغيرها، لعدم قيام الدليل المُعتبر عليها، فإذا أراد أحدٌ أن يأتي بها أو بغيرها، لا بُدَّ أن يأتي بها برجاء أنها مطلوبة للمولى، ولا يجوز له أن يأتي بها بنية الاستحباب الواقعي، لأنه تشريع، والتَّشريع هو إسناد شيء للمولى من دون علم، والحال هو لا يجوز، لأنه كذب أو افتراء. (الخويلدي).

فِي الْفَمِ ^(١) بِالْمُسْبَحَةِ وَالْإِبْهَامِ ^(٢)؛ قَائِلًا: (اللَّهُمَّ لَقْنِي حُجَّتِي ^(٣) يَوْمَ أَلْقَاكَ، وَأَطْلِقْ لِسَانِي بِذِكْرِكَ) ^(٤).

(التَّلْقِينُ): التَّفْهِيمُ ^(٥)، يُقَالُ: غُلَامٌ لَقِينٌ: سَرِيعُ الْفَهْمِ، وَالْأَسْمُ: اللَّقَانَةُ، وَ(لَقِنْتُ) الْكَلَامَ بِالْكَسْرِ: فَهَّمْتُهُ، وَمَعْنَى (لَقْنِي حُجَّتِي يَوْمَ أَلْقَاكَ): الْحُجَّةُ: هِيَ ^(٦) مَا يُلَقَّنُ بِهِ الْمَيِّتُ ^(٧) مِنَ الشَّهَادَتَيْنِ، وَمِنَ (الْإِسْلَامِ دِينِي)، وَ(الْقُرْآنُ كِتَابِي)، وَ(مُحَمَّدٌ نَبِيِّ) ^(٨)، وَ(عَلَيَّ إِمَامِي)، حَتَّى يَسْتَوْفِيَ الْأَثْمَةَ ﷺ، وَمِنْ سُؤَالٍ مُنْكَرٍ

(١) سقطت عبارة (في الفم) من النسخة (ذ).

(٢) أي يدخلها في الفم، ويفرك بها أسنانه، والمراد بالمُسْبَحَةِ ههنا إصبع اليد الذي يجاور الإبهام، وقد اصطلاح قسم من الناس على تسميته سَبَّابَةً، وتسميته مِسْبَحَةً أليق وأنسب مع غاية المسلم الورع الذي يتجنب السَّبَّ، ويكثر من التَّسْبِيحِ. (الخويلدي).

(٣) والمراد من طلب تلقين الحجة، هو أن يلهمهم الله تعالى ما يحتجُّون به لأنفسهم يوم القيامة، ويسعى كلُّ منهم في فكِّ رقبته، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾ النحل: ١١١، وكما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا عَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦]. إِنَّ ذِكْرَ الْكَرِيمِ تَلْقِينٌ لِلْعَبْدِ، وَتَنْبِيهُ لَهُ عَلَى أَنْ يَحْتَجَّ ويقول: غَرَنِي كَرَمُكَ. مجمع البحرين: ٣/ ٥١١ (مادة لَقْنِ). والحجة معناها: ما يحتجُّ به على الخصم ويلزمه، ومعناها هنا هو: أن يطلب من الله تعالى ما يحتجُّ به عليه، أو على مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، فإذا قالوا لي مثلاً: مَنْ رَبُّكَ؟ قلت: الله، فيقولون لي ما هو دليلك؟ أقول لهم: هذا ما هداني إليه ربِّي.. إلخ. (الخويلدي).

(٤) هذا العمل والقول من المستحبات، وقد رُوي هذا القول عن أمير المؤمنين ﷺ، يُنظر: وسائل الشيعة: ١/ ٤٠١، كتاب الطَّهَّارَةِ، الباب (١٦) من أبواب الوضوء. (الخويلدي).

(٥) يُنظر: لسان العرب، مادة (لَقْنِ): ٥/ ٤٠٦٤.

(٦) في النسخة (ذ): (هو).

(٧) في النسختين (ش) و(ذ): (مَا يُبْتَلَى) وهي مُصْحَفَةٌ قَطْعًا، وما أثبتناه أوفقُ لسياق الكلام، إذ المقام في بيان (التلقين). (الخويلدي).

(٨) سقطت جملة: (ومحمد نبيي) من النسخة (ذ).

وَنَكِيرٍ^(١)، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام^(٢).

وَمَعْنَى (أَطْلُقْ لِسَانِي بِذِكْرِكَ)^(٣) أَيْ لِهَذَا^(٤) الذِّكْرِ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَالذِّكْرُ: ^(٥)ضِدُّ النِّسْيَانِ^(٦).

وَعِنْدَ الاسْتِشْقَاقِ^(٧) فِي الْأَنْفِ^(٨): اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي طَيِّبَاتِ الْجَنَانِ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ يَشْمُ رِيحَهَا وَرَوْحَهَا وَرِيحَانَهَا^(٩).

(١) ليس كلُّ مَيِّتٍ يُسألُ مِنْ قَبْلِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، بَلْ فَقَطِ الْعَاصِي الْمَاعِنْدُ، أَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيُشِيرُ مِنْ قَبْلِ مُبَشِّرٍ وَبَشِيرٍ. يُنْظَرُ: تَصْحِيحُ اعْتِقَادَاتِ الْإِمَامِيَّةِ: ٩٩. (الخويلدي).

(٢) يُنْظَرُ: تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٤٥٧/١، الْحَدِيثُ: ١٤٩٢/١٣٧.

(٣) أَيْ لَا تَحْسِبْهُ وَتَمْنَعْهُ عَنْ ذِكْرِكَ، بَطْلِبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ سَهْلًا، وَلَا يَوْجَدُ مَنَعٌ وَقِيدٌ فِي الذِّكْرِ، وَقَالَ بِالنَّصِّ (بِذِكْرِكَ)، أَيْ لَا بِذِكْرِ غَيْرِكَ، وَالذِّكْرُ: كُلُّ كَلَامٍ مُرْتَبِطٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، سِوَاءِ أَكَانَ تَسْبِيحًا، أَمْ ذِكْرُ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام، أَمْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَيُقَسَّمُ إِلَى ظَاهِرِيٍّ، وَقَلْبِيٍّ، أَمَّا الْقَلْبِيُّ، فَهُوَ أَنْ تَسْتَحْضِرَ اللَّهُ تَعَالَى بِنَفْسِكَ، كَمَا وَرَدَ بِالْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: (إِذَا عِبَدِي ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ ذَكَرْتَهُ فِي مَلَأٍ أَفْضَلَ مِنْهُ، وَإِذَا ذَكَرَنِي خَفِيَّةً ذَكَرْتَهُ عَلَانِيَةً)، وَهُوَ مُنْظَرٌ نَاطِرٌ إِلَى هَذَا الذِّكْرِ الَّذِي فِي الدُّنْيَا، وَالْحَالُ الْمُرَادُ هُوَ بِالْآخِرَةِ، لَا الدُّنْيَا، وَالذِّكْرُ ضِدُّ النِّسْيَانِ لَعْنَةً، أَيْ: لَا تَجْعَلْنِي أَنْسَاكَ، لِأَنَّ نِسْيَانَ اللَّهِ تَعَالَى مَذْمُومٌ، ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩]. (الخويلدي).

(٤) فِي النُّسخَةِ (ش): (أَنْ هَذَا)، وَوَرُودُ (أَيْ) التَّفْسِيرِيَّةِ هُنَا أَوْفَقُ مَعَ السِّيَاقِ.

(٥) فِي النُّسخَةِ (ش): (زِيَادَةُ (هُوَ)).

(٦) تُنْظَرُ: مَادَّةُ (ذَكَرَ) فِي: أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ: ٢٩٩، وَلِسَانُ الْعَرَبِ: ٣/١٥٠٨.

(٧) وَهُوَ سَحْبُ الْمَاءِ فِي الْأَنْفِ، ثُمَّ إِخْرَاجُهُ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ ثَلَاثًا، وَهُوَ مُسْتَحَبٌّ بَعْدَ غَسْلِ الْيَدَيْنِ، وَقَبْلَ غَسْلِ الْوَجْهِ. (الخويلدي).

(٨) فِي النُّسخَةِ (ش): (الْمُنْخَرُ) بَدَلًا مِنْ (الْأَنْفِ)، وَالْمُرَادُ بَعْدَهُمَا وَاحِدٌ، وَإِنْ كَانَ الْمُنْخَرَانِ جَزَاءً مِنَ الْأَنْفِ.

(٩) لَقَدْ أُخِّرَتْ لَفْظَةُ (وَرِيحَهَا) فِي النُّسخَةِ (ذ)، وَرُويَ هَذَا الْقَوْلُ بِلَفْظٍ قَرِيبٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، إِذْ رُويَ عَنْهُ أَنَّهُ اسْتَشْقَى، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْ عَلَيَّ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ =

(الْحَرَمَانُ): الْمَنْعُ^(١)، وَ(طَيِّبَاتُ) جَمْعُ طَيِّبٍ، وَالطَّيِّبُ: مَا تَطَيَّبُ بِهِ النَّفْسُ مِنْ الْمَأْكَلِ، وَالْمَشْرَبِ، وَالْجَمَاعِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا عَيْنٌ رَأَتْهُ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْهُ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ^(٢).

وَ(رَوْحَهَا): الرُّوحُ: الْإِسْتِرَاحَةُ، وَقِيلَ: الرُّوحُ: الرَّحْمَةُ^(٣)؛ لِأَنَّهَا كَالْحَيَاةِ لِلْمَرْحُومِ، وَقِيلَ: الْبَقَاءُ هُوَ الْخُلُودُ^(٤).

وَ(رِيحُهَا): رِيحُ الشَّيْءِ وَرَائِحَتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

= يَشْمُ رِيحَهَا وَرَوْحَهَا وَطَيِّبَهَا). يُنْظَرُ: وسائل الشيعة، كتاب الطَّهَّارة، الباب (١٦) من أبواب الوضوء، الحديث (١): ٤٠١ / ١.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ الْمُتَوَضِّعُ عِنْدَ الْإِسْتِنْشَاقِ: (اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي طَيِّبَاتِ الْجَنَانِ...)، الْجَنَانُ: جَمْعُ جَنَّةٍ، وَهِيَ الْبَسْتَانُ مِنَ النَّخِيلِ وَالشَّجَرِ، وَأَصْلُهَا مِنَ السَّرِّ، كَأَنَّهَا لِكَثَافَتِهَا سُمِّيَتْ بِالْجَنَّةِ. جَمْعُ الْبَحْرَيْنِ: ٤٥٨ / ٣.

(وَجَعَلَنِي مِمَّنْ يَشْمُ رِيحَهَا..)، وَالْمُرَادُ طَلَبُ شَمِّ رَائِحَةِ الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ، هَذَا أَوَّلًا، وَثَانِيًا: طَلَبُ شَمِّ رَوْحِ الْجَنَّةِ، بِمَعْنَى طَلَبِ الرَّاحَةِ التَّامَّةِ فِيهَا، وَزَوَالِ التَّعَبِ وَالْمَشَقَّةِ وَالسُّمُومِ وَالْآلَامِ، بِحَيْثُ يَتَنَفَّسُ الصُّعْدَاءُ، وَيَشْعُرُ بِاللَّذَّةِ الرُّوحِيَّةِ، وَثَالِثًا: طَلَبُ شَمِّ الرِّيَّاحِينَ، وَمَعْنَى الرِّيَّاحِينَ، هُوَ كُلُّ نَبْتِ طَيِّبِ الرَّائِحَةِ، وَفُسِّرَ بِالرُّزْقِ الطَّيِّبِ.

سُؤَالٌ: لِمَاذَا ذَكَرَ الرِّيَّاحِينَ؟ وَالْحَالُ أَنَّ الرِّيَّاحِينَ كَذَلِكَ مِنَ الْجَنَّةِ، الْجَوَابُ: وَجُودُ خُصُوصِيَّةٍ فِي شَمِّ الرِّيَّاحِينَ، وَمِنْ بَابِ التَّأَكِيدِ عَلَيْهَا، ذُكِرَتْ فِي هَذَا الْخُصُوصِ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(١) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةُ (حَرَمَ): ٨٤٨ / ٢.

(٢) تَتَلَذَّذُ بِهِ النَّفْسُ وَتَشْرَحُ، لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ (الْعَيْنُ الْمَادِيَّةُ، وَالْأُذُنُ الْمَادِيَّةُ)، وَذَكَرَ هَذَا لِأَجْلِ التَّشْوِيقِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَتَحْمُلُ صَعَابِ الدُّنْيَا مِنْ أَجْلِهَا. لِسَانُ الْعَرَبِ: ٥٦٣ / ١، مَادَّةُ (طَيَّبَ). (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٣) فِي النُّسْخَةِ (ذ): (وَقِيلَ: الرُّوحُ وَالرَّحْمَةُ) وَمَعْنَاهُ لَا يَسْتَقِيمُ، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنَ النُّسْخَةِ (ش) أَكْثَرَ مَنَاسِبَةً مَعَ السِّيَاقِ، وَلَا سِيبًا أَنَّهُ فِي مَعْرُضِ بَيَانِ مَعْنَى (رَوْحَهَا)، وَ(الرُّوحِ).

(٤) فِي النُّسْخَةِ (ذ): (الْبَقَاءُ وَهُوَ الْخُلُودُ).

(وَرَيَّحَانَهَا): الرَّيْحَانُ: الرِّزْقُ^(١) ^(٢).

ثُمَّ يَنْوِي، وَصُورَتُهَا: أَتَوَضَّأُ^(٣) لَاسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ^(٤) وَرَفَعَ الْحَدَثَ^(٥)؛
لِوُجُوبِهِ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ^(٦)، وَفِيهَا صُورٌ أُخْرَى، وَهَذِهِ أَشْهَرُ وَأَوَّلَى^(٧).

(١) في النُّسخة (ذ): (لأنها الرِّيحان والرِّزق)، بدلاً من عبارة: (وَرَيَّحَانَهَا: الرَّيْحَانُ: الرِّزْق).

(٢) تُنظر: مادة (روح) في الصحاح: ٢٢٦/١، وأساس البلاغة: ٣٩٢-٣٩٣.

(٣) مشهور القدماء أن لهم شروطاً في النِّيَّةِ، إذ ذكروا النِّيَّةَ بمعنى يختلف عن المعنى المذكور لدى المتأخرين.

(ثمَّ ينوي) هنا النِّيَّةُ إخطاريَّة، بمعنى لا بُدَّ من تصوُّر صورة العمل، وإحضارها في الذَّهن، والنِّيَّةُ بهذا المعنى ذهب إليها المشهور، وأما الفقهاء اليوم فلم يقبلوا بهذا المعنى، وقالوا معنى النِّيَّةِ هو الدَّاعي والباعث نحو الفعل، والدَّاعي موجود في القلب لا في الذَّهن، ومعه حتَّى لو لم يحضرها في الذَّهن، ولكنها كانت موجودة بالقلب، إذ لو سئل ماذا تفعل؟ لأجاب بأنِّي أتوضَّأ، فهذا يكفي، ومادامت النِّيَّةُ من قبيل الدَّاعي، فلا يمكن تحقُّق العمل من دون نِيَّةٍ، ومعه فهي متحقِّقة قبل العمل، وتبقى مستمرَّة إلى حين العمل، مادام لم يعرض عنها، إذاً يكفي الدَّاعي الارتكازي الذي يحرك الإنسان نحو العمل، ويكون ملتفتاً إليه على وجه الإجمال. (الخويلدي).

(٤) وقع الكلام بين الأعلام بأنَّه هل يُشترط في النِّيَّةِ نِيَّةٌ قصد إباحة الدُّخول بالوضوء في الصَّلَاة مثلاً أم لا؟ الجواب: المشهور ذهب إلى الاشتراط، وأما العلماء اليوم فلم يشترطوا ذلك. (الخويلدي).

(٥) في النُّسخة (ذ): (أو لرفع الحدث)، والعطف بالواو أولى، ولا سيما أن الحديث ههنا عن وضوء الصَّلَاة لا عن عموم الوضوء.

وقع الكلام هل يُشترط في نِيَّةِ الوضوء قصد رفع الحدث، كالبول مثلاً عن الوضوء، بأن يتوضَّأ لأجل أن يرفع حدَّ البول أو لا؟ ذهب المشهور إلى ذلك، بخلاف العلماء المعاصرين. (الخويلدي).

(٦) وقع الكلام هل يشترط نِيَّةُ الوجوب؟ أي: يتوضَّأ لأنَّه واجب، أم لأنَّه مُستحب، والكلام نفسه بين المتقدمين والمتأخرين. (الخويلدي).

(٧) أي: في قبالها صور تكون أشهر منها. وقوله: (وأولى) لعلَّ وجه الأولوية أن مَنْ أتى بهذه=

(النِّيَّةُ): عَرَضَ حَالٌ فِي الْقَلْبِ^(١)، وَلَيْسَ اللَّفْظُ جُزْءًا مِنْهَا^(٢)، فَلَا يُفْتَقَرُ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَمْرٌ وَجُودِيٌّ، وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ، فَلَا يُسْتَحَبُّ النُّطْقُ بِهَا^(٣)، وَلَا الْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللِّسَانِ، نَعَمْ، لَوْ نَطَقَ بِهَا مَعَ عَقْدِ الْقَلْبِ صَحَّ، وَإِلَّا فَلَا^(٤).

=الصُّورَةُ سَوْفَ يَتَيَقَّنُ بِامْتِثَالِ التَّكْلِيفِ الْمَوْجَّهَةِ إِلَيْهِ، لِأَنَّهَا صُورَةُ جَامِعَةٍ لِكُلِّ مَا اعْتَبِرَ فِي النِّيَّةِ مِنْ قِبَلِ الْعُلَمَاءِ. (الخويلدي).

(١) تنقسم إلى قسمين: عَرَضِيَّةٌ، وَجَوْهَرِيَّةٌ، الْمَقْصُودُ مِنَ الْجَوْهَرِ: هُوَ الْمَوْجُودُ لَا فِي مَوْضُوعٍ، بَلْ هُوَ قَائِمٌ بِذَاتِهِ كَأَفْرَادِ الْإِنْسَانِ، أَمَّا الْعَرَضُ: فَهُوَ الْمَوْجُودُ فِي مَوْضُوعٍ، بِحَيْثُ لَا يَتَحَقَّقُ وَجُودُهُ إِلَّا بِوُجُودِ مَوْضُوعِهِ، كَالْأَلْوَانِ وَالصِّفَاتِ، وَمِنْهَا النِّيَّةُ، إِذْ لَا بُدَّ هُنَاكَ مِنْ قَلْبٍ لِكَيْ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ النِّيَّةُ، وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْقَلْبِ لَيْسَ الْقَلْبُ الْجَسْمِيُّ الصُّنُوبِيُّ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ مِنْهُ الْعَقْلُ وَالذَّهْنُ، لِأَنَّ أَحَدَ اسْتِعْمَالَاتِ الْقَلْبِ هُوَ الْعَقْلُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَاهَا﴾ [مُحَمَّدٌ: ٢٤]. (الخويلدي).

(٢) لَيْسَ جُزْءًا مِنَ النِّيَّةِ، وَلَكِنْ خَارِجٌ عَنْ حَقِيقَةِ النِّيَّةِ، نَعَمْ، اللَّفْظُ أَوْ الْفِعْلُ كَاشِفَانِ عَنْهَا، فَلَا يَفْتَقَرُ إِلَيْهِ (إِلَى اللَّفْظِ)، وَمَعْنَى اللَّفْظِ: أَمْرٌ وَجُودِيٌّ خَارِجِيٌّ، وَمَعَهُ فَلَا مَسَانَخَةَ بَيْنَ النِّيَّةِ الَّتِي مَحَلُّهَا الْقَلْبُ، وَبَيْنَ اللَّفْظِ حَتَّى يَكُونَ جُزْءًا مِنْهَا. (الخويلدي).

(٣) لِعَدَمِ الدَّلِيلِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَوْجَدُ عِنْدَنَا دَلِيلٌ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ، فَلَا يُمْكِنُ لِلْفَقِيهِ أَنْ يَقُولَ بِالْاسْتِحْبَابِ إِلَّا بَعْدَ وَجُودِ الدَّلِيلِ، وَلَا يُسْتَحَبُّ الْجَمْعُ بَيْنَ النُّطْقِ بِهَا، وَبَيْنَ تَحْرِيكِ اللِّسَانِ مِنْ دُونِ نُّطْقٍ، وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ عَرَفْنَا أَنَّ النُّطْقَ لَيْسَ جُزْءًا مِنَ النِّيَّةِ، فَهَلْ يَضُرُّ النُّطْقُ بِهَا؟ الْجَوَابُ: كَلَّا، لَا يَضُرُّ، نَعَمْ لَوْ نَطَقَ بِهَا مِنْ دُونِ عَقْدِ الْقَلْبِ عَلَيْهَا بَطَلَ الْوُضُوءُ، لِعَدَمِ تَحَقُّقِ النِّيَّةِ حَقِيقَةً (مَسْجُوقٌ بِتَصَوُّرِهِ)، إِمَّا إِجْمَالًا أَوْ تَفْصِيلًا.

أَمَّا إِجْمَالًا: فَهُوَ أَنَّ يَسْتَحْضِرُ صُورَةَ الْعَمَلِ لَا بِكُلِّهِ، بَلْ لِبَعْضِ أَجْزَائِهِ، كَاسْتِحْضَارِ الْقِيَامِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

وَأَمَّا تَفْصِيلًا: فَبِعَكْسِهِ، فَهُوَ اسْتِحْضَارُ أَجْزَاءِ الْعَمَلِ وَشَرَائِطِهِ جَمِيعًا. (الخويلدي).

(٤) اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى وَجُوبِ الْقَصْدِ فِي النِّيَّةِ، وَيُفْهَمُ مِنْ هَذَا عَدَمُ جَوَازِ التَّلَفُّظِ دُونَ قَصْدٍ، وَلَوْ نَطَقَ بِغَيْرِ مَا نَوَاهُ، فَالْمَعْتَبَرُ النِّيَّةُ الْقَلْبِيَّةُ. يُنْظَرُ: تَحْرِيرُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ: ١/ ٧٤، بَابُ الصَّلَاةِ، وَمِفْتَاحُ الْكَرَامَةِ فِي شَرْحِ قَوَاعِدِ الْعَلَامَةِ: ٦/ ٦٢٢-٦٢٤، بَابُ الصَّلَاةِ.

وَمَعْنَى (أَتَوَضَّأُ): الْقَصْدُ إِلَى الْوُضُوءِ بِاسْتِحْضَارِ صُورَةِ الْفِعْلِ، وَالْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ مَسْبُوقٌ بِتَصَوُّرِهِ.

وَمَعْنَى (لَا اسْتِبَاحَةَ الصَّلَاةِ): أَيُّ: اسْتِبَاحَةُ فِعْلٍ مَشْرُوطٍ بِالطَّهَّارَةِ، وَاسْتِبَاحَةُ فِعْلٍ لَا يُسْتَبَاحُ إِلَّا بِالطَّهَّارَةِ، أَوْ اسْتِبَاحَةُ فِعْلٍ يَفْتَقِرُ إِلَى الطَّهَّارَةِ.

وَمَعْنَى (لِرَفْعِ الْحَدَثِ): إِزَالَةُ الْمَانِعِ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ يَفْتَقِرُ إِلَى الطَّهَّارَةِ.

وَمَعْنَى (لَوْجُوبِهِ)^(١): كَوْنُهُ لُطْفٌ تَكْلِيفٌ عَقْلِيٌّ^(٢)، أَوْ شُكْرٌ النَّعْمَةِ، عَلَى

(١) التَّكْلِيفُ: وَاجِبٌ مِنَ الْحَكِيمِ مِنَ بَابِ اللَّطْفِ، فَإِنَّ حِكْمَتَهُ تَعَالَى اقْتَضَتْ أَنْ يَكْلِفَ الْعِبَادَ، وَمَعْنَى اللَّطْفِ: هُوَ أَنَّ الْمَوْلَى لَوْ أَرَادَ شَيْئًا مِنْ عِبْدِهِ بِنَحْوِ الْوَجُوبِ أَوْ بِنَحْوِ الْحُرْمَةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَفْعَلَ أَمْرًا يَقْرُبُ عِبْدَهُ إِلَى فَعْلِهِ، مَا دَامَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَفْعَلْهُ، لَمَا أَطَاعَ أَوْ انْتَهَى، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَكُونُ نَاقِضًا لْغَرَضِهِ، وَنَقْضُ الْغَرَضِ قَبِيحٌ عَقْلًا.

وَمَعْنَى (اللُّطْفُ) هُنَا: هُوَ أَنْ يَنْفَضِّلَ عَلَيْهِمْ وَيَكْلِفُهُمْ وَيُوَصِّلُ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ عَنْ طَرِيقِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ﷺ.

وَلَمَّا قَالَ بوجوبه؟ ذلك لأحد سببين ذكرهما المصنّف، كونُ الوجوبِ لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، بَيَانُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَوْجَبَ عَلَى عِبَادِهِ طَاعَتَهُ وَامْتِثَالَ أَوَامِرِهِ، وَأَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ تَعَالَى اللَّطْفَ بِهِمْ، لِأَنَّهُ تَعَالَى ﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾، فَشَرَعَ لَهُمُ الْأَحْكَامَ، وَبَيَّنَّ لَهُمْ سُبُلَ الْوُصُولِ إِلَيْهِ عَنْ طَرِيقِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَالزَّمَمَهُمُ الْعَمَلَ بِهَا، لَا لِحَاجَةٍ مِنْهُ إِلَيْهَا، بَلْ تَمْكِينًا لَهُمْ مِنْ طَاعَتِهِ رَافَةً بِهِمْ، وَجَعَلَ تَبَيَّنَ الْأَحْكَامِ عَنْ طَرِيقِ الْأَئِمَّةِ الْمُعْصُومِينَ ﷺ، وَأَهْلِ الصَّلَاحِ مِنَ الْعُلَمَاءِ. وَتَكْلِيفُ الْعِبَادِ مِنْ قِبَلِ الْمَوْلَى فَرْعٌ قَدَرْتَهُمْ عَلَى الْإِمْتِثَالِ، فَكَانَ التَّكْلِيفُ لُطْفًا مِنْهُ تَعَالَى. وَأَمَّا أَفْعَالُ الْعِبَادِ وَطَاعَتُهُمْ لِأَوَامِرِهِ تَعَالَى، فَمَا هِيَ إِلَّا ثَمَرَةٌ مِنْ ثَمَارِ ذَلِكَ اللَّطْفِ الْإِلَهِيِّ، وَإِذَا مَا اشْتَغَلَ الْمَكْلُوفُ مِمَّا اشْتَغَلَ لِلْأَوَامِرِ الْإِلَهِيَّةِ، يَكُونُ قَدْ حَازَ سَعَادَةَ الدَّارَيْنِ.

أَوْ لِأَجْلِ شُكْرِ النَّعْمَةِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْأَقْوَى، وَلَعَلَّ وَجْهَ الْقُوَّةِ فِيهِ أَنَّهُ مِنَ الْبَعِيدِ أَنْ يَكْلِفَ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَشْكُرُوهُ، لِأَنَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى غَنِيٌّ عَنِ الشُّكْرِ، وَغَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهِ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٢) فِي النُّسخَةِ (ذ): (لُطْفًا عَقْلِيًّا).

اخْتِلَافِ الرَّائِيَيْنِ^(١)، وَالْأَوَّلُ أَقْوَى.

وَمَعْنَى (قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ): أَطْلُبُ بِهِ الْقُرْبَ عِنْدَهُ، إِذِ الْغَرَضُ الْقُرْبُ إِلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَغْرَاضِ، أَوْ لِكَوْنِهِ أَهْلًا أَنْ يُعْبَدَ، وَفِي مَعْنَى الْقُرْبَةِ أَقْوَالٌ أُخَرُ^(٢)، وَهَذَا أَصَحُّ، وَأَقْوَى

وَالْقُرْبُ ضِدُّ الْبُعْدِ، وَقَرَّبْتُهُ تَقْرِيْبًا: أَذْنَيْتُهُ، وَهُوَ قُرْبُ^(٣) الشَّرَفِ^(٤)، وَهُوَ الْمَعْنَوِيُّ^(٥) لَا الْقُرْبُ الْمَكَانِي^(٦).

وَعِنْدَ غَسْلِ الْوَجْهِ: اللَّهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَسْوَدُّ فِيهِ الْوُجُوهُ^(٧)، وَلَا تُسَوِّدْ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيِضُ فِيهِ الْوُجُوهُ.

(١) فِي النُّسخة (ذ): (الرَّوَايَتَيْنِ).

(٢) كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ سَبْحَانَهُ طَمَعًا فِي جَنَّتِهِ، أَوْ خَوْفًا مِنْ نَارِهِ، وَوَقَعَ خِلَافٌ بَيْنَ الْأَعْلَامِ فِي هَلْ إِنَّ هَذِهِ تَكْفِي فِي تَحْقِيقِ الْقُرْبَةِ، أَوْ لَا تَكْفِي؟

وَمِنْ مَعَانِيهَا اللَّغَوِيَّةُ: الدُّنُو وَالْإِقْتِرَابُ، وَتَأْتِي لِلْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ وَغَيْرِهِ، وَكَذَا فِي الْعِلْمِ، وَيُقَالُ: فَلَانِ يَقْرُبُ أَمْرًا، أَيْ يَغْزُوهُ، وَمِنْ مَعَانِيهَا قَرَابَةُ النَّسَبِ، وَتَقَارِبُ الزَّمَانِ قَصْرَهُ، وَمِنْهَا قِيلَ: يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ. يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةُ (قَرَب): ٣٥٦٦/٥ - ٣٥٦٨. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٣) فِي النُّسخة (ش): (أَقْرَبُ) بِهَمْزَةٍ فِي أَوَّلِهِ، وَالسِّيَاقُ يَعْضِدُ مَا أَثْبَتْنَاهُ مِنَ النُّسخة (ذ)، فَحَدِيثُهُ هَهُنَا عَنْ (الْقُرْبِ) وَأَضْرَابِهِ.

(٤) فِي النُّسخة (ذ): (الرَّبِّ)، وَمَا أَثْبَتْنَاهُ يَنَاسِبُ مَا بَعْدَهُ.

(٥) فِي النُّسخة (ذ): (الْمَعْنَى).

(٦) فِي النُّسخة (ذ): (الْمَكَانِ) بِسُقُوطِ الْيَاءِ.

(٧) تَسْوِيدُ الْوَجْهِ هُنَا يَحْصُلُ بِسَبَبِ الذُّنُوبِ الْإِعْتِقَادِيَّةِ، كَالْكَفْرِ بِاللَّهِ مَثَلًا، أَوْ الْفِرْعِيَّةِ، وَسَوَادُ الْوَجْهِ عَلَامَةُ أَهْلِ النَّارِ، وَأَمَّا بَيَاضُ الْوَجْهِ فَهُوَ نُورُ الْإِيمَانِ، وَهُوَ عَلَامَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اكَتَسَبَوْهُ بِالْإِعْتِقَادِ الْحَقِّ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالِدَّاعِي يَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَغْفِرَ لَهُ الذُّنُوبَ الَّتِي تُسَوِّدُ الْوَجْهَ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

وَعِنْدَ غَسْلِ الْيَدِ ^(١) الْيُمْنَى ^(٢): اَللّٰهُمَّ اَعْطِنِي كِتَابِي يَمِينِي، وَالْخُلْدَ فِي الْجَنَانِ بِشِمَالِي ^(٣)، وَحَاسِبِي حِسَابًا يَسِيرًا.

وَمَعْنَى (اَللّٰهُمَّ): يَا اَللهُ. قَالَ سَيِّبُوهُ ^(٤): اَصْلُهُ (لاه)، فَأُدْخِلَتْ عَلَيْهِ ^(٥) الْاَلِفُ وَاللَّامُ، فَصَارَ (اللهُ)، وَالْمِيمُ زَائِدٌ بَدَلًا مِنْ ^(٦) حَرْفِ النَّدَاءِ ^(٧).

وَمَعْنَى (كِتَابِي يَمِينِي): صَحِيفَتِي ^(٨)، وَهِيَ الْمُبْتَنَّةُ فِيهَا جَمِيعُ

(١) سَقَطَتْ عِبَارَةُ (الْوَجْهَ: اَللّٰهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَسْوَدُ فِيهِ الْوُجُوهُ، وَلَا تُسْوَدُ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيِضُ فِيهِ الْوُجُوهُ، وَعِنْدَ غَسْلِ الْيَدِ) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(٢) يَجِبُ غَسْلُ الْيَدَيْنِ وَحَدَهُمَا مِنَ الْمِرْفَقِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ، وَيَجِبُ أَنْ يَبْدَأَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى قَبْلَ الْيُسْرَى، وَيَبْدَأُ مِنَ الْمِرْفَقِ وَيَنْتَهِي بِالْأَصَابِعِ، وَيَجِبُ إِدْخَالُ الْمِرْفَقِ فِي الْغَسْلِ، وَلَا يُجْزِيهِ الْمَسْحُ. يُنْظَرُ: تَحْرِيرُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ، بَابُ الصَّلَاةِ: ٧٨. (الْخَوِيلْدِي).

(٣) وَرَدَ هَذَا الْقَوْلُ بِإِبْدَالِ لَفْظَةِ (شِمَالِي) بِ(يَسَارِي)، إِذْ رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) أَنَّهُ قَالَ: (اَللّٰهُمَّ اَعْطِنِي كِتَابِي يَمِينِي، وَالْخُلْدَ فِي الْجَنَانِ بِيَسَارِي، وَحَاسِبِي حِسَابًا يَسِيرًا). وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ: ١/ ٤٠٢، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، الْبَابُ (١٦) مِنْ أَبْوَابِ الْوُضُوءِ، حَدِيثُ (١). (الْخَوِيلْدِي).

(٤) هُوَ أَبُو بَشَرٍ عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ قَنْبَرٍ، الْمَلَقَبُ سَيِّبُوهُ، مَوْلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَقِيلَ أَلِ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادِ الْحَارِثِيِّ، كَانَ أَعْلَمَ مَعَاصِرِيهِ وَالتَّأَخَّرِينَ فِي النَّحْوِ، وَلَمْ يُوضَعْ فِيهِ مِثْلُ كِتَابِهِ، وَجَمِيعُ كُتُبِ النَّاسِ عَلَيْهِ عِيَالٌ. وَأَخَذَ سَيِّبُوهُ النَّحْوَ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، وَعَنْ عِيْسَى بْنِ عَمْرٍ، وَيُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ، وَغَيْرِهِمْ، وَأَخَذَ اللُّغَةَ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ الْمَعْرُوفِ بِالْأَخْفَشِ الْأَكْبَرِ وَغَيْرِهِ. قَصَدَ بِلَادَ فَارَسَ، فَتَوَفَّى فِي قَرْيَةٍ مِنْ قَرَى شِيرَازَ يُقَالُ لَهَا الْبَيْضَاءُ فِي سَنَةِ (١٨٠ هـ)، وَعَمْرُهُ نَيْفٌ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً. يُنْظَرُ: وَفَيَّاتُ الْأَعْيَانِ: ٣/ ٤٦٣-٤٦٤.

(٥) سَقَطَتْ (عَلَيْهِ) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٦) فِي النُّسخَةِ (ذ): (بَدَلْ عَلَى) بِغَيْرِ أَلْفٍ تَتَوَيْنِ النَّصْبَ، وَبِحَرْفِ الْجَرِّ (عَلَى)، وَالْمُسْتَعْمَلُ مَعَ (بَدَلْ) حَرْفُ الْجَرِّ (مِنْ).

(٧) يُنْظَرُ: كِتَابُ سَيِّبُوهُ: ١/ ٢٥، ٢/ ١٩٦، وَمَجْمَعُ الْبَيَانِ: ١/ ٥١.

(٨) مَعْنَى كِتَابِي: أَيُّ صَحِيفَةٍ أَعْمَالِي، وَإِعْطَاءُ الْكِتَابِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى عَلَامَةً أُخْرَى مِنْ عَلَامَاتِ =

الأَعْمَالِ^(١)، حَتَّى أُنِيبَ فِي مَرَضِهِ، وَقِيلَ: إِنَّ الْمَلَكَ يَجْتَنِبَانِ^(٢) الْإِنْسَانَ عِنْدَ غَائِطِهِ وَجُمَاعِهِ، وَهُمَا: رَقِيبٌ وَعَتِيدٌ.

وَالرَّقِيبُ: الْحَافِظُ وَالْمُنَاطِرُ^(٣).

وَالْعَتِيدُ: الْمُقَاعِدُ، كَالْجَلِيسِ بِمَعْنَى الْمُجَالِسِ، فَكَاتَبَ السَّيِّئَاتِ عَلَى يَسَارِ الرَّجُلِ، وَكَاتَبَ الْحَسَنَاتِ عَلَى يَمِينِهِ، وَهُوَ أَمِينٌ عَلَى كَاتِبِ السَّيِّئَاتِ^(٤)، وَرُوي

= أَهْلُ الْفَلَاحِ وَالْجَنَّةِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوِّيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَذَا مَا أَقْرَأُوا كِتَابِيهِ﴾ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيهِ * فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ * فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ * كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ ﴿[الحاقة: ١٩-٢٤].

وَالصَّحِيفَةُ: مُطْلَقًا الَّتِي تُبَيِّنُ فِيهَا جَمِيعُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَالطَّالِحَةِ، وَأَمَّا الصَّحِيفَةُ الَّتِي تُعْطَى بِالْيَمِينِ فَهِيَ صَحِيفَةٌ خَالِصَةٌ مِنَ الْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ، وَهَكَذَا الصَّحِيفَةُ الَّتِي تُعْطَى بِالشَّأَلِ، فَهِيَ خَالِصَةٌ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ. (الخويلدي).

(١) سَقَطَتِ (الأعمال) مِنَ النسخة (ذ).

(٢) يَتَعَدَّدَانِ عَنْهُ. رَقِيبٌ: الْمَلِكُ الْحَافِظُ لِعَمَلِهِ، لَا يَغِيبُ وَلَا يَضِيعُ مِنْهُ شَيْءٌ.

وَالْعَتِيدُ: هُوَ الْحَاضِرُ مَعَهُ. وَفِي نَسَخَتِي الْمَخْطُوطِ: (يَجْتَنِبُونَ) بِإِسْنَادِهِ إِلَى وَائِلِ الْجَمَاعَةِ، وَالسِّيَاقُ يَقْتَضِي الْإِسْنَادَ إِلَى الْمُتَنِيِّ. (الخويلدي).

(٣) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةُ (رَقِيبُ): ١٦٩٩/٣.

(٤) أَظُنُّهَا: (أَمِيرٌ عَلَى كَاتِبِ السَّيِّئَاتِ)، وَلَيْسَتْ أَمِينًا، يَدُلُّ عَلَى هَذَا مَا رُوي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (صَاحِبُ الْيَمِينِ أَمِيرٌ عَلَى صَاحِبِ الشَّأَلِ، فَإِذَا عَمِلَ حَسَنَةً كَتَبَهَا لَهُ صَاحِبُ الْيَمِينِ بِعَشْرَةِ أَثْنَاءِهَا، وَإِذَا عَمِلَ سَيِّئَةً وَأَرَادَ صَاحِبُ الشَّأَلِ أَنْ يَكْتُبَهَا، قَالَ لَهُ صَاحِبُ الْيَمِينِ: لَا تَعَجَلْ وَانْظُرْ سَبْعَ سَاعَاتٍ، فَإِذَا مَضَى سَبْعُ سَاعَاتٍ وَلَمْ يَسْتَغْفِرْ، قَالَ: اكْتُبْ، فَمَا أَقَلَّ حَيَاءُ هَذَا الْعَبْدِ). الْأَمَالِيُّ: ٢٠٧ رَقْم ٣٥٥.

وَرُوي عَنْهُ ﷺ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ: «.. سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلَامٍ الْيَهُودِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ بَعَثَ إِلَيْهِمْ كِتَابًا يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَرَادُوا اخْتِبَارَهُ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَخْبَرَنِي كَمْ لِلْعَبْدِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؟ قَالَ ﷺ: (لِكُلِّ عَبْدٍ مَلَكَانِ، مَلِكٌ عَنْ يَمِينِهِ، وَمَلِكٌ عَنْ شِمَالِهِ، الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ يَكْتُبُ الْحَسَنَاتِ، وَالَّذِي عَنْ شِمَالِهِ يَكْتُبُ السَّيِّئَاتِ). قَالَ: فَأَيْنَ يَقْعُدُ الْمَلَكَانِ،=

أَنَّ مِدَادَهُمَا رِيقُ الْإِنْسَانِ، وَلِسَانُهُ قَلَمُهُمَا، وَمَسْكَنُهُمَا قَلْبُهُ^(١)، وَهَذَا لُطْفٌ^(٢) لَهُ فِي الْإِنْتِهَاءِ عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَالرَّغْبَةِ فِي الْحَسَنَاتِ.

وَمَعْنَى (الْخُلْدُ فِي الْجَنَانِ بِشَمَالِي)، [الْخُلْدُ]: أَسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ يَلْبَسُونَهَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْيَدِ الْيُسْرَى، عَلَامَةُ الْخُلُودِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَدَانُ مُخْلَدُونَ﴾^(٣)، أَي: مُسَوَّرُونَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُحْلَوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ﴾^(٤).

وَقِيلَ: هُوَ الْبَرَاءَةُ مِنَ النَّارِ، وَقِيلَ فِي مَعْنَاهُ: دُخُولُ الْجَنَّةِ سَهْلًا^(٥)، لِأَنَّ الْعَرَبَ تَنْسِبُ الْأَمْرَ السَّهْلَ إِلَى التَّنَاوُلِ بِالشَّمَالِ.

= وما قلمهما، وما أدواتهما، وما لوحهما؟ قال عَلَيْهِ السَّلَام: (مقعدهما كتفاه، وقلمهما لسانه، وأدواتهما حلته، ومدادهما ريقه، ولوحهما فؤاده، يكتبون أعماله إلى مماته). بحار الأنوار: ٣٤٢ / ٩.

(١) فِي النُّسخة (ذ): (كتفيه)، وقد وردت هذه الرواية بعبارة أخرى، منها: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَطْفُ الْمَلِكِينَ الْحَافِظِينَ حَتَّى أَجْلَسَهُمَا عَلَى النَّاجِذِينَ وَجَعَلَ لِسَانَهُ قَلَمَهُمَا وَرِيقَهُ مِدَادَهُمَا». كنز العمال: ١٤ / ٣٧١، والذُّرُّ الْمُنْتَوَر: ٦ / ١٠٣.

(٢) روي عن رسول الله ﷺ: (ليستحي أحدكم من مَلَكِيهِ اللَّذِينَ مَعَهُ كَمَا يَسْتَحِي مِنَ الرَّجُلِينَ الصَّالِحِينَ مِنْ جِرَانِهِ، وَهَمَا مَعَهُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ). كنز العمال: ٣ / ١١٨، الحديث: ٥٧٥١. هذا لُطْفٌ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ سَابِقًا، وَهُوَ كُلُّ شَيْءٍ يَقْرُبُ الْعَبْدَ إِلَى الطَّاعَةِ. وَالْخُلْدُ مَعْنَاهُ: أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ وَاجْعَلْنِي خَالِدًا فِيهَا، وَأَطْلُقُ الشَّمَالَ، وَأَرَادَ مِنْهُ الْكُلَّ، مِثْلَ إِطْلَاقِ الرَّقْبَةِ، وَالْمَرَادُ بِهَا الْإِنْسَانُ، لِأَنَّ الشَّمَالَ يُمَثِّلُ عَلَامَةً عَلَى الدُّخُولِ فِي النَّارِ. (الخويلدي).

(٣) الْوَاقِعَةُ: ١٧، أَي يَدُورُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ بَاقُونَ أَبَدًا عَلَى هَيْئَتِهِمْ وَجِهَاتِهِمْ، لَا يَهْرَمُونَ وَلَا يَمُوتُونَ، لِأَجْلِ خِدْمَتِهِمْ. يُنْظَرُ: التَّبْيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآن: ٩ / ٤٨٠.

(٤) الْكَهْف: ٣١، وَالْحَج: ٢٣، وَفَاطَر: ٣٣.

(٥) فِي النَّصْبِ هَهُنَا وَجِهَانِ، أَحَدُهُمَا: عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ وَتَقْدِيرِ فَعَلَ، فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: وَدُخُولُ الْجَنَّةِ يَسْهَلُ سَهْلًا، وَالْآخِرُ عَلَى أَنَّ (سَهْلًا) صِفَةُ لِمَفْعُولٍ مَطْلُوقٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ (دَخُولًا).

وَالْجَنَانُ) ثَمَانٌ:

الأُولَى: جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ.

الثَّانِيَةُ: جَنَّةُ الْعَالِيَةِ.

الثَّالِثَةُ: جَنَّةُ النَّعِيمِ.

الرَّابِعَةُ: جَنَّةُ عَدْنٍ.

الخَامِسَةُ: جَنَّةُ دَارِ الْمَقَامَةِ.

السَّادِسَةُ: جَنَّةُ الْخُلْدِ.

السَّابِعَةُ: جَنَّةُ الْمَأْوَى.

الثَّامِنَةُ: جَنَّةُ دَارِ السَّلَامِ^(١).

(١) الفردوس: هو اسم يقال للجنة مطلقاً (ويراد منها أفضلها وأعلىها مرتبةً)، وهي لغةً بمعنى: (البستان) الذي يكون فيه الثَّمَرُ والزُّهُورُ، وكلُّ ما طابَ ولدٌ، وهو المراد هنا، والفردوس أعلاها درجة، ومنها تُفَجَّرُ الأنهار التي في الجنَّات الأربع، فإذا سألتهم الله تعالى فاسألوه الفردوس. يُنظر: التَّبيان في تفسير القرآن: ٩٦/٧.

والعالية: بمعنى: عالية القَدَرِ والمكان، فيها ما لا عينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خطر على قلب أحد، قال تعالى: ﴿فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢٢-٢٣].

والنَّعيم: هو اسم جامع لجميع الجنان، بما تتضمنه من أنواع النِّعيم، مِنَ المأكول والمشروب والملبوس... الخ، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: ٩].

وعَدْن: هو الإقامة في المكان والدَّوام فيه، رُوي عن الرَّسول ﷺ: (عَدْنُ دَارِ اللَّهِ التي لم ترها عين، ولم تخطر على قلب بشر، لا يمكنها إلا ثلاثة النَّبِيِّينَ والصَّديقينَ والشُّهداء).

وأما دَارُ الْمَقَامَةِ: فَسُمِّيَتْ بهذا الاسم؛ لأنَّ الْمُؤْمِنِينَ والمُؤْمِنَاتِ، إِنْسًا وَجَنَّا وَمَلَائِكَةً، يقيمون فيها، لا يموتون ولا يخرجون منها أبداً، قال تعالى: ﴿الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ=

وَأَفْضَلُهَا جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ؛ لَأَنَّهَا مَسْكَنُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَئِمَّةِ (عليهم السلام) ^(١)، وَبَعْدَهَا جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهِيَ مَسْكَنُ الشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَوْجُودَتَانِ الْآنَ، وَخِلَافُ الْأَشْعَرِيِّ بَاطِلٌ، قَالَ ^(٢): (إِنَّهُمَا سَيُوجَدَانِ) ^(٣)؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ (عليه السلام) رَأَاهُمَا لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ ^(٤)، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ ^(٥)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ^(٦)، وَالْجَنَّةُ فَوْقَ السَّمَاءَاتِ، وَالنَّارُ تَحْتَ الْأَرْضَيْنِ ^(٧).

وَعِنْدَ غَسْلِ الْيُسْرَى: اَللّهُمَّ لَا تُعْطِنِي كِتَابِي بِشِمَالِي، وَلَا مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ^(٨)،

= لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ [فاطر: ٣٥].

وَجَنَّةُ الْخُلْدِ: أَيُّ لَا يُوْجَدُ فِيهَا مَوْتُ، وَلَا يُوْجَدُ فِيهَا خُرُوجٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا﴾ [الفرقان: ١٥].

وَالْمَأْوَى: مِنْ أَوَى يَأْوِي، إِذَا انْضَمَّ إِلَى الْمَكَانِ وَصَارَ مُسْتَقَرًّا وَمَسْكَنًا لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٩].
دَارُ السَّلَامِ: أَيُّ دَارِ السَّلَامَةِ مِنْ كُلِّ آفَةٍ وَمَكْرُوهٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُمْ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٧]. (الخويلدي).

(١) بل حتى غيرهم، ويدل على هذا القول رواية جنة الفردوس المتقدمة (ص ٦٦، هامش ٨)، ولو كانت هذه الجنة خاصة بالأنبياء، لما أمرنا الرسول (ﷺ) أن نعبد الله سبحانه ليرزقناها. (الخويلدي).

(٢) في النسخة (ذ): (وخلاف الأشاعرة باطل، قالوا:).

(٣) في النسخة (ذ): (إنها ستوجد)، والتثنية أولى؛ لأن الحديث ههنا عن الجنة والنار.

(٤) المراد هنا ليلة المعراج، لأن الإسراء بمعنى السير ليلاً، والعروج بمعنى الصعود.

(٥) غافر: ٤٦.

(٦) آل عمران: ١٣٣.

(٧) في النسخة (ش): (في الأرضين)، وتُشير الأخبار إلى أنها تحتها لا فيها. يُنظر: شُعَبُ الْإِيمَانِ:

٣١١/١، وبحار الأنوار، باب ٢٣: ٨/٨٣، ٢٠٥-٢٠٦، ومنهاج البراعة في شرح نهج

البلاغة: ٣٩١/١٠.

(٨) قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ* فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا* وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾=

وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْلُولَةً^(١) إِلَى عُنُقِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ مُقَطَّعَاتِ النَّيِّرَانِ.

قِيلَ: مَعْنَاهُ تُغْلُ يَدُهُ (يُمْنَاهُ) إِلَى عُنُقِهِ، وَتُجْعَلُ شِمَالُهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، فَيُؤْتَى كِتَابُهُ بِشِمَالِهِ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ.

وَقِيلَ: تُجْعَلُ يَدُهُ الْيُسْرَى^(٢) مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ.

وَمَعْنَى^(٣) (أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُقَطَّعَاتِ النَّيِّرَانِ^(٤)): ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يَلْبَسُونَهَا أَهْلُ النَّارِ. وَمَعْنَى (مُقَطَّعَاتٍ): أَيُّ مُفَصَّلَاتٍ عَلَى قَدَرِ أَجْسَادِهِمْ^(٥)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

[الانشقاق: ١٠-١٢]. وفي بعض الآيات ما يدلُّ على أَنَّ المذنب يُعْطَى كتابه بشماله، كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيهِ﴾ [الحاقة: ٢٥]، فهذه الآية تدلُّ على إعطاء كتاب المذنب وراء ظهره. وكيف نجتمع بين هاتين الآيتين؟ ذَكَرَ المفسِّرون وجوهاً عدَّةً للجمع بينهما، منها:

أَوَّلًا: إِنَّ يَدَهُمُ الْيُمْنَى تُغْلُّ إِلَى أَعْنَاقِهِمْ، وَيُعْطَوْنَ الْكِتَابَ بِالْيَدِ الْيُسْرَى مِنْ وَرَاءِ ظُهُورِهِمْ، إِيغَالًا فِي إِذْلَاهِمُ.

ثَانِيًا: إِنَّ كِلْتَا يَدَيْهِمْ تُرْبَطُ مِنْ خَلْفِهِمْ، كَمَا يُفْعَلُ بِالْأَسِيرِ، وَيُعْطَوْنَ الْكِتَابَ بِالْيَدِ الْيُسْرَى مِنْ وَرَاءِ الظَّهْرِ.

ثَالِثًا: إِنَّهُمْ يُعْطَوْنَهَا أَوْ يَأْخُذُونَهَا بِأَيْدِيهِمُ الْيُسْرَى وَبِسُرْعَةٍ، وَيَضَعُونَهَا وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ خَجَلًا، كَيْ لَا يَطَّلَعَ عَلَيْهَا أَحَدٌ.

رَابِعًا: إِنَّ بَعْضَهُمْ يُعْطَى بِالشِّمَالِ، وَهُوَ الْأَخْفُ جُرْمًا، وَبَعْضُهُمْ مِنْ وَرَاءِ الظَّهْرِ، وَهُوَ الْأَشَدُّ جُرْمًا، وَفِي تَمَمِّهِ الْآيَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ مَا يُؤَيِّدُ الْوَجْهَ الرَّابِعَ، إِذْ يَكْتَفِي مَنْ يُؤْتَى كِتَابُهُ بِشِمَالِهِ بِقَوْلِ: (يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيهِ)، أَمَّا مَنْ يُؤْتَى كِتَابُهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، فَحَالُهُ أَمْرٌ وَأَشَدُّ. (الخويلدي).

(١) الْغِلُّ: هُوَ شِدُّ الْأَيْدِي إِلَى الْعُنُقِ، أَوْ الْقَيْدُ. يُنْظَرُ: تاج العروس: ١١٧/٣٠.

(٢) سَقَطَتْ عِبَارَةُ (وَرَاءَ ظَهْرِهِ، فَيُؤْتَى.. وَقِيلَ: تُجْعَلُ يَدُهُ الْيُسْرَى) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(٣) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (مَعْنَى) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٤) الْعَوْدُ، وَالْعِيَاذُ: طَلَبُ الْاِعْتَصَامِ بِاللَّهِ تَعَالَى. يُنْظَرُ: الْعَيْنُ، مَادَّةُ (عَوْدُ): ٢٢٩/٢.

(٥) يُنْظَرُ: تَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ١/٢٩٩.

﴿قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّنْ نَّارٍ﴾^(١)، وَهَذِهِ عَلَامَةٌ يُعْرَفُ بِهَا أَهْلُ النَّارِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ عِنْدَ الْمَوْقِفِ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: قَمِيصٌ مِّنْ نَّحَاسٍ مُّذَابٍ تُطَلَّى بِهِ الْجُلُودُ مِنَ النَّارِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَرَّابِلُهُمْ مِنْ قَطِرَانٍ وَتَغْشَى وُجُوهَهُمُ النَّارُ﴾^(٢)، وَ(الْقَطِرَانُ): النَّحَاسُ قَدْ انْتَهَتْ^(٣) غَايَتُهُ فِي الْحَرَارَةِ.

وَ(النَّيرَانُ) سَبْعٌ:

الْأُولَى: جَهَنَّمُ.

وَالثَّانِيَةُ: لَظَى.

وَالثَّالِثَةُ: الْحُطْمَةُ.

وَالرَّابِعَةُ: السَّعِيرُ.

وَالْخَامِسَةُ: سَقَرُ.

وَالسَّادِسَةُ: الْجَحِيمُ.

وَالسَّابِعَةُ: الْهَآوِيَةُ^(٤).

(١) الحج: ١٩.

(٢) إبراهيم: ٥٠.

(٣) فِي النُّسخَةِ (ذ): (الَّذِي انْتَهَى) بِالْأَسْمِ الْمَوْصُولِ بَدَلًا مِنْ (قَدْ انْتَهَى).

(٤) جَهَنَّمُ: سَمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَجْهَمُ الْوَجْهَ أَوِ الْوَجْوهَ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهَا سَمِّيَتْ بِذَلِكَ، لِأَنَّهَا بَعِيدَةُ الْقَعْرِ، كَمَا يُقَالُ: بَثْرُ جَهَنَّمَ، أَيِ بَعِيدَةِ الْقَعْرِ، وَبِهِ سَمِّيَتْ جَهَنَّمَ، لِبُعْدِ قَعْرِهَا. يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةُ (جَهَنَّمَ): ١/ ٧١٥.

وَلَظَى: قَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا لَظَى * نَزَّاعَةً لِّلشَّوَى * تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى﴾ =

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾^(١).

وَعِنْدَ مَسْحِ الرَّأْسِ^(٢): (اللَّهُمَّ غَشِّنِي بِرَحْمَتِكَ وَبِرَّكَاتِكَ)^(٣).

= [المعارج: ١٥-١٧]، فهي تتلظى، وتشتعل باستمرار، ولا تتمد، والظى اللمب الخالص. يُنظر: العين، مادة (لظي): ١٦٩/٨.

والْحُطْمَةُ: قال تعالى: ﴿كَلَّا لَيَنبَذَنَّ فِي الْحُطْمَةِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطْمَةُ نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ*الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ*إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ*فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ﴾ [الهمزة: ٤-٩]، وهي أَسَمٌ من أسماء النَّارِ، وهي الدَّرَجَةُ الثَّانِيَّةُ من درجات النَّارِ، وَسَمَّيْتُ الْحُطْمَةَ، لأنها تُحْطَمُ كُلُّ مَنْ وَقَعَ فِيهَا. يُنظر: التفسير الوسيط: ٣١١/٢٤.

وَالسَّعِيرُ: قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَنُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، والسَّعِيرُ: النَّارُ الْمُسْتَعْرَةُ التي أُوقِدَتْ إِقَادًا شَدِيدًا. يُنظر: جوهرة اللغة، مادة (سعر): ٧١٤/٢. وَسَقَرٌ: قال تعالى: ﴿سَأَصْلِيهِ سَقَرٌ*وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرٌ*لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ﴾ [المدثر: ٢٦-٢٨]، وَسَقَرٌ: وادٍ في جهنم، شديد الحرِّ، سأل الله تعالى أن يتنفس، فتنفس، فأحرق جهنم. مجمع البحرين: ٢٠٩/٢.

وَالْجَحِيمُ: قال تعالى: ﴿وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ﴾ [الشعراء: ٩١]، وهي النَّارُ الشَّدِيدَةُ اللَّهَبِ. وَالْهَوِيَّةُ: قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ*فَأُمُّهُ هَاوِيَّةٌ*وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَّةٌ*نَارٌ حَامِيَّةٌ﴾ [القارعة: ٨-١١]، وهي النَّارُ التي يهوي مَنْ يُلْقَى فِيهَا لِعُمُقِهَا، ولا ملاذَّ له سواها. (الخويلدي). (١) الحجر: ٤٤.

(٢) يجب مسح الرأس، وأقله ما يحصل به اسم المسح، ويُستحبُّ قَدْرُ ثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ عَرْضًا، ومحلُّه مقدَّم الرأس، ويجب أن يكون بنداوة الوضوء، ولا يجوز مسحه بماء جديد، ولو جفَّ ماء الوضوء من يده، أخذ من لحيته وأشفار عينيه، فإن لم يجد فيهما نداوة، أعاد الوضوء، ويكون المسح على البَشْرَةِ والشَّعْرِ المختص بها، ولو جمع عليه شعر غيره لم يجز، ولا يجوز المسح على ساتر كالعمامة. يُنظر: تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية: ١/٧٩، باب الصَّلَاة. (الخويلدي).

(٣) رُوي هذا القول عن أمير المؤمنين (عليه السلام) مع زيادة كلمة: (وعفوك) في آخره. يُنظر: وسائل الشيعة: ١/٤٠٢، كتاب الطَّهَّارَةِ، الباب (١٦) من أبواب الوضوء، الحديث (١). (الخويلدي).

(التَّغَشِيَةُ) التَّغَطِيَةُ، يُقَالُ: غَشَيْتُ الشَّيْءَ تَغَشِيَةً إِذَا عَطَيْتُهُ، وَتَغَشَى بِشَوْبِهِ إِذَا تَغَطَّى بِهِ^(١).

وَمَعْنَى (بِرَحْمَتِكَ وَبَرَكَاتِكَ) أَي: نِعْمَتِكَ عَلَيْنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَفْوُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِدْخَالُ الْجَنَّةِ.

وَعِنْدَ مَسْحِ الرَّجْلَيْنِ^(٢): اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَدَمِي وَقَدَمَ وَالِدَيَّ^(٣) عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ يَوْمَ تَزُلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ، وَاجْعَلْ سَعْيِي فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي^(٤) يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ^(٥).

(١) يُنْظَرُ: تاج العروس، مادة (غشي): ١٦٥ / ٢٩.

(٢) مَسْحُ الرَّجْلَيْنِ مِنَ واجبات الوضوء، وغسلهما يُبْطِلُ الوضوء، وببطلان الوضوء لا تصحُّ الصَّلَاةُ، وَرُوي عن مُحَمَّد بن مروان أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عبد الله عليه السلام: (إِنَّهُ يَأْتِي عَلَى الرَّجُلِ سِتُونَ وَسَبْعُونَ سَنَةً مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً، قُلْتُ: كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يَغْسِلُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِمَسْحِهِ). وسائل الشَّيْعَةِ: ٤١٨-٤١٩، كتاب الطَّهَارَةِ، الباب (٢٥) من أبواب الوضوء، الحديث (٢). وَيَجِبُ مَسْحُ الرَّجْلَيْنِ مِنْ رُؤُوسِ الْأَصَابِعِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَهُمَا النَّابَتَانِ فِي وَسْطِ الْقَدَمِ، وَيَجِبُ الْمَسْحُ عَلَى الْبَشْرَةِ، وَيَحْرُمُ عَلَى الْحَائِلِ، كَالْخَفِّ وَشَبْهِهِ، إِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ أَوْ التَّقْيَةِ، وَلَوْ زَالَ السَّبَبُ أَعَادَ الطَّهَارَةَ عَلَى أَحْوَطِ الْقَوْلَيْنِ، وَلَا يَجِبُ اسْتِيعَابُ الرَّجْلَيْنِ بِالْمَسْحِ، بَلْ يَجْزِي بِأَصْبَعٍ وَاحِدَةٍ، وَيَجِبُ الْمَسْحُ بِمَاءِ الْوُضُوءِ، وَلَا يَصَحُّ اسْتِثْنَاءُ مَاءٍ جَدِيدٍ، وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ الْغَسْلُ. يُنْظَرُ: تَحْرِيرُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ: ٨٠ / ١، باب الصَّلَاةِ. (الْخَوِيلِدِي).

(٣) سَقَطَتْ عِبَارَةُ (وَقَدَمَ وَالِدَيَّ) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٤) رُوي هَذَا الْحَدِيثُ بِإِجَازٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، إِذْ رُوي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ مَسْحِ الرَّجْلَيْنِ: (اللَّهُمَّ ثَبِّتْنِي عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزُلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ، وَاجْعَلْ سَعْيِي فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي). وسائل الشَّيْعَةِ، كتاب الطَّهَارَةِ، الباب (١٦) مِنْ أَبْوَابِ الْوُضُوءِ، الْحَدِيثُ (١): ٤٠٢ / ١. (الْخَوِيلِدِي).

(٥) الْجَلَالُ: الْعَظَمَةُ، وَجَلَالُ اللَّهِ: عَظَمَتُهُ تَعَالَى. مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ٢١٢ / ٣. الْإِكْرَامُ: صِفَةُ لِكُلِّ مَا يُرْضَى وَيُحْمَدُ مِنَ الْفَضَائِلِ. (الْخَوِيلِدِي).

(الصَّراطُ) ^(١) قِيلَ: هُوَ طَرِيقٌ، وَقِيلَ: جِسْرٌ وَاحِدٌ عَلَى جَهَنَّمَ، عَلَيْهِ تَمُرٌ
الْخَلْقُ أَجْمَعِينَ ^(٢)، وَهُوَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ، فَأَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَلْحَقُهُمْ
خَوْفٌ وَلَا هَمٌّ ^(٣)، وَأَهْلُ النَّارِ يَمُرُّونَ عَلَيْهِ، فَإِذَا بَلَغَ كُلُّ وَاحِدٍ مُسْتَقَرَّهُ مِنَ النَّارِ
سَقَطَ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، وَقِيلَ: هُوَ طَرِيقَانِ ^(٤) فِي الْآخِرَةِ، طَرِيقٌ إِلَى الْجَنَّةِ يَهْدِي
اللَّهُ تَعَالَى أَهْلَ الْجَنَّةِ إِلَيْهَا، وَالْأُخْرَى إِلَى النَّارِ يَهْدِي اللَّهُ أَهْلَ النَّارِ إِلَيْهَا ^(٥)، وَمِنْهُ
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ ^(٦)، وَفِي أَهْلِ الْجَنَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى ^(٧):
﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ* وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا لَهُمْ﴾ ^(٨).

(١) عن الإمام الصادق (عليه السلام): (النَّاسُ يَمُرُّونَ عَلَى الصَّراطِ طَبَقَاتٍ، وَالصَّراطُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ،
وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ مِثْلَ الْبَرْقِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ مِثْلَ عَذْوِ الْفَرَسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ
يَمُرُّ حَبَوًّا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ مَشْيًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ مُتَعَلِّقًا، قَدْ تَأْخُذُ النَّارُ مِنْهُ شَيْءًا، وَتَتْرَكُ
شَيْءًا). الأملاني: ٢٤٢، الحديث: ٥ / ٢٥٧.

وقال (عليه السلام) في معنى الصَّراط: (هُوَ الطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُمَا صِرَاطَانِ، صِرَاطٌ فِي
الدُّنْيَا، وَصِرَاطٌ فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الصَّراطُ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ الْإِمَامُ الْمُفْتَرَضُ الطَّاعَةُ، مَنْ عَرَفَهُ فِي
الدُّنْيَا وَاهْتَدَى بِهِدَاهُ، مَرَّ عَلَى الصَّراطِ الَّذِي هُوَ جِسْرُ جَهَنَّمَ فِي الْآخِرَةِ). الوافي: ٦٦٧ / ٢٥،
الحديث: ١ / ٢٤٨١٣.

ومن هنا نفهم العلاقة بين الصَّراطِ بالدُّنْيَا والصَّراطِ بِالْآخِرَةِ، وَطَبَقَاتِ النَّاسِ فِي مَرُورِهِمْ
عَلَى الصَّراطِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ مَقْدَارِ الْإِلتِزَامِ فِي الدُّنْيَا، فَكُلَّمَا التَّزَمَ بِالْإِلتِزَامِ أَكْثَرَ، مَرَّ عَلَى
الصَّراطِ أَسْرَعَ. (الخويلدي).

(٢) يبدو أن المؤلف نصب (أجمعين) على الحال لا على التَّوكِيدِ، أَي تَمُرُّ عَلَيْهِ الْخَلْقُ مَجْمُوعِينَ.

(٣) فِي النُّسخَةِ (ش): (لَا يَلْحَقُونَ خَوْفًا وَلَا غَمًّا).

(٤) فِي النُّسخَةِ (ش): (يُعَيِّنُ)، وَفِي (ذ): (طَرِيقَيْنِ)، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ.

(٥) سَقَطَ (إِلَيْهَا) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(٦) الصَّافَّاتِ: ٢٣.

(٧) سَقَطَتِ عِبَارَةُ (قَوْلُهُ تَعَالَى) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٨) مُحَمَّدٌ: ٥-٦. أَي هُنَا إِصْلَاحُ الْحَالِ، وَدُخُولُ الْجَنَّةِ، عَرَفَهَا لَهُمْ، أَي بَيَّنَّاهَا لَهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ عَنْ =

وَمَعْنَى (التَّعْرِيفِ): التَّطْيِبُ، أَي طَيِّبَهَا لَهُمْ^(١)، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ يُبَيِّنُ لَهُمْ مَنَازِلَهُمْ فِيهَا، وَعَرَّفَهُمْ بِهَا^(٢).

وَقِيلَ^(٣): هُوَ جِسْرٌ يُنْصَبُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ^(٤)، وَقِيلَ: هُوَ جِسْرٌ عَلَى النَّارِ^(٥)، وَالْأَوَّلُ أَقْوَى.

وَمَعْنَى (اجْعَلْ سَعْيِي فِيهَا يُرْضِيكَ عَنِّي): أَي اجْعَلْ عَمَلِي عَمَلًا خَالِصًا لَوْجْهِكَ لَا يَشُوبُهُ رِيَاءٌ وَلَا سُمْعَةٌ، وَقِيلَ: عَمَلِي عَمَلًا مَرْضِيًّا.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ اجْعَلْ سَعْيِي فِي طَاعَتِكَ وَمَرْضَاتِكَ^(٦).

وَمَعْنَى (ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ): تَنْزِيهَاً لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ النُّقْصَانِ.

وَقِيلَ: عَنْ صِفَاتِ السَّلْبِ^(٧)، وَقِيلَ: عَنْ صِفَاتِ الْإِمْكَانِ.

وَالْإِكْرَامِ): صِفَاتُ الثُّبُوتِ^(٨)، وَقِيلَ: صِفَاتُ الْكَمَالِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهَا أَنْ

= طريق الوحي أو البشرى عند الموت، أو القبر، أو في القيامة.

(١) يُنْظَرُ: التَّيَّانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٢٨٤/٩، وَالتَّفْسِيرُ الْوَسِيطُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ٢٢٢٢/١٣.

(٢) يُنْظَرُ: التَّفْسِيرُ الْوَسِيطُ: ٢٢٣/٢٠.

(٣) وَقِيلَ: هَذَا يَعُودُ عَلَى الصَّرَاطِ.

(٤) لَمْ نَهْتِدْ فِي هَذِهِ الْعَجَالَةِ إِلَى هَذَا التَّفْسِيرِ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ الْمَعْتَبَرَةِ عِنْدَنَا وَعِنْدَ أَبْنَاءِ الْعَامَّةِ. (الخويلدي).

(٥) لَمْ نَهْتِدْ فِي هَذِهِ الْعَجَالَةِ إِلَى هَذَا التَّفْسِيرِ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ الْمَعْتَبَرَةِ. (الخويلدي).

(٦) هَذِهِ الْمَعْنَى الثَّلَاثَةُ لَا يَوْجَدُ فَرْقٌ بَيْنَهَا، بَلْ هِيَ مِنْ قِبَلِ الْأَلْفَاظِ الْمُرَادِفَةِ، وَهَذِهِ مِلَاحِظَةٌ سَوْفَ تَتَكَرَّرُ كَثِيرًا فِي الْمَطَالِبِ الْقَادِمَةِ، عِنْدَمَا يَذْكُرُ الْمُصَنِّفُ أَقْوَالَ مُتَعَدِّدَةٍ فِي مَطْلَبٍ مَا. (الخويلدي).

(٧) الصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ: وَهِيَ الصِّفَاتُ الَّتِي يَجِبُ سَلْبُهَا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهَا صِفَاتُ نَقْصٍ وَلَا تَلِيقُ بِالذَّاتِ الْمُقَدَّسَةِ، مِنْ قِبَلِ: الْاِحْتِيَاجِ، وَالتَّرْكِيبِ، وَالتَّجْسِيمِ. (الخويلدي).

(٨) الصِّفَاتُ الثُّبُوتِيَّةُ: وَهِيَ الصِّفَاتُ الَّتِي تُثَبَّتُ لِلَّهِ تَعَالَى، وَتَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: صِفَاتُ كَمَالٍ، =

يَحِلُّ فَلَا يُعْصَى، وَأَنْ يُكْرَمَ^(١) فَيُعْبَدَ، وَيُشْكَرْ فَلَا يُكْفَرُ، وَأَنْ يُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى.
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ: ذُو الْعِظَمَةِ وَالْكِبَرِيَاءِ)^(٣).
وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَجِلُّوا اللَّهَ يَغْفِرْ لَكُمْ)^(٥).
وفي حديث آخر: (مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ)^(٦)، وَحَامِلِ
الْقُرْآنِ^(٧).

=وصفات فعل، أو الفعلية، وصفات الكمال هي التي تثبت كمالاً وجمالاً لله تعالى، ولا يصح
نفيها عنه، مثل العلم، والقدرة... الخ.
أما صفات الفعل، فهي صفات لا تثبت كمال الله تعالى، لأنها أمور انتزاعية، تُنتزع من مقام
الفعل (أي فعل الله تعالى)، بعد فرض تحقق الذات قبل الفعل، ولا كمال في الأمر الاعتباري،
ولذا يكون فقدانها موجباً للنقص في الذات. (الخويلدي).
(١) سقطت عبارة (وَقِيلَ: مَعْنَاهَا أَنْ يَحِلَّ فَلَا يُعْصَى، وَأَنْ يُكْرَمَ) من النسخة (ذ).
(٢) هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ﷺ، صحابي معروف جليل القدر، له رواية وتفسير،
توفي سنة ٦٨ هـ، ودُفن بالطائف.
(٣) يُنظر: جامع البيان: ٢٧ / ٢١٤، وتفسير القرآن العظيم: ٤ / ٢٩٣.
(٤) هو عويمر - واختلف في اسم أبيه، فهو: زيد، أو مالك، أو عامر، أو ثعلبة، أو عبد الله - ابن
قيس الأنصاري، أبو الدرداء الخزرجي، وقيل: اسمه عامر، وعويمر لقب، وهو صحابي،
أسلم عقيب بدر، أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن
ماجة، توفي سنة (٣٢ هـ). يُنظر: رواة التهذيبين: ٥٢٢٨.
(٥) في النسخة (ش): (أَجَلْ أَنْ يَغْفِرَ لَكُمْ)، وفي النسخة (ذ): (أَجَلْ اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَ لَكُمْ)،
وما أثبتناه من: مسند أحمد: ٥ / ١٩٩.
(٦) في النسخة (ذ): (ذي اليد).
(٧) إشارة إلى الحديث المروي، وتام نصّه: (مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ
الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَلَا الْجَانِي عَنْهُ، وَإِكْرَامُ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ). شرح السنة: ١٣ / ٤٢، باب
رحمة الصّغير وإجلال الكبير، ويُنظر أيضاً: تطريز رياض الصّالحين: ١ / ١٤٣، الحديث (٣٥٤).
(الخويلدي).

وَرُوي أَنَّ آدَمَ ﷺ لَمَّا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ الَّتِي نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهَا بِوَسْوَسةِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَمَرَنَا بِالْمُضْمَضَةِ فِي الْفَمِ ثَلَاثًا^(١)، وَلَمَّا اشْتَمَ رَائِحَتَهَا، أَمَرَنَا بِالْأَسْتِنْشَاقِ فِي الْأَنْفِ ثَلَاثًا^(٢)، كَفَّارَةً لِأَبْنَاءِ آدَمَ ﷺ، وَلَمَّا نَظَرَ إِلَى الشَّجَرَةِ أَفْرَضَ^(٣) اللَّهُ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ غَسْلَ الْوَجْهِ؛ كَفَّارَةً لِأَكْلِهِ وَنَظَرِهِ^(٤)، وَلَمَّا تَنَاوَلَ بِيَدِهِ مَنَ

(١) سقطت (ثلاثاً) من النسخة (ش).

(٢) وفي العلل بإسناده، قال: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله ﷺ، وسألوه عن مسائل، وكان فيما سألوه: أخبرنا يا محمد، لأي علة تؤصاً هذه الجوارح الأربع، وهي أنظف المواضع في الجسد؟ قال النبي ﷺ: (لما أن وسوس الشيطان إلى آدم ﷺ، دنا من الشجرة، فنظر إليها، فذهب ماء وجهه، ثم قام ومشى إليها، وهي أول قدم مشى إلى الخطيئة، ثم تناول بيده منها ما عليها وأكل، فتطأير الحلي والحلل عن جسده - الحلي: اسم كل ما يترن به من الذهب والفضة - فوضع آدم يده على أم رأسه وبكى، ولما تاب الله تعالى عليه، فرض عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الأربع، فأمر عز وجل بغسل الوجه، لما نظر إلى الشجرة، وأمره بغسل اليدين إلى المرفقين، لما تناول بهما، وأمره بمسح الرأس، لما وضع يده على أم رأسه، وأمر بمسح القدمين، لما مشى بهما إلى الخطيئة). وسائل الشيعة: ٣٩٥ / ١، الباب (٥)، الحديث (١٦).

ملحوظة: بعد التتبع الناقص، لم نجد الرواية المتعلقة ببيان سبب المضمضة والاستنشاق، وقد يقال بأن هذه الروايات تعارض صريح القرآن، إذ لا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى، فلا معنى لأن يعاقب الله تعالى بني آدم ﷺ على خطيئة أبيهم، ولكن قد يرد ذلك، بأن الأمر هنا ليس تشريعاً، وإنما هو أمر تكويني، بمعنى أنه أثرٌ وضعي لما قام به آدم ﷺ، كما هو الحال مثلاً بأن الجماع في أوقات معينة يؤثر على الأولاد، بنحو المقتضي، كما لو جامع في أول الشهر، فإنه يورث الإسقاط. (الخويلدي).

(٣) سقطت (ثلاثاً) من النسخة (ش).

(٤) في النسخة (ذ): (أفترض)، وكذا حال كلمتي (أفرض) في السطرين الآتين.

(٥) هذا الكلام المبارك يقتضي أن جميع الأمم السابقة منذ آدم ﷺ إلى آخر أمة - أي جميع الأمم - يفعلون هذا الفعل، أو أن هنالك علة لاختصاص هذا الوضوء (من أغسال ومسحات وجزئيات ومستحبات) بالإسلام، أو هو تشريع خاص بالإسلام، ولا علاقة له بما قيل، =

الشَّجَرَةَ، أَفْرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذُرِّيَّتِهِ غَسْلَ الْيَدَيْنِ، كَفَّارَةً لِتَنَاوُلِهِ، وَلَكَمَا سَعَى إِلَى الشَّجَرَةَ، أَفْرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذُرِّيَّتِهِ مَسْحَ الرَّأْسِ وَالرَّجْلَيْنِ، كَفَّارَةً لِسَعْيِهِ، وَقِيلَ: كَفَّارَةً لِمَا يَعْمَلُهُ الْإِنْسَانُ بِجَوَارِحِهِ هَذِهِ فِي الْمَعَاصِي، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الذُّنُوبَ تَتَسَاقُطُ عِنْدَ تَسَاقُطِ الْمَاءِ مِنْ عَلَى جَوَارِحِ الْمُتَوَضِّي^(١).

وَرُوِيَ اسْتِحْبَابُ انْفِتَاحِ الْعَيْنَيْنِ عِنْدَ الْوُضُوءِ، فَإِنَّهُ أَمَانٌ مِنَ الرَّمَدِ^(٢).

وَقَوْلُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) عِنْدَ الْفَرَاعِ مِنْهُ،

= ولعلَّه هو الصَّحِيحُ، والله تعالى العالم. (الخويلدي).

(١) فِي النُّسخة (ذ): (جوارح المذنبين)، و(المتوضي) أرجح، لعدم وجود إنسان خالٍ مِنَ الذُّنُوبِ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

الرواية وردت في الكافي (٣/ ٧١ ح ٧) ونصّها: «عَدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَجْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَكَّةَ: (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم الْفَجْرَ ثُمَّ جَلَسَ مَعَ أَصْحَابِهِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَقُومُ الرَّجُلُ بَعْدَ الرَّجُلِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا رَجُلَانِ أَنْصَارِيٌّ وَثُقَفِيٌّ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: (قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ لَكُمَا حَاجَةً وَتَرِيدَانِ أَنْ تَسْأَلَا عَنْهَا، فَإِنْ شِئْتُمَا أَخْبَرْتُكُمَا بِحَاجَتِكُمَا قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَانِي، وَإِنْ شِئْتُمَا فَاسْأَلَا عَنْهَا)، قَالَا: بَلْ نَخْبِرُنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَكَ عَنْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْلَى لِلْعَمَى، وَأَبْعَدُ مِنَ الْارْتِيَابِ، وَاثْبِتْ لِلْإِيمَانِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: (أَمَّا أَنْتَ يَا أَخَا ثَقِيفٍ فَإِنَّكَ جِئْتَ أَنْ تَسْأَلَنِي عَنْ وَضُوءِكَ وَصَلَاتِكَ وَمَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْخَيْرِ؟ أَمَّا وَضُوءُكَ فَإِنَّكَ إِذَا وَضَعْتَ يَدَكَ فِي إِيْنَاكَ ثُمَّ قُلْتَ: (بِسْمِ اللَّهِ) تَنَاسَرَتْ مِنْهَا مَا اكْتَسَبْتَ مِنَ الذُّنُوبِ، فَإِذَا غَسَلْتَ وَجْهَكَ تَنَاسَرَتْ الذُّنُوبُ الَّتِي اكْتَسَبْتُهَا عَيْنَاكَ بِنَظَرِهَا وَفَوْكَ بِلَفْظِهِ، فَإِذَا غَسَلْتَ ذِرَاعَيْكَ تَنَاسَرَتْ الذُّنُوبُ عَنْ يَمِينِكَ وَشِمَالِكَ، فَإِذَا مَسَحْتَ رَأْسَكَ وَقَدَمَيْكَ تَنَاسَرَتْ الذُّنُوبُ الَّتِي مَشِيتَ إِلَيْهَا عَلَى قَدَمَيْكَ، فَهَذَا لَكَ فِي (وضوءك)). (الخويلدي).

(٢) الَّذِي وَجَدْنَاهُ فِي مَرْوِيَّاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام أَنَّ الْإِمَامَ الْصَادِقَ عليه السلام قَالَ: (إِذَا تَوَضَّأْتَ بَعْدَ الطَّعَامِ فَامْسَحْ عَيْنَيْكَ بِفَضْلِ مَا فِي يَدَيْكَ، فَإِنَّهُ أَمَانٌ مِنَ الرَّمَدِ). بحار الأنوار: ٣٦٣ / ٦٣، فَقَيَّدَ بِهَا كَانَ بَعْدَ الطَّعَامِ، وَلَمْ يُشْتَرَطْ فَتْحُ الْعَيْنَيْنِ.

مَعَايِنِ أَفْعَالِ الصَّلَاةِ وَقَوْلِهَا

يَعْنِي: النَّيَّةَ، وَرُويَ عَنْهُ عليه السلام: (اَفْتَحُوا أَعْيُنَكُمْ عِنْدَ الْوُضُوءِ، فَبِافْتِتَاحِهَا ^(١) لَا تَرَى نَارَ جَهَنَّمَ) ^(٢).

وَيُسْتَحَبُّ عِنْدَ تَمَامِ ^(٣) الْوُضُوءِ أَنْ يَقُولَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ الْوُضُوءِ، وَتَمَامَ الصَّلَاةِ، وَتَمَامَ رِضْوَانِكَ وَالْجَنَّةِ) ^(٤)، وَقِرَاءَةَ الْقَدْرِ ثَلَاثًا ^(٥)، وَرُويَ التَّوْحِيدُ مَرَّةً فِي إِبْتَاتِ وَجُودِهِ تَعَالَى.

(١) فِي النُّسخَةِ (ش): (فَلْعَلْهَا).

(٢) قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: (اَفْتَحُوا عَيُونَكُمْ عِنْدَ الْوُضُوءِ، لَعَلَّهَا لَا تَرَى نَارَ جَهَنَّمَ). وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ:

١/ ٤٨٦، بَاب ٥٣، ح ١. (الخَوِيلِدِيُّ).

(٣) فِي النُّسخَةِ (ذ): (التَّام) بِأَلِ التَّعْرِيفِ.

(٤) مِنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ١/ ٥١-٥٢.

(٥) الْفَوَائِدُ الْمَلِيَّةُ لشرح الرسالة النَّفَلِيَّة: ٦٨.

الفصل الثاني

الفصل الثاني

في معنى النية والقيام

النية^(١)

وَهِيَ لُغَةً: الْعَزْمُ^(٢).

يُقَالُ: نَوَيْتُ نِيَّةً، وَنَوَيْتُ أَي: عَزَمْتُ، وَهِيَ مِنْ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ، وَلَيْسَ اللَّفْظُ جُزْءًا مِنْهَا، فَلَوْ اقْتَصَرَ الْمُكَلَّفُ عَلَى اللَّفْظِ اللَّسَانِيِّ خَاصَّةً، لَمْ تَصَحَّ صَلَاتُهُ إِجْمَاعًا. وَهِيَ عَرَضٌ حَالٌ فِي الْقَلْبِ، وَلَيْسَ النُّطْقُ مُسْتَحَبًّا، فَلَوْ اقْتَصَرَ عَلَى الْقَلْبِ دُونَ اللَّفْظِ، صَحَّتْ إِجْمَاعًا، وَلَوْ جُمِعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْقَلْبِ، فَفِي تَحْرِيمِهِ أَوْ كَرَاهَتِهِ أَوْ إِبَاحَتِهِ أَقْوَالُ^(٣)، وَهِيَ لِلْعَمَلِ كَالرُّوحِ لِلْبَدَنِ، فَعَمَلٌ

(١) ملحوظة: كل التعليقات التي تقدّمت في نية الوضوء تأتي ههنا، إلا بعضها، مثل نية الأداء والقضاء.

الأداء: هو العمل الذي يؤتى في وقته المحدد، يقابله القضاء: وهو الواجب أو المستحب الذي يؤتى به بعد وقته. (الخويلدي).

(٢) يُنظر: العين، مادة (نوي): ٨ / ٣٩٤.

(٣) اتَّفَقَ العلماء على وجوب القصد في النية، ويُفهم من هذا عدم صحّة النية لفظاً من دون قصد، أمّا الجمع بين القصد والتلفظ، ففيه خلاف طويل، ولو نطق بغير ما نواه فالمعتبر النية القلبية. يُنظر: شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام: ٦٢ / ١، كتاب الصلاة، ومختلف الشيعة: ١٣٨-١٣٩ / ٢، كتاب الصلاة، ومفتاح الكرامة في شرح قواعد=

بِلَا نِيَّةٍ كَبَدَنٍ بِلَا رُوحٍ^(١).

وَصُورَتُهَا: (أَصْلِي فَرَضَ الظُّهْرِ)^(٢) - مَثَلًا - أَدَاءً لِرُجُوبِهِ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ^(٣).

وَمَعْنَى (أَصْلِي): الْقَصْدُ إِلَى الصَّلَاةِ بِاسْتِحْضَارِ مَا هِيَ تَحْتَهَا؛ لِأَنَّ مَعْنَى (أَصْلِي) أَوْجَدُ الصَّلَاةَ، وَالْعَزْمُ عَلَى الشَّيْءِ مَسْبُوقٌ بِتَصَوُّرِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَلَا يَجِبُ اسْتِحْضَارُ صُورَةِ الصَّلَاةِ مُفَصَّلَةً، بَلْ يَكْفِي الْإِجْمَالُ^(٤).

=العلامة: ٦/ ٦٢٢-٦٢٤، باب الصَّلَاةِ، والعروة الوثقى: ٧/ ٢٩-٣٠، باب الصَّلَاةِ. (الخويلدي).

(١) الفعل الاختياري لا يمكن صدوره بغير قصد ذلك الفعل، فلو كلفنا الله تعالى بالفعل من دون القصد، كان تكليفًا بالمحال، والعبادات وغيرها في ذلك سواء، ويصح اشتراطها، لأنه يجوز انفكاكها، بل لا يتأتى ذلك عن النفوس الأمارة بالسوء إلا بمجاهدات كثيرة، ولذا ورد الحث على تخليص العمل، ومن هنا ظهر فساد ما قيل: إن اشتراط النية من بدع المتأخرين تبعًا للعامة، وإلا فالرؤا القدماء ما كانوا يتعرون للنية أصلاً، ويؤيد هذا القول المنسوب إلى الرسول المصطفى ﷺ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)، وقول الأئمة الأطهار ﷺ: (لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ)، وغير هذا مما دلّ على حرمة الرياء، وقصد غير الله تعالى ولو بالشراكة. يُنظر: مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة: ٦/ ٦١٠، باب الصَّلَاةِ. (الخويلدي).

(٢) أكثر العلماء الآن لا يشترطون تعيين الصَّلَاةِ، نحو الظُّهْرِ أو الْعَصْرِ أو الْمَغْرِبِ، بل يكفي أن يعلم المكلف أن عليه صلاة ركعتين في وقتٍ محدّدٍ، فتكفي هذه النية الإجمالية الواقعية. (الخويلدي).

(٣) نلاحظ في هذه الصيغة التفصيل والتعيين، لا نية الصَّلَاةِ فحسب، بل كونها صلاة الظُّهْرِ تحديداً، وكونها أداءً على وجه الخصوص، لا قضاءً، وهذا تفصيلٌ بعد إجمال، إذ نُجمل القول في بادئ الأمر، فنقول: أَصْلِي، وبعدها نُفَصِّلُ في نوع الصَّلَاةِ. (الخويلدي).

(٤) قال العلامة الحلي: «كيفية النية: يستحضر صفة الصَّلَاةِ في ذهنه، ويقصد إلى تعيين الصَّلَاةِ من كونها ظهراً أو عصرًا مثلاً، وإلى الأداء أو القضاء، وإلى الوجه، أعني الوجوب أو الندب، وإلى التقرب إلى الله خاصة». تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية، باب الصَّلَاةِ: ١/ ٢٣٦، ويُنظر: المهذب البارع في شرح المختصر النافع: ١/ ٣٥٣، كتاب الصَّلَاةِ. (الخويلدي).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ بِالْوُجُوبِ^(١)، وَالْاِكْتِفَاءُ بِالْإِجْمَالِ أَشْهَرُ.
و(فَرَضَ الظُّهْرَ) إِشَارَةٌ إِلَى التَّعْيِينِ الْحَاصِلِ بَعْدَ الْإِجْمَالِ.
وَمَعْنَى (أَدَاءً): إِشَارَةٌ إِلَى تَعْيِينِ الْوَقْتِ، وَإِنَّ الْوَاجِبَ وَقَعَ فِيهِ لَا فِي خَارِجِهِ^(٢).
وَمَعْنَى (لِوُجُوبِهِ): كَوْنُهُ لُطْفًا فِي تَكْلِيفٍ عَقْلِيٍّ أَوْ شُكْرٍ النَّعْمَةِ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي
نِيَّةِ الْوُضُوءِ.

وَمَعْنَى (قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ): الْإِخْلَاصُ، وَهُوَ أَنَّ أَهْلَ الْعِبَادَةِ^(٣)، أَوْ مُوَافَقَةً لِإِرَادَتِهِ
تَعَالَى^(٤)، وَفِي مَعْنَى الْقُرْبَةِ أَقْوَالٌ أُخْرَى، فَهِيَ اسْتِحْضَارُ هَذِهِ الْأُمُورِ فِي ذَهْنِهِ،
وَقِرَاءَتُهَا بِالتَّحْرِيمَةِ كَانَتْ آتِيًا بِالنِّيَّةِ عَلَى وَجْهِهَا، وَلَا يَجِبُ تَرْتِيبُ الْقَصْدِ إِلَى هَذِهِ
الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ.

وَيَجِبُ اسْتِحْضَارُهَا دُفْعَةً قَبْلَ التَّكْبِيرِ مَعَ إِمْكَانِهِ، وَلَا يَجِبُ اسْتِحْضَارُهَا فِعْلًا
إِلَى آخِرِ التَّكْبِيرِ، وَإِنْ^(٥) أَمْكَنَ، وَفِيهِ قَوْلٌ بِالْوُجُوبِ مَعَ الْإِمْكَانِ^(٦) وَالسَّقُوطُ مَعَ
التَّعَذُّرِ. وَهِيَ رُكْنٌ^(٧)، وَقِيلَ: شَرْطٌ^(٨)، وَالْأَوَّلُ أَقْوَى.

(١) قال البعض بالوجوب تفصيلاً، أي استحضر كل الأجزاء الواجبة للصلاة، ومن ثم يكبر
تكبيرة الإحرام. (الخويلدي).

(٢) الضمير هنا يعود على الوقت.

(٣) في النسخة (ش): (العبادة) بد(أل) التعريف.

(٤) سَقَطَتْ عبارة: (أو موافقة لإرادته تعالى) مِنْ النُّسخة (ش).

(٥) سَقَطَتْ واو العطف مِنْ النُّسخة (ذ).

(٦) أي وجوب استحضر هذه الأمور فيه قول، وساقطة مع التَّعَذُّرِ، أي لا يجب. (الخويلدي).

(٧) النِّيَّةُ: (وهي ركنٌ): والركنُ: هو الجزء الذي إذا أُحْلَ به المكلَّف بطلت الصلاة عمداً أو
سهواً، زيادةً ونقيصةً. (الخويلدي).

(٨) ما هو الفرق بين الجزء والشرط؟ =

وَأَمَّا (صَلَاةُ الظُّهْرِ) فَهِيَ أَوَّلُ صَلَاةٍ افْتَرَضَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَهِيَ الْوُسْطَى عِنْدَ الشَّيْخ^(١)، وَقَالَ الْمُرتَضَى^(٢): الْعَصْرُ^(٣)، وَإِنَّمَا وَجِبَتْ عِنْدَ الزَّوَالِ، لِأَنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِي صَلَّى اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ فِيهَا عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي [يُوتَى] فِيهَا بِجَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٤).

وَأَمَّا صَلَاةُ^(٥) الْعَصْرِ، فَلِأَنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِي أَكَلَ فِيهَا آدَمُ ﷺ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَأَخْرَجَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْجَنَّةِ^(٦).

=الجزء: هو الذي يتوقف عليه تحقق المركب، ويكون داخلاً في ضمنه.
والشرط: هو ما يتوقف عليه صحة المركب، ويكون خارجاً عنه، كالاستقبال، والطهارة من الحدث. قال المصنف في المذهب البارع: (٣٥٣/١) ما نصّه: الصَّلَاةُ ماهية مركبة من قيام وركوع وسجود، وجزؤها ما يتوقف عليه تمامها، وشرطها ما يتوقف عليه صحتها. (الخويلدي).

(١) عند ورود لفظة الشَّيْخ في الفقه، فإنه يُراد به الشَّيْخ الطُّوسِيّ. يُنظر قوله في: الخلاف: ٢٩٤/١، وتلخيص الخلاف وخلاصة الاختلاف: ١٠٢/١، وتذكرة الفقهاء: ٣٨٧/٢.
(٢) وهو العلامة الشَّريف المرتضى، نقيب العلويين، أبو طالب، عليّ بن حسين بن موسى، القرشيّ العلويّ الحسينيّ الموسويّ البغداديّ، من ولد الإمام موسى الكاظم ﷺ. وُلد سنة (٣٥٥هـ)، له مجموعة كتب، منها: الشَّافي في الإمامة، والذَّخيرة في الأصول، وتنزيه الأنبياء، وكتب في إبطال القياس، وفي الاختلاف في الفقه، وديوان في أربع مجلدات. وكان من الأذكياء الأولياء، المتبحرين في الكلام، والأدب، والشَّعر، وهو إمامي جلد، توفي سنة ٤٣٦هـ. يُنظر: سِير أعلام النبلاء: ٥٨٨/١٧-٥٩٠.

(٣) سقطت عبارة (وقال المرتضى: العصر) من النسخة (ش).
يُنظر: مَنْ لا يحضره الفقيه: ١٢٥/١، باب فرض الصَّلَاة، وتحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية: ١٨٤/١، باب الصَّلَاة، ومختلف الشيعة: ٤٢/٢.
(٤) يُنظر: مَنْ لا يحضره الفقيه: ١٣٧/١، باب علّة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت.
(٥) سقطت كلمة (الصَّلَاة) من النسخة (ذ).

(٦) ورد هذا الخبر في: مَنْ لا يحضره الفقيه: ١٣٧/١، باب علّة وجوب خمس صلوات في=

وَأَمَّا الْمَغْرِبُ، فَلَأَنَّ آدَمَ ﷺ لَمَّا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ وَتَابَ، صَلَّى ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ: رَكَعَةً لِخَطِيئَتِهِ^(١)، وَرَكَعَةً لِخَطِيئَةِ حَوَاءَ، وَرَكَعَةً لِتَوْبَتِهِ^(٢).

وَأَمَّا صَلَاةُ^(٣) عِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَلِتَنُورَ ظُلْمَةُ الْقَبْرِ وَالصَّرَاطِ^(٤).

وَأَمَّا^(٥) الصُّبْحُ لِشَهَادَتِهَا مَلَائِكَةَ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةَ النَّهَارِ^(٦).

=خمس مواقيت، ويُنظر: وسائل الشيعة: ١٤ / ٤، كتاب الصَّلَاة، الباب (٢) من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها وما يناسبها، الحديث (٧).

(١) دافع الشيخ مُحَمَّدُ تَقِيَّ المَجْلِسِيُّ في روضة المتقين: (١ / ١٨٠) عن عصمة الأنبياء بقوله: «الذي ذهب إليه جلُّ علمائنا أَنَّ الأنبياء معصومون من أوَّل العمر إلى آخره من الصغائر والكبائر، والسهو والنسيان؛ للدلائل العقلية والنقلية.. والآيات والأخبار التي وردت بعصيانهم مؤوَّلة بترك الأولى، والظاهر منهم أنَّهم لا يجوزون بالنسبة إليهم ما يؤدِّي إلى العقاب الأخرى، ولو وقع ما يوجب العتاب لا يُثافي العصمة، والعقاب الذي وقع بهم بسبب الأشياء التي وقعت منهم كان باعتبار علوِّ درجاتهم، فإنَّ المقرَّبين على خطرٍ عظيم والحكمة الإلهية اقتضت أن يكون الكمال كُلُّ الكمال له تعالى، ولا يشركه أحد، والمرتبة الإمكانية مرتبة النقص والزوال والعدم». (الخويلدي).

(٢) يُنظر: مَنْ لا يحضره الفقيه: ١ / ١٣٧، باب علَّة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت، ووسائل الشيعة: ١٥ / ٤، كتاب الصَّلَاة، الباب (٢) من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها وما يناسبها، الحديث (٧).

(٣) سقطت كلمة (صلاة) من النُّسخة (ش).

(٤) عن الإمام الحسن بن علي عليه السلام عن النَّبِيِّ المصطفى ﷺ أنه قال: (وَأَمَّا صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَإِنَّ لِلْقَبْرِ ظُلْمَةً، وَلِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ظُلْمَةً، أَمْرِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّتِي بِهِذِهِ الصَّلَاةُ، لِتَنُورَ الْقَبْرِ، وَلِيُعْطِنِي وَأَمَّتِي النُّورَ عَلَى الصَّرَاطِ، وَمَا مِنْ قَدَمٍ مَشَتْ إِلَى صَلَاةِ الْعَتَمَةِ إِلَّا أَحْرَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَسَدَهَا عَلَى النَّارِ). مَنْ لا يحضره الفقيه: ١ / ١٣٨، باب علَّة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت. (الخويلدي).

(٥) سقطت لفظة (أما) من النُّسخة (ش).

(٦) يُنظر: مَنْ لا يحضره الفقيه: ١ / ١٣٨، باب علَّة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت، وفي وسائل الشيعة: ١٥ / ٤، كتاب الصَّلَاة، الباب (٢) من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها=

وَرُويَ إِنَّمَا فُرِضَتْ ^(١) صَلَاةُ النَّهَارِ لَأَنَّهَا كَفَّارَةٌ لِمَا يَعْمَلُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَعَاصِي نَهَارًا، وَاللَّيْلِيَّةُ ^(٢) لِمَا يَعْمَلُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَعَاصِي ^(٣) لَيْلًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ ^(٤)، وَالْحَسَنَاتُ هِيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ ^(٥)، وَتَكَرَّرَهَا بِحَسَبِ تَكَرَّرِ تِلْكَ الْأَوْقَاتِ الْخَمْسَةِ، لِإِجْلَالِ فَضِيلَتِهَا عَلَى الْحَجِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَلِأَنَّ لَهَا أَرْبَعَةَ آلَافِ بَابٍ عَنْ الرِّضَا ^(٦)، وَرُويَ أَرْبَعَةُ آلَافِ حَدٍّ عَنِ الصَّادِقِ ^(٧)، خِلَافُ الصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَجِبْ ^(٨) إِلَّا فِي كُلِّ سَنَةٍ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، وَذَلِكَ لِمَا لَمْ يَكُنْ لَأَنَّ آدَمَ ^(٩) لَمَّا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ بَقِيَ فِي بَطْنِهِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، فَأَفْرَضَ ^(٩) اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذُرِّيَّتِهِ الْجَوْعَ وَالْعَطَشَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، وَكَانَ مَا بَيْنَ أَكْلِهِ وَتَوْبَتِهِ ثَلَاثِمِئَةَ سَنَةٍ ^(١٠).

فَمَنْ عَرَفَ أَبْوَابَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ وَحُدُودَهَا، وَأَتَى بِهَا عَلَى مَا رُويَ عَنْهُمْ ^(١١)

= وما يناسبها، الحديث (٧).

(١) في النُّسخة (ذ): (وجبت).

(٢) في النُّسخة (ش): (الليلة).

(٣) في النُّسخة (ذ): (الإنسان)، وفي النُّسخة (ش) (من المعاصي)، والصواب التلقيق بينهما.

(٤) هود: ١١٤، وقد اقترنت هذه العبارة بالصلاة، إذ إِنَّ الآيةَ بتمامها: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّاكِرِينَ﴾. (الخويلدي).

(٥) يُنظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ١٥/٥٠٩، ومعاني القرآن وإعرابه: ٨٢/٣،

والتفسير الوسيط: ٦/٧٥.

(٦) يُنظر: الألفيَّة والتفليَّة: ٨١-٨٢، وذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: ٢٢/١.

(٧) يُنظر: الألفيَّة والتفليَّة: ٨١، والحدُّ: المقدار المُعَيَّنُ شرعًا، سواء أكان واجبًا أو مستحبًا، جزءًا

أو شرطًا أو مانعًا. (الخويلدي).

(٨) في النُّسخة (ذ): (لا يجب).

(٩) في النُّسخة (ذ): (فافترض)، والمراد هنا الفرض لا الافتراض.

(١٠) يُنظر: علل الشرائع: ٣٧٨/٢، الباب (١٠٩).

كَانَ مِنَ الْفَائِزِينَ، وَكَانَتْ أَفْضَلُ مِنْ عِشْرِينَ حِجَّةً، وَهِيَ خَمْسٌ بَدَلًا مِنَ الْخَمْسِينَ بِسُؤَالٍ^(١) التَّحْقِيقِ.

وَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ^(٢).

وَلَا يَجِبُ قَضَاؤُهَا عَلَى الْحَائِضِ وَالنَّفْسَاءِ دُونَ الصَّوْمِ، لِتَكَرَّارِهَا، بِخِلَافِ الصَّوْمِ، لِعَدَمِ تَكَرَّارِهِ، لِأَنَّهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً وَاحِدَةً.

الْقِيَامُ

وَأَمَّا (الْقِيَامُ) فَمَعْنَاهُ إِقَامَةُ الصُّلْبِ، وَاعْتِدَالُ فَقَارِ الظَّهْرِ مِنْ أَصْلِ الصُّلْبِ إِلَى الرَّقَبَةِ، بِحَيْثُ لَا يَكُونُ فِيهِ مَيْلٌ إِلَى أَحَدِ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعِ^(٣). وَأَمَّا الرَّقَبَةُ فَلَيْسَتْ دَاخِلَةً فِيهِ، فَلَا يَضُرُّ إِطْرَاقُ الرَّأْسِ، إِلَّا أَنْ النَّصَّ وَرَدَ بِإِقَامَةِ النَّحْرِ^(٤)^(٥)، وَحُمِلَ

(١) فِي النُّسخة (ذ): (بِلا خَمْسِينَ سُؤَال).

(٢) بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ مُخَاطَبُونَ وَمُشْمُولُونَ بِالْفُرُوعِ.

(٣) الْقِيَامُ حُدُّهُ الْإِنْتِصَابُ، وَهُوَ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ إِقَامَةُ الصُّلْبِ بِنَصْبِ فَقَارِ الظَّهْرِ، وَهِيَ عِظَامُهُ الْمُنْتَظِمَةُ فِي النُّخَاعِ، وَالتِّي تُسَمَّى (خَرَزِ الظَّهْرِ)، وَلَا يَخْلُ بِهَا إِطْرَاقُ الرَّأْسِ. أَمَّا الْمَيْلُ إِلَى الْيَمِينِ أَوْ إِلَى الْيَسَارِ فَيَخْلُ بِالْقِيَامِ، إِذْ لَا يُعَدُّ عِنْدَهُ مُنْتَصِبًا عُرْفًا، يُنْظَرُ: مِفْتَاحُ الْكِرَامَةِ فِي شَرْحِ قَوَاعِدِ الْعَلَامَةِ: ٦/ ٥٥٤-٥٥٥، بَابُ الصَّلَاةِ، وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى: ٧/ ١١٦-١١٧، بَابُ الصَّلَاةِ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٤) النَّحْرُ: فِي الرَّقَبَةِ حَيْثُ يَدُو الْحُلُقُومُ مِنْ أَعْلَى الصَّدْرِ. يُنْظَرُ الْعَيْنُ، مَادَّةُ (نَحْر): ٣/ ٢١٠.

(٥) قَالَ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الْكَوْثَرُ: ٢]، وَرَأَى عِدَدٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ فِيهَا دَلَالَةً عَلَى وَجوبِ إِقَامَةِ النَّحْرِ، وَرُوي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: الْمُرَادُ بِهِ الْإِنْتِصَابُ بَعْدَ الرُّكُوعِ، يُنْظَرُ: دَرَجُ الدُّرَرِ فِي تَفْسِيرِ الْآيِ وَالسُّورِ: ٤/ ١٧٧٠، وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: «وَكَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ يَتَأَوَّلُ قَوْلَهُ: (وَأَنْحَرْ) وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِنَحْرِهِ. وَذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ: مَنَازِلُهُمُ تَنَاحَرُ: أَيُ هَذَا بَنَحْرَ هَذَا: أَيُ قِبَالَتِهِ». جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ: ٢٤/ ٦٥٥.

وَعَنِ الْإِمَامِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾. قَالَ: (النَّحْرُ الْإِعْتِدَالُ فِي=

عَلَى الْأَفْضَلِيَّةِ، وَلَا يَضُرُّ رَفْعُ رَأْسِهِ حَتَّى يَصِيرَ وَجْهُهُ إِلَى فَوْقٍ، بَلْ يُسْتَحَبُّ نَظَرُهُ قَائِمًا إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ بِغَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَرَاكِعًا إِلَى مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَسَاجِدًا إِلَى طَرَفِ أَنْفِهِ، وَمُتَشَهِّدًا إِلَى حِجْرِهِ^(١)، وَهُوَ تَابِعٌ لِمَا وَقَعَ فِيهِ عَلَى أَبْحَاثٍ^(٢) سَبْعَةٍ^(٣) :
الْأَوَّلُ: شَرْطُ مُطْلَقًا^(٤)، وَهُوَ الْقِيَامُ إِلَى النِّيَّةِ^(٥).

الثَّانِي: مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الشَّرْطِ وَالْجُزْءِ^(٦)،

= الْقِيَامُ، أَنْ يُقِيمَ صُلْبُهُ وَيُقِيمَ نَحْرُهُ. الوسائل: ٧١٣٧. (الخويلدي).
(١) إِنَّ الْقِيَامَ تَابِعٌ لِمَا يَقَعُ فِيهِ، إِنْ كَانَ شَرْطًا فَشَرْطٌ، وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا غَيْرَ رُكْنٍ فَكَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ رُكْنًا فَرُكْنٌ، وَإِنْ كَانَ مُسْتَحَبًّا فَمُسْتَحَبٌّ. (الخويلدي).

(٢) أَيُّ: إِنَّ الْقِيَامَ يَقَعُ فِي سَبْعَةِ مَوَارِدَ، بَعْضُهَا رُكْنٌ، وَبَعْضُهَا كَمَا بَيْنًا. إِذْ ذَكَرَ أَنَّ لَفْظَ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ يُقَالُ بِالِاشْتِرَاكِ عَلَى مَعَانٍ، وَذَكَرَ خَمْسَةَ مَعَانٍ لَهَا. يُنْظَرُ: الْمَهْذَبُ الْبَارِعُ: ١/ ٣٦٠. (الخويلدي).

(٣) اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي رُكْنِيَّةِ الْقِيَامِ وَعَدَمِهَا، أَيُّ - بَعْبَارَةً أُخْرَى - كَوْنِ الْقِيَامِ رُكْنًا فِي الصَّلَاةِ أَوْ خِلَافَهُ، وَهَذَا مِمَّا اِخْتَلَفَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ. يُنْظَرُ: مِفْتَاحُ الْكِرَامَةِ فِي شَرْحِ قَوَاعِدِ الْعَلَامَةِ، بَابُ الصَّلَاةِ: ٦/ ٥٤٨-٥٥٤، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ لَمْ يُقِمِ صُلْبَهُ فَلَا صَلَاةَ لَهُ). وَسَائِلُ الشُّبُعَةِ: ٤/ ٦٩٤، الْبَابُ (٢) مِنْ أَبْوَابِ الْقِيَامِ، الْحَدِيثُ (١)، وَفِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ تَفَاصِيلُ عَدَّةٍ، فَلِلْقِيَامِ أَكْثَرُ مِنْ مَوْضِعٍ، وَلِكُلِّ مَوْضِعٍ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ حُكْمٌ، وَهَذَا مَا سَبَّيْنَهُ الْمُؤَلِّفُ هَهُنَا. (الخويلدي).

(٤) وَهِيَ شَرْطٌ قَطْعًا، كَمَا فِي: الْمَهْذَبُ الْبَارِعُ: ١/ ٣٦٠. (الخويلدي).

(٥) الْقِيَامُ حَالُ النِّيَّةِ لَوْ كَانَ جَالِسًا، وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى وَجُوبِ وَقُوعِ النِّيَّةِ فِي حَالِ الْقِيَامِ، وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى وَجُوبِ الْقِيَامِ قَبْلَ النِّيَّةِ وَلَوْ بِوَقْتٍ قَصِيرٍ جَدًّا، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْصُلَ الْإِطْمِئْنَانُ، وَلِيُقْطَعَ بِوُقُوعِ النِّيَّةِ فِي حَالِ الْقِيَامِ يُنْظَرُ: مِفْتَاحُ الْكِرَامَةِ فِي شَرْحِ قَوَاعِدِ الْعَلَامَةِ: ٦/ ٥٥٢، بَابُ الصَّلَاةِ. (الخويلدي).

(٦) وَمِنْهَا التَّرَدُّدُ فِي النِّيَّةِ - كَمَا تَقَدَّمَ سَابِقًا - هَلْ هِيَ شَرْطٌ أَمْ جُزْءٌ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ شَرْطٌ، فَيَكُونُ الْقِيَامُ حَالَهَا شَرْطًا أَيْضًا، وَقَالَ الْبَعْضُ الْآخَرُ: إِنَّهَا جُزْءٌ، فَيَكُونُ الْقِيَامُ حَالَهَا جُزْءًا.
وهذا تعليق على الأول والثاني: إِنَّ مَا ذَكَرَهُ ثَابِتٌ بِنَاءً عَلَى مَا اشْتَرَطَهُ الْمُتَقَدِّمُونَ فِي النِّيَّةِ عَنْ =

وَهُوَ الْقِيَامُ فِي النِّيَّةِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ رُكْنًا مُحَضًّا^(١)، وَهُوَ الْقِيَامُ فِي تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ^(٢).

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ فِعْلًا مُحَضًّا، وَهُوَ الْقِيَامُ فِي الْقِرَاءَةِ^(٣).

الخَامِسُ: أَنْ يَكُونَ مَنْدُوبًا، وَهُوَ الْقِيَامُ فِي الْقُنُوتِ.

=كونها إخطارية، إذ يكون لها محلٌّ متقدِّمٌ على تكبيرة الإحرام، فيجب القيام في أثناءها، وكذلك يجب القيام مقدَّمة لها، وأمَّا إن لم تشترط ذلك، وفَسَّرناها بالدَّاعي، فيجب القيام في أثناءها أيضًا، ولكن لا حاجة لذكره بوصفه شرطاً أو جزءاً- بحسب اختلاف الفقهاء- لكفاية ذكر القيام في التَّكْبِيرِ، لأنَّه لا ينفكُّ التَّكْبِيرُ عن النِّيَّةِ، بمعنى الدَّاعي لوجود التَّلَازُم بينهما، لأنَّه في اللحظة نفسها التي يؤتى بها للتَّكْبِيرِ، يؤتى بالنِّيَّةِ، نَعَم القيام مقدَّم على النِّيَّةِ، والتَّكْبِيرُ تقدَّم رُبِّيَّ (أي بحسب المرتبة)، كما هو الحال في تقدُّم حركة اليد على حركة المفتاح، ولأجل ذلك لم يذكر علماؤنا المتأخرون وجوب القيام في أثناء النِّيَّةِ، وإن كان واجباً. (الخويلدي).

(١) قال المصنِّف: إعْلَم أنَّ الفقهاء استقرَّوا أفعال الصَّلَاة، فوجدوا منها أفعالاً تُبطل الصَّلَاة بتركها عمدًا أو سهوًا، وبزيادتها كذلك، فسمَّوها بالركن، وركن مع الشيء التي جانبه الأقوى، ومنه ركن البيت والحائط، لأنَّه يحيط بزوايته، ويشتمل على حائطين. المهذب البار: ٣٥٦/١. (الخويلدي).

(٢) حال تكبيرة الإحرام من أولها إلى آخرها، والمشهور عند المعاصرين أنَّ القيام في تكبيرة الإحرام واجب، وليس ركنًا مُحَضًّا، ويجب القيام حال تكبيرة الإحرام من أولها إلى آخرها، بل يجب قبلها وبعدها، فلو كان جالسًا وقام للدُّخُول في الصَّلَاة، ووقع حرف واحد من أحرف تكبيرة الإحرام حال النُّهوض قبل تحقُّق القيام بطل، ومثله إذا كَبَّرَ وكان الرَّاى من (أكبر) حال الهويِّ للرُّكُوع كان باطلاً، بل يجب أن يستقرَّ قائمًا، ثمَّ يكبِّرَ ويكون مستقرًّا بعد التَّكْبِيرِ، ثمَّ يركع. يُنظر: العروة الوثقى: ١٠٨/٧-١٠٩، باب الصَّلَاة، وشرح تبصرة المتعلِّمين: ٩/٢. (الخويلدي).

(٣) يُنظر: شرح تبصرة المتعلِّمين: ٩/٢

السَّادِسُ: أَنْ يَكُونَ رُكْنًا بِذَاتِهِ، وَهُوَ الْقِيَامُ الَّذِي يَنْحَنِي^(١) مِنْهُ إِلَى الرُّكُوعِ^(٢) (٣).

السَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ جُزْءًا مِنَ الرُّكْنِ، وَهُوَ الْقِيَامُ فِي الرُّكُوعِ^(٤)، وَيَنْبَغِي^(٥) أَنْ يَكُونَ خَاشِعًا فِي قِيَامِهِ مُسْتَكِينًا مُشَبِّهًا بِقِيَامِ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ، وَعَدَمُ الْكَسَلِ وَالضَّجَرِ وَالنُّعَاسِ وَالِاسْتِعْجَالِ^(٦).

(١) فِي النُّسخة (ذ): (يَتَحَقَّقُ)، وَ(يَنْحَنِي) يَنَاسِبُ حَرْفَ الْجَرِّ (إِلَى) الَّذِي وَرَدَ بَعْدَهُ.

(٢) الَّذِي يَسْمَى بِعُرفِ الْعُلَمَاءِ الْيَوْمَ: الْقِيَامُ الْمُتَّصِلُ بِالرُّكُوعِ الَّذِي يَكُونُ قَبْلَ الرُّكُوعِ. (الْخَوِيلِدِي).

(٣) سَقَطَتْ عِبَارَةٌ (إِلَى الرُّكُوعِ) مِنَ النُّسخة (ذ).

(٤) الْقِيَامُ حَالِ الرُّكُوعِ، بِمَعْنَى أَنْ يَكُونَ رُكُوعُهُ رُكُوعَ الْقَائِمِ لَا رُكُوعَ الْجَالِسِ.

قَالَ صَاحِبُ الْعُرُوَّةِ، ج ١، مَسْأَلَةٌ ٣: وَالْمَرَادُ مِنْ كَوْنِ الْقِيَامِ مُسْتَحَبًّا حَالِ الْقَنُوتِ، أَنَّهُ يُجُوزُ تَرْكُهُ بِتَرْكِهِ، لَا أَنَّهُ يُجُوزُ الْإِتْيَانُ بِالْقَنُوتِ جَالِسًا عَمْدًا، لَكِنْ نَقَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ جَوَازَ إِتْيَانِهِ جَالِسًا، وَإِنْ الْقِيَامُ مُسْتَحَبٌّ فِيهِ لَا شَرْطَ، وَعَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فَلَوْ أَتَى بِهِ جَالِسًا عَمْدًا لَمْ يَأْتِ بِوُضُوءِ الْقَنُوتِ، بَلْ تَبَطَّلَ صَلَاتُهُ بِالزِّيَادَةِ.

وَقَالَ السَّيِّدُ الْخَوَئِصِيُّ مَعْلَقًا لِعَدَمِ الدَّلِيلِ عَلَى مَشْرُوعِيَّتِهِ، كَذَلِكَ فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ وَاجِبٌ شَرْطِيٌّ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُسْتَحَبِّ الْمِصْطَلَحِ، فَحَالُهُ حَالُ الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ النَّافِلَةِ، إِذْ يُجُوزُ تَرْكُهَا بِتَرْكِ النَّافِلَةِ، لَا الْإِتْيَانُ بِالنَّافِلَةِ بِدُونِهَا. يُنْظَرُ: شَرْحُ تَبَصُّرَةِ الْمُتَعَلِّمِينَ: ٤٣/٢. (الْخَوِيلِدِي).

(٥) كَلِمَةٌ (يَنْبَغِي) بِوُصْفِهَا مِصْطَلَحًا فَقْهِيًّا يَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ لَا عَلَى الْوُجُوبِ. يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ الْفَقْهِيُّ: ٣٩.

(٦) وَالْقِيَامُ رُكْنٌ مَعَ الْقُدْرَةِ، فَإِنْ أَمَكَّنَهُ الْإِسْتِقْلَالُ بِهِ وَتَرَكَهُ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا بَطُلَتْ صَلَاتُهُ، وَإِنْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْقِيَامُ مُسْتَقْلًا بِذَاتِهِ وَأَمَكَّنَهُ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى حَائِطٍ أَوْ عُكَّازٍ أَوْ شَبْهِهِ، وَجِبَ عَلَيْهِ الْإِعْتِمَادُ، وَإِنْ تَمَكَّنَ أَنْ يَقُومَ فِي بَعْضِ الصَّلَاةِ دُونَ بَعْضٍ، وَجِبَ عَلَيْهِ الْقِيَامُ مَا أَمَكَّنَهُ، وَإِنْ لَمْ يَتِمَكَّنْ صَلًى جَالِسًا، أَمَّا إِذَا أَمَكَّنَهُ الْقِيَامُ، وَخَشِيَ زِيَادَةَ الْمَرَضِ، فَيَصِلُ جَالِسًا أَيْضًا. يُنْظَرُ: تَحْرِيرُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ، بَابُ الصَّلَاةِ: ٢٣٤/١. (الْخَوِيلِدِي).

الفصل الثالث

الفصل الثالث

فِي مَعْنَى تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ

وَصُورَتُهَا: اللَّهُ أَكْبَرُ^(١)، وَمَعْنَاهُ: أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهِ وَصْفُ الْوَاصِفِينَ^(٢)،
وَاحْتِقَارُ جَمِيعِ مَا عَدَاهُ.

وَقِيلَ: أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُلْمَسَ بِالْأَخْمَاسِ^(٣)، أَوْ يُدْرَكَ بِالْحَوَاسِّ، أَوْ يُوصَفَ بِقِيَامٍ

(١) هذه الصورة توقيفية، ولا يجوز تبديلها أو الزيادة عليها، فلا يجوز تعريف (أكبر)،
أو أن يعكس الترتيب بتقديم (أكبر) على لفظ الجلالة، أو أن يُزاد عليها عبارة ما نحو:
(الله أكبر من كل شيء)، أو أن تُمدَّ الهمزة، أو بمدَّ حركة الباء وإطالتها، فهذه كلها
من مبطلات الصَّلَاة إذا وردت في تكبيرة الإحرام. يُنظر: السَّرائر الحاوي لتحرير
الفتاوي: ١/ ٢١٧، كتاب الصَّلَاة، وتحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية:
١/ ٢٣٨-٢٣٩، باب الصَّلَاة، وإيضاح الفوائد في شرح إشكالات القواعد: ١/ ١٠٦،
كتاب الصَّلَاة.

ويستحب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، بل في كل تكبيرة في الصَّلَاة، يُنظر: العروة
الوثقى: ٧/ ١٠٠-١٠١، باب الصَّلَاة.

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال لزرارة: (رفعك يديك في الصَّلَاة زينة). وسائل
الشريعة: ٤/ ٩٢١، الباب (٢) من أبواب الركوع، الحديث (٤). (الخويلدي).

(٢) روى الصدوق بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام بطريقتين: إن معناه: (أكبر من أن يُوصَفَ).
يُنظر: معاني الأخبار: ٢/ ١١. (الخويلدي).

(٣) قصد بلفظة (الأخماس) الأصابع، أي: الله أكبر من أن تلمسه الأصابع. يُنظر: بحار الأنوار:
٨١/ ٣٨٠. (الخويلدي).

أَوْ فُعُودٍ^(١).

وَقِيلَ: أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ بِحَرَكََةٍ أَوْ بِجُمُودٍ^(٢).

وَقِيلَ: أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ أَوْ يُشَبَّهَ بِشَيْءٍ^(٣).

وَقِيلَ: أَكْبَرُ مِنْ أَنْ تَحِلَّهُ الْأَعْرَاضُ أَوْ تُؤْلِمُهُ الْأَمْرَاضُ^(٤)^(٥).

وَقِيلَ: أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ بِجَوْهَرٍ أَوْ عَرَضٍ، أَوْ يُحَدَّ^(٦) فِي شَيْءٍ^(٧).

وَقِيلَ: أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يَجُوزَ عَلَيْهِ الزَّوَالُ وَالْإِنْتِقَالُ، وَالتَّغْيِيرُ مِنْ حَالٍ إِلَى

حَالٍ^(٨).

وَالسَّابِعُ^(٩) أَكْبَرُ مِنْ أَنْ تَحِلَّهُ الْخَمْسُ الْحَوَاسُ^(١٠).

(١) سقطت عبارة (أَوْ يُوصَفَ بِقِيَامٍ أَوْ فُعُودٍ) مِنَ النُّسخة (ذ).

وهذه المعاني نُقلت عن أمير المؤمنين عليه السلام. يُنظر: من لا يحضره الفقيه: ١ / ٣٠٦. (الخويلدي).

(٢) يُنظر: مفتاح الكرامة: ١١ / ٧.

(٣) سقطت لفظة (بشبيهه) مِنَ النُّسخة (ذ).

يُنظر: البيان: ١٥٥.

(٤) فِي النُّسخة (ش): (يُؤْلِمُ بِالْأَمْرَاضِ).

(٥) يُنظر: الْأَلْفِيَّةُ وَالنَّفَلِيَّةُ: ١١٢.

(٦) فِي النُّسخة (ذ): (يَحِلُّ).

(٧) يُنظر: الْأَلْفِيَّةُ وَالنَّفَلِيَّةُ: ١١٢.

(٨) يُنظر: الْأَلْفِيَّةُ وَالنَّفَلِيَّةُ: ١١٢.

(٩) كَذَا فِي النُّسخَتَيْنِ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ الْوَجْهُ الثَّامِنُ مِنْ مَعَانِي (اللَّهُ أَكْبَرُ).

(١٠) يُنظر: الْأَلْفِيَّةُ وَالنَّفَلِيَّةُ: ١١٢.

الفصل الرابع

الفصل الرابع

فِي مَعْنَى قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ

يُسْتَحَبُّ لِلْمُصَلِّيِ الْإِسْتِعَاذَةُ - قَبْلَ الْقِرَاءَةِ^(١) - بِالْإِخْفَاتِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ^(٢)، إِذْ لَا يَخْلُو الْإِنْسَانُ مِنْ وَسْوَستِهِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، فَقَالَ تَعَالَى:

(١) وبعد التَّكْبِيرِ، أو بعد أدعية التَّوَجُّهِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى فَرِيضَةً أَوْ نَافِلَةً. لصحیحة الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: (إِذَا افْتَتَحْتَ الصَّلَاةَ فَارْفَعْ كَفَّيْكَ، ثُمَّ ابْسُطْهُمَا بَسْطًا، ثُمَّ كَبِّرْ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ الْحَقُّ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. ثُمَّ تَكَبَّرْ تَكْبِيرَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْ: لَبَّيْكَ وَسَعْدِيكَ، وَالْخَيْرِ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرِّ لَيْسَ إِلَيْكَ، وَالْمَهْدِيُّ مِنْ هَدَيْتِ، لَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، سُبْحَانَكَ وَحَنَانِكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتِ، سُبْحَانَكَ رَبَّ الْبَيْتِ. ثُمَّ تَكَبَّرْ تَكْبِيرَتَيْنِ، ثُمَّ نَقُولُ: وَجَّهْتَ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ. إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. ثُمَّ تَعَوَّذُ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ اقْرَأْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ). وسائل الشيعة: ٢٤ / ٦، الحديث (٧٢٤٧ / ١)، من أبواب تكبيرة الإحرام. (الخويلدي).

(٢) الاستعاذة من المستحبات كما سيبين المؤلف.

وَيُسْتَحَبُّ فِي الْقِرَاءَةِ لِلرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ خَاصَّةً. يُنْظَرُ: تَحْرِيرُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ: ٢٤١ / ١، باب الصَّلَاةِ، والعروة الوثقى: ٢٥٧ / ٧، باب الصَّلَاةِ. وَتَبَايَنُ الْقِرَاءَةِ فِي لَفْظِهَا، فَقَرَأَهَا ابْنُ كَثِيرٍ، وَعَاصِمٌ، وَأَبُو عَمْرٍو: (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)، وَقَرَأَ نَافِعٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَابْنُ عَامِرٍ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)، وَقَرَأَ حَمْزَةُ: (نَسْتَعِيزُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ). يُنْظَرُ: الْمَفْصَلُ فِي صِنْعَةِ الْإِعْرَابِ: ٢٤١، وجمع البيان: ٤٩ / ١.

﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(١)، فَلَا مُرُّ هُنَا لِلِاسْتِحْبَابِ
لَا لِلْوُجُوبِ^{(٢) (٣)}.

وَمَعْنَى (أَعُوذُ): أَلَجَأُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ^(٤).

وَمَعْنَى (الشَّيْطَانِ): الْبَعِيدُ مِنَ الْخَيْرِ^(٥)، وَقِيلَ: الْمُبْعَدُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى^(٦).
وَقِيلَ: (الرَّجِيمُ)^(٧) الْمَطْرُودُ مِنَ السَّمَاءِ، الْمَرْمِيُّ بِالشُّهُبِ الثَّاقِبَةِ^(٨)، وَقِيلَ:

(١) النحل: ٩٨.

(٢) للإجماع على عدم وجوبها إلا الشيخ أبو علي الحسن ابن الشيخ الطوسي. يُنظر: الدروس
الشرعية في فقه الإمامية: ١٧٤ / ١. (الخويلدي).

(٣) سقطت عبارة (فَلَا مُرُّ هُنَا لِلِاسْتِحْبَابِ لَا لِلْوُجُوبِ) من النسخة (ش).

(٤) يُنظر: التفسير الوسيط: ١٢ / ٣.

(٥) يُنظر: جهمرة اللغة، مادة (شطن): ٨٦٧ / ٢.

(٦) يُنظر: التفسير الوسيط: ١٦٧ / ٢ - ١٧٠.

(٧) الرَّجِيمُ: (فَعِيل) بمعنى (مفعول)، كقول القائل: كَفُّ خَضِيبٍ، وَلَحِيَّةٌ دِهْنٌ، وَرَجُلٌ
لَعِينٌ، يريد بذلك: مَخْضُوبَةٌ وَمَدْهُونَةٌ وَمَلْعُونٌ. وتأويل الرَّجِيمِ: الملعون المشتوم. وكلُّ
مشتوم بقول رديء أو سبٍّ فهو مَرْجُومٌ. وأصل الرَّجْمِ: الرَّمْيُ، سواء بقول كان أم بفعل.
ومن الرَّجْمِ بالقول قول أزر لإبراهيم صلوات الله عليه: ﴿لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ﴾ [مريم: ٤٦].
ويجوز أن يكون قيل للشَّيْطَانِ: (رجيمٌ)، لأنَّ الله جلَّ ثناؤه طرده من مساواته، ورجمه
بالشُّهُبِ الثَّاقِبِ. يُنظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ١١٢ / ١. (الخويلدي).

(٨) الشُّهَابُ: شُعْلَةٌ نَارٍ ساطعة، وَاجْتَمَعَ شُهْبٌ وَشُهْبَانٌ وَأَظْنَهُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ، وَالشُّهُبُ: النُّجُومُ
السَّبعةُ الْمَعْرُوفَةُ بِالْذَّرَارِي. وَهُوَ شِهَابٌ حَرَبٌ: أَي مَاضٍ فِيهِ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْكُوكَبِ فِي
مُضِيِّهِ. يُنظر: المحكم والمحيط الأعظم: ١٩٢ / ٤.

وَالثَّاقِبُ: النَّاءُ وَالْقَافُ وَالْبَاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهُوَ أَنْ يَنْفُذَ الشَّيْءُ. يُقَالُ: ثَقَبْتُ الشَّيْءَ أَثَقْبُهُ
ثَقْبًا. وَالثَّاقِبُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ٣] قَالُوا: هُوَ نَجْمٌ يَنْفُذُ السَّمَاوَاتِ
كُلَّهَا نُورُهُ. وَيُقَالُ ثَقَبْتُ النَّارَ إِذَا ذَكَّيْتُهَا، وَذَلِكَ الشَّيْءُ ثَقْبَةٌ وَذُكُورَةٌ. وَإِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ: لِأَنَّ
ضَوْءَهَا يَنْفُذُ. يُنظر: مقاييس اللغة ٣٨٢ / ١.

الْمَرْجُومُ بِاللَّعْنَةِ^(١).

وَالِاسْتِعَاذَةُ لُغَةً^(٢): الْاسْتِجَارَةُ، أَي: اسْتَجِيرَ بِاللَّهِ دُونَ غَيْرِهِ.

وَالْعَوْدُ، وَالْعِيَاذُ، وَالْإِلْجَاءُ وَاحِدٌ^(٣)^(٤).

وَالشَّيْطَانُ: كُلُّ مُتَمَرِّدٍ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَالِدَّوَابِّ، وَكَذَلِكَ^(٥) جَاءَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾^(٦)، وَفِيهَا صُورٌ أُخْرَى، وَهَذِهِ أَوَّلُ^(٧)، وَرُويَ الْجَهْرُ بِهِ، وَالْإِخْفَاتُ أَقْوَى^(٨)^(٩).

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١٠) قِيلَ: مَعْنَاهُ

(١) يُنْظَرُ: جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ: ١١٢/١.

(٢) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (لُغَةً) مِنَ النُّسْخَةِ (ذ).

(٣) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (وَاحِدٍ) مِنَ النُّسْخَةِ (ش).

(٤) الْعَوْدُ، وَالْعِيَاذُ: طَلَبُ الْاِعْتَصَامِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَاللَّجُوءِ إِلَيْهِ. يُنْظَرُ: الْعَيْنُ، مَادَّةُ (عَوْدُ): ٢٢٩/٢.

(٥) فِي النُّسْخَةِ (ذ): (لِذَلِكَ).

(٦) الْأَنْعَامُ: ١١٢.

(٧) الْأَوَّلَى: (أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)، الثَّانِيَةِ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ). يُنْظَرُ: الرَّجِيمُ، إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، الثَّالِثَةِ: (أَسْتَعِذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ). يُنْظَرُ: الْفَصْلُ فِي صُنْعَةِ الْإِعْرَابِ: ٢٤١، وَمَجْمَعُ الْبَيَانِ: ٤٩/١.

(٨) يُنْظَرُ: التَّبْيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٢١/١-٢٣، وَمَجْمَعُ الْبَيَانِ: ٤٩/١.

(٩) سَقَطَتْ عِبَارَةٌ (وَفِيهَا صُورٌ أُخْرَى.. الْجَهْرُ بِهِ، وَالْإِخْفَاتُ أَقْوَى) مِنَ النُّسْخَةِ (ش).

(١٠) بَدَأَ حَدِيثُهُ هَهُنَا عَنْ تَفْسِيرِ الْفَاتِحَةِ، وَبِالسَّمْلَةِ جُزْءٍ مِنْهَا بِإِجْمَاعِ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ. يُنْظَرُ: التَّبْيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٢٣/١، وَمِفْتَاحُ الْكِرَامَةِ فِي شَرْحِ قَوَاعِدِ الْعَلَامَةِ، بَابُ الصَّلَاةِ: ٦٥/٧-٦٦. وَالفَاتِحَةُ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءَ عَلَى وَجُوبِ قِرَاءَتِهَا فِي الصَّلَاةِ الثَّنَائِيَّةِ وَفِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا. وَثَمَّةُ خِلَافٍ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي مَوَاضِعِ الْجَهْرِ بِالسَّمْلَةِ وَالْإِخْفَاتِ، وَالْمَشْهُورُ اسْتِحْبَابُ الْجَهْرِ بِالسَّمْلَةِ فِيهَا يَخَافُ فِيهِ لِلْمَنْفَرَدِ وَالْإِمَامِ. يُنْظَرُ: السَّرَائِرُ الْحَاوِي لِتَحْرِيرِ الْفُتَاوِيِّ، =

يَتَضَمَّنُ الاسْتِعَانَةَ، تَقْدِيرُهُ: اسْتَعِينُوا بِأَنْ تُسَمُّوا اللَّهَ تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَتَصِفُوهُ بِصِفَاتِهِ الْعُلْيَا^(١).

وَقِيلَ: مَعْنَاهَا: (أَسْتَعِينُ بِاللَّهِ)، هَذَا مَذْهَبُ الْأَكْثَرِ^(٢).

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهَا: (ابْتَدِئُ بِتَسْمِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى)، أَوْ (أَقْرَأْ مُبْتَدَأً بِتَسْمِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى)، وَهَذَا الْقَوْلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ^(٣)؛ لِأَنَّا أَمَرْنَا أَنْ نَفْتَحَ أُمُورَنَا بِتَسْمِيَةِ تَعَالَى، أَي: أَخْبِرْ عَنْ كُنْهِ ذَاتِهِ وَعَظَمَتِهِ، كَمَا أَمَرْنَا بِالتَّسْمِيَةِ عَلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالذَّبَائِحِ، أَلَا تَرَى أَنَّ الذَّبَائِحَ لَوْ قَالَ: (بِاللَّهِ)، وَلَمْ يَقُلْ: (بِسْمِ اللَّهِ)، لَكَانَ مُحَالِفًا لِمَا أَمَرَ بِهِ.

و﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ أَصْلُهُ^(٤): اسْمٌ فَحُذِفَتِ الْأَلِفُ^(٥)، وَأُدْخِلَتِ الْبَاءُ لِلِاسْتِعَانَةِ، وَمَعْنَى (الاسْمِ): السُّمُو، وَهُوَ الْعُلُوُّ عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ السَّمَّةُ، وَهِيَ الْعَلَامَةُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ^(٦)، وَالْأَصَحُّ الْأَوَّلُ فِي

= كتاب الصَّلَاة: ٢١٨/١، ومختلف الشيعة، كتاب الصَّلَاة: ١٥٥/٢-١٥٧، إيضاح الفوائد في شرح إشكالات القواعد، كتاب الصَّلَاة: ١١١/١، والمهدَّب البارع في شرح المختصر النافع، كتاب الصَّلَاة: ٣٦٢/١، وشرح تبصرة المتعلِّمين: ٣٥/٢. (الخويلدي).

(١) يُنْظَرُ: التَّفْسِيرُ الْوَسِيطُ: ٤٣٣/١.

(٢) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (الْأَكْثَرُ) مِنَ النُّسخَةِ (ذ)، وَالْمُرَادُ بِهَا أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ.

(٣) يُنْظَرُ: التَّبَيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٢٤/١، وَقَدْ رَجَّحَ هَذَا الْمَعْنَى الْعَلَامَةُ الطَّبَاطِبَائِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْمِيزَانِ: ١٥/١-١٦.

(٤) سَقَطَتْ (أَصْلُهُ) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٥) حُذِفَتِ الْهَمْزَةُ فِي الْبَسْمَلَةِ نُطْقًا، لِأَنَّهَا هَمْزَةُ وَصْلٍ، وَخَطَأً لِلتَّقْوِيفِ، وَهِيَ خَاصَّةٌ بِالْبَسْمَلَةِ بِالصِّيْغَةِ الْمَعْرُوفَةِ دُونَ غَيْرِهَا، وَفِي بَعْضِ الْمَوَارِدِ تَحْذِفُ الْهَمْزَةَ نَظْمًا لَا خَطَأً فِي غَيْرِ الْبَسْمَلَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٤٧، ٩٦، وَالْحَاقَّة: ٥٢]. (الخويلدي).

(٦) يُنْظَرُ: التَّفْسِيرُ الْوَسِيطُ: ٤٣٩/١، وَلِسَانُ الْعَرَبِ: ٥١٤-٥١٧، مَادَّةُ (سَمُو).

التَّصْرِيفِ^(١)، وَالثَّانِي أَقْوَى فِي الْمَعْنَى^(٢).

وَمَعْنَى (الله): الَّذِي يَحِقُّ لَهُ الْعِبَادَةُ، لِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الْأَجْسَامِ^(٣) وَإِحْيَائِهَا، وَالْإِنْعَامَ عَلَيْهَا^(٤).

فَأَمَّا مَنْ قَالَ: الْإِلَهِ: الْمُسْتَحَقُّ^(٥) لِلْعِبَادَةِ، يُلْزَمُهُ^(٦) أَنْ لَا يَكُونَ إِلَهًا فِي الْأَزَلِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ^(٧) الْإِنْعَامَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ الْعِبَادَةَ^(٨)، وَهَذَا خَطَأً^(٩).

(١) المعنى هنا التَّغْيِيرُ مِنْ حَرَكَاتٍ أَوْ حُرُوفٍ، وَيَعْنِي هُنَا بِالتَّصْرِيفِ أَصْلَ الْكَلِمَةِ وَاشْتِقَاقَاتَهَا، مِثْلَ يَكْتُبُ مَكْتَبَةً، كِتَابًا، هَذِهِ اشْتِقَاقَاتٌ لَا بُدَّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ، وَلَكِنَّهُ اخْتَلَفَ فِيهِ بَيْنَ الْبَصَرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، فَالْبَصَرِيُّونَ يَقُولُونَ: الْأَصْلُ بِالْكَلِمَاتِ هُوَ الْمَصْدَرُ، وَهُوَ فِي الْمِثَالِ (الْكِتَابُ)، وَأَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَقَالُوا: إِنَّ الْمَصْدَرَ هُوَ الْفِعْلُ الْمَاضِي، وَكَذَلِكَ فِي مَحَلِّ كَلَامِنَا وَقَعَ الْخِلَافُ فِي كَلِمَةِ الْاسْمِ، وَلَكِنْ هُنَا الْخِلَافُ فِي الْأَصْلِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، مَعَ الْإِتِّفَاقِ فِي كِلَيْهِمَا أَنَّ الْمَرْجِعَ هُوَ الْمَصْدَرُ.

(٢) إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْفَلِظِ نَجِدُ أَنَّ الْحَقَّ مَعَ الْبَصَرِيِّينَ، وَلَكِنْ إِذَا نَظَرْنَا إِلَى مَعْنَى الْاسْمِ، فَالْحَقُّ مَعَ الْكُوفِيِّينَ، لِأَنَّ الْاسْمَ يَكُونُ عَلَامَةً لَا أَكْثَرَ.

(٣) فِي النُّسَخَةِ (ذ): (الْإِنْسَانُ)، وَالسِّيَاقُ يَضْعُفُهُ، بِدَلِيلِ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي (إِحْيَائِهَا) وَ(عَلَيْهَا) عَائِدٌ عَلَى مَوْثُثٍ.

(٤) وَالْإِنْعَامَ عَلَيْهَا (وَلَوْ لَمْ يَخْلُقْ بَعْدَ)، فَيَكُونُ مُسْتَحَقًّا لِلْعِبَادَةِ مِنَ الْأَزَلِ. (الْخَوِيلِدِيُّ).
(٥) أَيُّ صَارَ الْآنَ مُسْتَحَقًّا، بَعْدَ أَنْ خَلَقَ الْأَجْسَامَ، وَأَنْعَمَ عَلَيْهَا، وَأَحْيَاهَا، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلِ يَسْتَحِقُّ، وَتَمَّمَ الْمَصْنُفُ وَقَالَ: (وَهَذَا خَطَأً).

بَنَاءً عَلَى هَذَا الْقَوْلِ الثَّانِي، يُلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَهًا فِي الْأَزَلِ، وَلَكِنْ مَقْتَضَى الْإِلَوهِيَّةِ اسْتِحْقَاقُهَا لِلْعِبَادَةِ، وَإِنْ لَمْ يَخْلُقْ بَعْدُ، وَكَذَلِكَ بِحَكْمِ الْعَقْلِ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٦) الضَّمِيرُ فِي (يُلْزَمُهُ) عَائِدٌ عَلَى الْقَائِلِ، لَا عَلَى الْإِلَهِ، لِأَنَّ تَبْنِيَّ هَذَا الْقَوْلِ يُلْزِمُ مُتَبْنِيَّهِ عَدَمَ أَزَلِيَّةِ الْإِلَهِ، وَالْحَالُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَزَلِيٌّ قَدِيمٌ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٧) فِي النُّسَخَةِ (ش): (يَجْعَلُ)، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنَ النُّسَخَةِ (ذ) أَكْثَرُ مَنَاسِبَةً لِلْسِّيَاقِ.

(٨) يُنْظَرُ: الْفُرُوقُ لِلْغَوِيَّةِ: ١٨٥.

(٩) فِي النُّسَخَةِ (ذ): (هَذَا لِعَظَمَةِ)، يَبْدُو أَنَّ النَّاسِخَ وَهَمٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَالْمُرَادُ بِكَلِمَةِ خَطَأً=

(الله) تَعَالَى: أَتَمَّ اسْمٌ لِلذَّاتِ الْمُقَدَّسَةِ الْجَامِعَةِ لِجَمِيعِ الْكَمَالَاتِ - الَّتِي هِيَ مَبْدَأُ لَجَمِيعِ الْمُمَكِّنَاتِ، الْمُتَزَهِّةِ عَنْ تَلَوِيثِ الْخَوَاطِرِ -، الَّذِي يَحِقُّ لَهُ الْعِبَادَةُ وَالْإِنْقِيَادُ إِلَى الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، فَكُلُّ مَا خَطَرَ بِالْبَالِ أَوْ وَقَعَ فِي الْخَيَالِ أَوْ تَوَهَّمَهُ الْمُتَوَهِّمُونَ أَوْ تَصَوَّرَهُ الْمُتَصَوِّرُونَ فَاللَّهُ تَعَالَى بِخِلَافِهِ. فَمَنْ عَبَدَ الذَّاتَ الَّتِي صَدَقَ عَلَيْهَا الْإِسْمُ الْمُسَمَّى بِهَا، مَوْصُوفَةً بِصِفَاتِهَا، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ^(١)، أُولَئِكَ شِيعَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع)^(٢).

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٣): اسْمَانِ وَضِعَا لِلْمُبَالِغَةِ، مُشْتَقَّانِ مِنَ الرَّحْمَةِ^(٤)، وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ^(٥).

=ههنا هو الرأي المذكور، والذي يبدأ بعبارة: (فأما مَنْ قال).

(١) إشارة منه إلى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأَنْفَالُ: ٤، ٧٤]، وَرُوي عَنْ الْإِمَامِ الصَّادِقِ (ع) أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ عَبَدَ اللَّهَ بِالْوَهْمِ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ عَبَدَ الْإِسْمَ وَالْمَعْنَى فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ عَبَدَ الْمَعْنَى بَاقِيعَ الْأَسْمَاءِ عَلَيْهِ بِصِفَاتِهِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ، وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبَهُ، وَنَطَقَ بِهِ لِسَانَهُ فِي سِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا). الْمَصْبَاحُ: ٣٤٩. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٢) إشارة إلى أَنَّ الْمِلَلَ وَالنَّحْلَ الْأُخْرَى قَدْ خَالَفَتْ أَهْلَ بَيْتِ الْوَحْيِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، فَشَدُّوا عَنْ الصَّوَابِ، فَهُمْ شَرِبُوا مِنْ مِشَارِبِ شَتَّى، وَأَهْلَ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) قَدْ شَرِبُوا مِنَ الْوَحْيِ الْمُنَزَّلِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ طَرِيقِ النَّبِيِّ الْمُرْسَلِ الصَّادِقِ الْأَمِينِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ). (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٣) لِمَاذَا قَدَّمَ الرَّحْمَنَ عَلَى الرَّحِيمِ؟ قَدَّمَهُ، لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ اسْمِ الْعِلْمِ، بِحَيْثُ لَا يُوصَفُ بِهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَوَجِبَ لذلِكَ تَقْدِيمُهُ، بِخِلَافِ الرَّحِيمِ، فَإِنَّهُ يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ. وَالمُبَالِغَةُ بِحَسَبِ قَوَائِنِ اللُّغَةِ، أَمَا بِحَسَبِ الْمَعْنَى وَالْحَقِيقَةِ فَرَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَوْسَعُ مِنْ كُلِّ الْمُبَالِغَاتِ، فَلَا مَبَالِغَةَ فِي رَحْمَتِهِ، لِأَنَّهُ تَعَالَى أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ، أَوْ تُوصَفَ رَحْمَتُهُ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٤) وَهِيَ فِي اللَّهِ تَعَالَى عَطْفُهُ، وَبِرُّهُ، وَرِزْقُهُ، وَإِحْسَانُهُ، وَفَضْلُهُ عَلَى مَخْلُوقَاتِهِ، وَأَمَّا فِي بَنِي آدَمَ، فَهِيَ رَقَّةُ الْقَلْبِ، ثُمَّ عَطْفُهُ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٥) إِذَا كَانَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، لِمَاذَا كَرَّرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى؟ الْجَوَابُ: هُوَ لِأَجْلِ التَّأْكِيدِ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

وَقِيلَ: (الرَّحْمَنُ) أَبْلَغُ فِي الرَّحْمَةِ مِنَ الرَّحِيمِ^(١).

وَقِيلَ: (الرَّحْمَنُ): ذُو الرَّحْمَةِ، و(الرَّحِيمُ): هُوَ الرَّاحِمُ، وَقِيلَ: (الرَّحْمَنُ) بِجَمِيعِ^(٢) الْخَلْقِ^(٣)، وَ(الرَّحِيمُ) بِالْمُؤْمِنِينَ^(٤) خَاصَّةً^(٥)، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (الرَّحْمَنُ): الْعَطَافُ عَلَى عِبَادِهِ بِالرِّزْقِ وَالنَّعْمِ، وَقَبْلَهُ بِالْوُجُودِ^(٦)^(٧).

(١) يُنْظَرُ: التَّيْبَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٢٧/١ - ٢٨.

(٢) فِي النُّسْخَةِ (ش): (لِجَمِيعِ) بِلَامِ الْجَرِّ بَدَلًا مِنْ بَاءِهِ.

(٣) حَتَّى الْكَافِرِ وَالْفَاجِرِ وَغَيْرَهُمَا، إِذْ إِنَّهُ خَلَقَهُمْ وَرَزَقَهُمْ، وَخَلَقَ وَالرِّزْقُ رَحْمَةٌ (الْخَوْلِيدِي).

(٤) وَهُوَ مَا فَعَلَهُ بِهِمْ فِي الدُّنْيَا مِنَ التَّوْفِيقِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالرَّضْوَانِ وَالْغَفْرَانِ. (الْخَوْلِيدِي).

(٥) يُنْظَرُ: التَّيْبَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٢٨/١.

(٦) سَقَطَتْ عِبَارَةٌ (وَقَبْلَهُ بِالْوُجُودِ) مِنَ النُّسْخَةِ (ش).

(٧) قَالَ الشَّيْخُ الطُّوسِي: «وَمَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ أَنَّهَا اسْمَانِ رَقِيقَانِ، أَحَدُهُمَا أَرْقُ مِنْ الْآخَرِ. فَالرَّحْمَنُ: الرَّقِيقُ، وَالرَّحِيمُ الْعَطَافُ عَلَى عِبَادِهِ بِالرِّزْقِ، مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ يَعُودُ عَلَيْهِمْ بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْفَضْلِ، وَبِالنَّعْمَةِ بَعْدَ النَّعْمَةِ، لِأَنَّهُ تَعَالَى لَا يُوصَفُ بِرَقَّةِ الْقَلْبِ». التَّيْبَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٢٩/١.

وَقَالَ الطُّبْرَسِيُّ: «هُمَا اسْمَانِ وَضَعَا لِلْمُبَالَغَةِ، وَاشْتَقَّ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَهِيَ النَّعْمَةُ، إِلَّا أَنَّ (فَعْلَانِ) أَشَدُّ مُبَالَغَةً مِنْ (فَعِيلِ)، وَحُكِيَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: (الرَّحْمَنُ): ذُو الرَّحْمَةِ، وَ(الرَّحِيمُ): هُوَ الرَّاحِمُ، وَكُرِّرَ لَضَرْبِ مِنَ التَّأْكِيدِ، وَأَمَّا مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا اسْمَانِ رَقِيقَانِ أَحَدُهُمَا أَرْقُ مِنَ الْآخَرِ، فَ(الرَّحْمَنُ): الرَّقِيقُ، وَ(الرَّحِيمُ): الْعَطَافُ عَلَى عِبَادِهِ بِالرِّزْقِ وَالنَّعْمِ، فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ يَعُودُ عَلَيْهِمْ بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْفَضْلِ، وَالنَّعْمَةِ بَعْدَ النَّعْمَةِ، فَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِالرَّقَّةِ، لِأَنَّهُ لَا يُوصَفُ بِالرَّقَّةِ، وَمَا حُكِيَ عَنْ تَغْلِبِ أَنَّ لَفْظَةَ الرَّحْمَنِ لَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ بَعْضُ اللُّغَاتِ، مُسْتَدَلًّا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ [الفرقان: ٦٠] إِنْكَارًا مِنْهُمْ لِهَذَا الْاسْمِ، فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مَشْهُورَةٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، مَوْجُودَةٌ فِي أَشْعَارِهِمْ». مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ٥٢/١. (الْخَوْلِيدِي)

وَقِيلَ: الرَّحِيمُ بِرَحْمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَالرَّحْمَنُ بِمِثْلِ رَحْمَةٍ^(١)، وَهَذَا الْقَوْلُ^(٢) عَنْ عِكْرَمَةَ^(٣).

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، مَعْنَاهُ: أَنَّ الْأَوْصَافَ الْجَمِيلَةَ كُلَّهَا وَالثَّنَاءَ الْحَسَنَ لِلَّهِ الَّذِي تَحَقَّقَ لَهُ الْعِبَادَةُ، لِكَوْنِهِ قَادِرًا عَلَى أَصُولِ النِّعَمِ، وَفَاعِلًا لَهَا، وَلِكَوْنِهِ مُنْشِئًا لِلخَلْقِ، وَمُرَبِّيًا لَهُمْ، وَمُصْلِحًا لِسَائِرِهِمْ، وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى تَعْلِيمِ الْعِبَادِ كَيْفَ يَحْمَدُونَهُ.

وَمَعْنَى (الرَّبِّ) فِيهِ مَعَانٍ خَمْسَةٌ^(٤): السَّيِّدُ الْمُطَاعُ.

وَقِيلَ: الْمَالِكُ، نَحْوُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِرَجُلٍ: (أَرَبُ غَنَمٍ أَنْتَ أَمْ رَبُّ إِبِلٍ؟).
وَقِيلَ: الصَّاحِبُ.

وَقِيلَ: الْمُرَبِّي وَالْمُصْلِحُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ التَّربِيَةِ، لِكَوْنِهِ مُرَبِّيًا لِلخَلْقِ،

(١) فِي النُّسخَةِ (ش): (وَقِيلَ: الرَّحْمَنُ بِرَحْمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَالرَّحِيمُ بِمِثْلِ رَحْمَةٍ).

(٢) أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلُ رَحْمَةٍ، وَأَنَّهُ أَخَذَ مِنْهَا وَاحِدَةً إِلَى الْأَرْضِ فَقَسَمَهَا بَيْنَ خَلْقِهِ، يَتَعَاطِفُونَ وَبِهَا يَتَرَاكُمُونَ، وَأَخَذَ تِسْعَ وَتِسْعِينَ لِنَفْسِهِ، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).
مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ٥٤ / ١. (الْخَوَلِيدِي).

(٣) نَظَنَّهُ قَصْدَ عِكْرَمَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْمَدَنِيُّ، الْبَرْبَرِيُّ الْأَصْلُ. قِيلَ: كَانَ لُحْصَيْنِ ابْنِ أَبِي الْحَرِّ الْعَنْبَرِيِّ، فَوَهَبَهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ. حَدَّثَ عَنْ: الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع)، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنَ عَمْرٍو، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَعَقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، وَذَلِكَ فِي (النَّسَائِيِّ)، وَأَظَنَّهُ مَرْسَلًا، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَالْحَجَّاجَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، وَأُمَّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ، وَعَدَّةٍ، وَعَنْ: يَحْيَى ابْنَ يَعْمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ. مَاتَ سَنَةَ (١٠٦ هـ)، وَقِيلَ: سَنَةَ (١٠٧ هـ). يُنْظَرُ: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ١٢ / ٥ - ١٣، وَمِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ: ٩٥ / ٣.

(٤) فِي النُّسخَةِ (ش): (فِيهِ مَعَانِي).

وَمُضْلِحًا لِّشَأْنِهِمْ.

وَلَا يُطْلَقُ ^(١) هَذَا الْاسْمُ إِلَّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَيُقَيَّدُ فِي غَيْرِهِ، فَيُقَالُ: رَبُّ الدَّارِ، وَرَبُّ الضَّيْعَةِ ^(٢).

وَالْعَالَمِينَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَلَامَةِ، لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى صَانِعِهِ.

وَقِيلَ: مِنَ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ عَلَى مَا يُعْلَمُ.

وَفِي عُرْفِ اللَّغَةِ (الْعَالَمِينَ): عِبَارَةٌ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُقَلَاءِ، تَقُولُ: جَاءَنِي عَالَمٌ مِنَ النَّاسِ، وَلَا تَقُولُ: جَاءَنِي ^(٣) عَالَمٌ مِنَ الْبَقَرِ.

وَفِي الْمُتَعَارَفِ بَيْنَ النَّاسِ عِبَارَةٌ عَنْ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ ^(٤)، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ * قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ ^(٥).

وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ فِي اللَّغَةِ لِكُلِّ صِنْفٍ مِنَ الْأَصْنَافِ، وَأَهْلُ كُلِّ قَرْنٍ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الْمَفْسِّرِينَ ^(٦) كَابْنِ عَبَّاسٍ،

(١) أراد أنه لا يستعمل مطلقاً - غير مقيد بكلمة أخرى - إلا لهذا المعنى. (الخوليدي).

(٢) قال الشيخ الطوسي: «وقوله: (رب العالمين) أي: المالك لتدبيرهم، والمالك للشيء يُسَمَّى رَبَّهُ، وَلَا يُطْلَقُ هَذَا الْاسْمُ إِلَّا عَلَى اللَّهِ، وَأَمَّا فِي غَيْرِهِ فَبَقِيدٌ، فَيُقَالُ: رَبُّ الدَّارِ، وَرَبُّ الضَّيْعَةِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ التَّربِيَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، وَتَمَى قِيلَ فِي اللَّهِ: إِنَّهُ (رَبٌّ) بِمَعْنَى أَنَّهُ سَيِّدٌ، فَهُوَ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ». التبيان في تفسير القرآن: ٣٠ / ١، وورد هذا الكلام بألفاظ قريبة في مجمع البيان: ٥٥ / ١.

(٣) سقطت عبارة (جاءني) مِنَ النُّسخة (ش).

(٤) ويكون حينها كل صنف عالم.

(٥) الشعراء: ٢٣ - ٢٤.

(٦) فِي النُّسخة (ش): (الأكثر من المفسرين).

وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(١)، وَقَتَادَةَ^(٢) ^(٣).

وَقِيلَ الْعَالَمِينَ نَوْعٌ مَا يَعْقِلُ، وَهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ، وَقِيلَ: هُمْ
الْإِنْسُ وَالْجِنُّ^(٤) خَاصَّةً، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾^(٥).

وَقِيلَ: هُمْ الْإِنْسُ خَاصَّةً، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾^(٦).

﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: مَضَى تَفْسِيرُهُمَا^(٧) فِي الْبَسْمَلَةِ.

(١) أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ هِشَامِ الْوَالِيِّ مَوْلَاهُمُ الْأَسَدِيُّ، الْكُوفِيُّ، الْحَافِظُ، الْمَقْرئُ،
الْمُفَسِّرُ. رَوَى عَنْ: ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلٍ، وَعَائِشَةَ، وَعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، وَأَبِي
مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي (سَنَنِ النَّسَائِيِّ)، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ وَعَنْ: ابْنِ عُمَرَ،
وَابْنِ الزُّبَيْرِ، وَالضَّحَّالِ بْنِ قَيْسٍ، وَأَنْسٍ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. وَرَوَى عَنْ التَّابِعِينَ، مِثْلُ: أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ. قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى: ابْنِ عَبَّاسٍ. وَقَرَأَ عَلَيْهِ: أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَطَائِفَةٌ.
وَتُوفِيَ سَنَةَ (٩٥هـ). يُنْظَرُ: سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٤ / ٣٢١-٣٢٢.

(٢) هُوَ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ عَزِيزِ السَّدُوسِيِّ، وَقِيلَ: قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنِ عُكَابَةَ. وَسَدُوسٌ:
هُوَ ابْنُ شَيْبَانَ بْنِ ذُهْلٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ، مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ. وُلِدَ فِي سَنَةِ سِتِينَ. وَرَوَى عَنْ عَدَدٍ مِنْ
الرُّوَاةِ مِنْهُمْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ، وَأَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ الْكِتَابِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،
وَأَبِي الْعَالِيَةِ رُفَيْعَ الرِّيَّاحِيِّ، وَصَفْوَانَ بْنَ مُحَرَّرٍ، وَأَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ، وَزُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى، وَالنَّضَرَ
ابْنَ أَنْسٍ، وَعِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، وَبَكْرَ بْنَ عَبْدِ
اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، وَأَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ، وَهَلَالَ بْنَ يَزِيدٍ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَمُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ، وَبِشْرَ
ابْنَ عَائِذٍ الْمُنْقَرِيَّ. وَكَانَ مِمَّنْ يُضْرَبُ بِهِ الْمُثَلُّ فِي قُوَّةِ الْحِفْظِ. وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي سَنَةِ مِثَّةٍ وَبِضْعِ
عَشْرَةٍ. يُنْظَرُ: سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ٥ / ٢٦٩-٢٧٠.

(٣) يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ١ / ٥٦.

(٤) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (وَالْجِنُّ) مِنَ النُّسْخَةِ (ذ).

يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ١ / ٥٦.

(٥) الْفَرَقَانُ: ١.

(٦) الشُّعْرَاءُ: ١٦٥.

(٧) فِي النُّسْخَةِ (ش): (مَعْنَى مَعْنَاهُمَا)، وَكِتَابَةُ (مَضَى) بِأَلْفٍ قَائِمَةٌ لَا يَسْتَقِيمُ.

﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، الْمَعْنَى: لَمَّا بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ مُلْكُهُ فِي الدُّنْيَا بِقَوْلِهِ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) بَيَّنَّ أَيْضًا مُلْكُهُ فِي الْآخِرَةِ^(٢) بِقَوْلِهِ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، وَأَرَادَ يَوْمَ الدِّينِ الْقِيَامَةَ^(٣).

وَقَالَ الْجَبَّائِيُّ^(٤): أَرَادَ بِهِ: يَوْمَ الْجَزَاءِ عَلَى الدِّينِ^(٥).

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ يَوْمٌ لَا يَنْفَعُ إِلَّا الدِّينَ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٦)، وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ^(٧) ^(٨).

(١) بَيَّنَّ مُلْكَهُ لِكُلِّ شَيْءٍ عَنْ طَرِيقِ الْمُلَازِمَةِ، أَيِ الَّذِي يَدِيرُ الْعَالَمِينَ وَيَكُونُ مَالِكًا لَهُمْ. (الخويلدي).

(٢) سَقَطَتْ عِبَارَةٌ (فِي الْآخِرَةِ) مِنَ النُّسَخَةِ (ذ).

(٣) إِنَّمَا خَصَّ الْمُلْكُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، تَعْظِيمًا لِّشَأْنِهِ، كَمَا تَقُولُ: رَبُّ الْعَرْشِ. وَكَذَلِكَ لَا خِيَارَ لِلْإِنْسَانِ، فَكُلُّ شَيْءٍ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، وَلَيْسَ كَمَا فِي الدُّنْيَا، حَيْثُ لِلْإِنْسَانِ فِعْلٌ مُخَيَّرٌ فِيهِ، فَالْإِنْسَانُ فِي الدُّنْيَا مَالِكٌ، وَإِنْ كَانَ عَابِتَارِيًّا، أَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَلَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ. (الخويلدي).

(٤) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سَلَامٍ الْجَبَّائِيُّ، أَبُو عَلِيٍّ: مِنْ أَتَمَّةِ الْمُعْتَزَلَةِ، وَرئيس علماء الكلام فِي عَصْرِهِ، وَإِلَيْهِ نِسْبَةُ الطَّائِفَةِ (الْجَبَّائِيَّة). لَهُ مَقَالَاتٌ وَأَرَاءٌ انْفَرَدَ بِهَا فِي الْمَذْهَبِ. نَسَبَتْهُ إِلَى جَبِي (مِنْ قَرَى الْبَصْرَةِ)، اشتهر فِي الْبَصْرَةِ، وَدُفِنَ بِجَبِي. لَهُ (تَفْسِيرٌ) حَافِلٌ مَطْوَلٌ، رَدَّ عَلَيْهِ الْأَشْعَرِيُّ. وَتَوَفَّى سَنَةَ (٣٠٣هـ). يُنْظَرُ: الْأَعْلَامُ: ٦/٢٥٦.

(٥) يُنْظَرُ: التَّفْسِيرُ الْوَسِيطُ: ١/٥٠٣-٥٠٤.

(٦) آلُ عَمْرَانَ: ١٩.

(٧) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ بْنِ سَلِيمٍ الْقُرْظِيُّ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ بْنُ حِيَانَ بْنِ سَلِيمٍ، الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ الصَّادِقُ أَبُو حَمْزَةَ، وَقِيلَ: أَبُو وَعْدِ اللَّهِ الْقُرْظِيُّ الْمَدَنِيُّ، مِنْ حُلَفَاءِ الْأَوْسِ، وَكَانَ أَبُوهُ كَعْبٌ مِنْ سَبِي بَنِي قَرِيظَةَ، سَكَنَ الْكُوفَةَ، ثُمَّ الْمَدِينَةَ، قِيلَ: وَلَدَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَصِحَّ ذَلِكَ. وَكَانَ لَهُ جُلَسَاءٌ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالتَّفْسِيرِ، وَكَانُوا مُجْتَمِعِينَ فِي مَسْجِدِ الرَّبَذَةِ، فَأَصَابَتْهُمْ زَلْزَلَةٌ، فَسَقَطَ عَلَيْهِمُ الْمَسْجِدُ، فَهَاتُوا جَمِيعًا تَحْتَهُ. قَالَ أَبُو مَعْشَرٍ وَجَاعَةً: تَوَفَّى سَنَةَ (١٠٨هـ). يُنْظَرُ: الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ: ٥/٣٧٠-٣٧١، ٧/٥٠١.

(٨) يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ١/٦١.

وَقِيلَ أَرَادَ يَوْمَ الدِّينِ: امْتِدَادَ الصَّيَاءِ إِلَى أَنْ يَفْرَغَ مِنَ الْقَضَاءِ وَالْحِسَابِ، وَيَسْتَقَرَّ أَهْلُ كُلِّ دَارٍ فِيهَا^(١).

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ الْمَعْنَى: نَعْبُدُكَ وَلَا نَعْبُدُ سِوَاكَ، وَنَسْتَعِينُ بِكَ، وَلَا نَسْتَعِينُ بِغَيْرِكَ^(٢)، وَقَوْلُهُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾^(٣): الْعِبَادَةُ ضَرْبٌ مِنَ الشُّكْرِ^(٤)، وَغَايَةُ فِيهِ، لِأَنَّ مَعْنَى الْعِبَادَةِ الْخُضُوعُ بِأَعْلَى مَرَاتِبِ الْخُشُوعِ مَعَ^(٥) التَّعْظِيمِ^(٦)، وَلَا يَسْتَحِقُّ إِلَّا بِأُصُولِ النِّعَمِ الَّتِي هِيَ أَصْلُ الْحَيَاةِ وَالْقُدْرَةِ وَالشَّهْوَةِ وَالنَّفَرَةِ وَالْإِذْرَاكِ وَالْإِيْجَادِ وَالْعَقْلِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى، فَلِذَلِكَ اخْتَصَّ سُبْحَانَهُ^(٧) وَتَعَالَى بِأَنْ يُعْبَدَ^(٨)، وَلَا يَسْتَحِقُّ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ الْعِبَادَةَ، كَمَا يَسْتَحِقُّ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ الشُّكْرَ، وَبِحُسْنِ الطَّاعَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ،

(١) يُنْظَرُ: جَمْعُ الْبَيَانِ: ١/ ٦١.

(٢) وَهَذَا الْاِخْتِصَاصُ يُفْهَمُ مِنْ تَقَدُّمِ الْمَفْعُولِ عَلَى فِعْلِهِ، فَهُوَ أَسْلُوبٌ مِنْ أَسَالِيبِ الْقَصْرِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَهَذَا تَقْتَصِرُ الْعِبُودِيَّةُ وَالِاسْتِعَانَةُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(٣) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (إِيَّاكَ) مِنَ النُّسْخَةِ (ذ).

(٤) لَيْسَتْ الْعِبَادَةُ ضَرْبًا مِنَ الشُّكْرِ فَقَطْ، بَلْ هِيَ إِقْرَارٌ بِالْعِبُودِيَّةِ وَالرَّبُوبِيَّةِ، وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِنَ الْخُضُوعِ لِلَّهِ تَعَالَى. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٥) سَقَطَتْ كَلِمَتِي (الْخُشُوعُ مَعَ) مِنَ النُّسْخَةِ (ش).

(٦) هَذَا التَّعْرِيفُ لَيْسَ مَانِعًا مِنْ دُخُولِ الْأَغْيَارِ، مِثْلَ سَجُودِ أَبِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ لِيُوسُفَ، كَذَلِكَ سَجُودِ الْمَلَائِكَةِ لِأَدَمَ ﷺ، وَلَوْ وَضَعَ الْمُصَنِّفُ قَيْدَ: اعْتِقَادَ الْخَاضِعِ أَنَّ الْمَخْضُوعَ لَهُ رَبُّهُ وَخَالِقُهُ وَإِلَهُهُ وَبَيِّدَهُ أَمْرُهُ، لَكَانَ أَتَمًّا فِي الْمَطْلَبِ وَأَدَقًّا. وَإِذَا أَرَدْنَا التَّعْلِيلَ عَلَى سَجُودِ الْأَغْيَارِ، فَلَمْ يَكُنْ سَجُودُ يَعْقُوبَ ﷺ، وَأَوْلَادِهِ، وَالْمَلَائِكَةُ خُضُوعًا لِمَنْ سَجَدُوا لَهُ، لَكِنِ نُخْرِجُ هَذَا السَّجُودَ مِنْ كَوْنِ الْمَخْضُوعِ لَهُ لَيْسَ رَبًّا، بَلْ كَانَ هَذَا السَّجُودَ طَاعَةً لِلَّهِ تَعَالَى، وَتَعْظِيمًا لِمَنْ سَجَدُوا أَمَامَهُ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٧) فِي النُّسْخَةِ (ذ): (اللَّهُ) بَدَلًا مِنْ (سُبْحَانَهُ).

(٨) يُنْظَرُ: التَّبَيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ١/ ٣٦-٣٧.

وَلَا تَحْسُنُ الْعِبَادَةَ لِغَيْرِهِ ^(١) ^(٢).

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ^(٣): نَطْلُبُ الْمَعُونَةَ عَلَى عِبَادَتِكَ، وَعَلَى أُمُورِنَا كُلِّهَا ^(٤).

قَالَ الْكِسَائِيُّ ^(٥): تَقْدِيرُهُ (قُولُوا إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)، أَوْ: قُلْ: يَا مُحَمَّدُ.

﴿اهْدِنَا﴾: فِيهِ وَجُوهٌ: أَحَدُهَا: أَنْ مَعْنَاهُ ثَبَّتْنَا عَلَى الدِّينِ الْحَقِّ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ هَدَى الْخَلْقَ كُلَّهُمْ، إِلَّا أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ تَرَدَّدَ عَلَيْهِ الْخَوَاطِرُ الْفَاسِدَةُ، فَيَحْسُنُ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَهُ عَلَى دِينِهِ، وَيَهْدِيهِ إِلَيْهِ، وَيُعْطِيهِ زِيَادَاتِ الْهُدَى، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادْهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ ^(٦).

وَتَانِيهَا: أَنَّ الْهِدَايَةَ هِيَ الثَّوَابُ، وَمَعْنَاهُ: اهْدِنَا إِلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ ثَوَابًا لَنَا وَتَوْسَلًا ^(٧).

(١) سقطت لفظة (لغيره) من النسخة (ش).

(٢) ورد هذا التفسير بالفاظ قريبة في مجمع البيان: ٦٣ / ١.

(٣) أي نستعين بك وحدك ولا نستعين بسواك على جميع أمورنا، لأنك وحدك القادر وغيرك عاجز، وفقد الشيء لا يعطيه، فأنت المالك في كل الأحوال وفي جميع الأمور ولكل شيء. (الخويلدي).

(٤) يُنظر: التبيان في تفسير القرآن: ٣٧ / ١.

(٥) شيخ القراءة والعربية، أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الأسدي، مولاهم الكوفي، الملقب بالكسائي، لكساء أحرم فيه. قرأ القرآن على ابن أبي ليلى عرصاً، وعلى حمزة، وعلى عيسى بن عمر المقرئ. وحديث عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام، والأعمش، وسليم بن أرقم، وجماعة. واختار قراءة اشتهرت عنه، وصارت إحدى القراءات السبع. وجالس في النحو الخليل بن أحمد الفراهيدي، وصار على رأس مدرسة النحو الكوفية، وتوفي سنة ١٨٩ هـ. يُنظر: وفيات الأعيان: ٢٩٦ / ٣، وسير أعلام النبلاء: ١٣٢ / ٩.

(٦) محمد: ١٧، وقد سقطت عبارة (وآتاهم تقواهم) من النسخة (ذ).

(٧) في النسخة (ش): (ويوسل)، وهو لا يستقيم، وفي النسخة (ذ): (وتوسل لنا)، ونظن (لنا) =

قَوْلُهُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: رَبِّ اهْدِنَا لِهَذَا.

وَنَالِثُهَا^(١): مَعْنَاهُ: دُلَّنَا عَلَى الدِّينِ^(٢) الْحَقِّ فِي مُسْتَقْبَلِ أَعْمَارِنَا، كَمَا دَلَّتَنَا عَلَيْهِ فِي السَّامِيِّ، وَيَجُوزُ الدُّعَاءُ بِالشَّيْءِ الَّذِي يَكُونُ حَاصِلًا، كَقَوْلِهِ^(٣): ﴿رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾^(٤)، وَذَلِكَ أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةً، وَفِيهِ إِظْهَارُ الْإِنْقِطَاعِ^(٥) إِلَى اللَّهِ تَعَالَى^(٦).

﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ فِيهِ وَجُوهٌ: قِيلَ: إِنَّهُ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَى ﷺ.

وَقِيلَ: إِنَّهُ الْإِسْلَامُ، عَنْ جَابِرٍ^(٧)، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

وَقِيلَ: إِنَّهُ دِينُ اللَّهِ الَّذِي لَا يُقْبَلُ مِنَ الْعِبَادِ غَيْرُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ^(٨).

=زِيدَتْ فِيهَا سَهْوًا، وَمَا أَثْبَتْنَاهُ أَوْفَقَ لِلسِّيَاقِ.

(١) سَقَطَتْ كَلِمَةٌ (وَنَالِثُهَا): مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٢) فِي النُّسخَةِ (ذ): (دِين) مِنْ دُونَ (أَل) التَّعْرِيفِ.

(٣) فِي النُّسخَةِ (ذ): (لَقَوْلِهِ).

(٤) الْأَنْبِيَاءُ: ١١٢.

(٥) فِي النُّسخَةِ (ش): (إِظْهَارٌ إِلَى الْإِنْقِطَاعِ)، وَأُظُنُّ حَرْفَ الْجَرِّ (إِلَى) زِيدَ سَهْوًا.

(٦) يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ٦٣/١ - ٦٤.

(٧) هُوَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَرَبِيٌّ مَدَنِيٌّ مِنْ بَنِي الْخَزَرَجِ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، شَهِدَ بَدْرًا، مَنَاقِظُ إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، تَوَفَّى سَنَةَ ٧٨ هـ. يُنْظَرُ: خُلَاصَةٌ الْأَقْوَالِ: ٩٤.

(٨) هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ، وَلَدَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (٨١ هـ)، وَعَمَرَهُ خَمْسٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، غَلِبَتْ عَلَيْهِ النِّسْبَةُ إِلَى أُمِّهِ (خَوْلَةُ بِنْتُ جَعْفَرِ الْحَنَفِيَّةِ). لِلْمَزِيدِ مِنَ التَّفَاصِيلِ: يُنْظَرُ: أَعْيَانُ الشَّيْعَةِ: ١٤/ ٢٧٠ رَقْمَ ٩٨٩٨.

وَالرَّابِعُ: إِنَّهُ دِينَ^(١) النَّبِيِّ ﷺ وَالْأُثْمَةُ الْقَائِمُونَ^(٢) مَقَامُهُ، وَهُوَ الْمَرْوِيُّ فِي أَخْبَارِنَا^(٣).

وَالْأَوَّلَى حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى الْعُمُومِ، لِأَنَّ الصَّرَاطَ هُوَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَالْعَدْلِ، وَوِلَايَةِ مَنْ أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى طَاعَتَهُ^(٤).

﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾^(٥) الْمَعْنَى: لَمَّا ذَكَرَ الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ بَيَّنَّ أَنَّ هَذَا^(٥) صِرَاطُ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ، وَالصَّادِقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ، وَهُمْ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّسَاءِ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَعَلَا: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾^(٦).

وَأَرَادَ بِ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ هُمُ الْيَهُودُ عِنْدَ جَمِيعِ الْمُفَسِّرِينَ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ^(٧)، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾^(٨)، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْيَهُودُ.

(١) سقطت كلمة (دين) من النسخة (ذ).

(٢) ورود (القائمون) في حالة الرفع يدلُّ على أنه معطوف على دين، لا على النبي، لأنَّ (لفظة النبي مضاف إليه مجرور، والأُثْمَةُ القائمون مرفوع).

(٣) يُنْظَرُ فِي جُمْلَةِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ: التَّبْيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٤٢/١، وَمَجْمَعُ الْبَيَانِ: ٦٦/١.

(٤) يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ٥٢-٥٤.

(٥) فِي النُّسخَةِ (ش): (أَهْدِنَا) بَدَلًا مِنْ: (بَيِّنْ أَنْ هَذَا).

(٦) النَّسَاءُ: ٦٩.

(٧) يُنْظَرُ: جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ: ١/١٨٥-١٨٨، وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ: ٣١/١،

وَالنَّكَتُ وَالْعَيُونُ: ١٦/١.

(٨) الْمَائِدَةُ: ٦٠.

وَأَرَادَ بِ﴿الضَّالِّينَ﴾ النَّصَارَى ^(١) بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ ^(٢)، وَهَؤُلَاءِ هُمُ النَّصَارَى.

وَقِيلَ الْمُرَادُ بـ: ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ جَمِيعُ الْكُفَّارِ، وَمَعْنَى الْغَضَبِ مِنَ اللَّهِ: هُوَ إِرَادَةُ ^(٣) إِنْزَالِ الْعِقَابِ الْمُسْتَحَقِّ لَهُمْ، وَلَعْنَتِهِ لَهُمْ، وَبَرَاءَتِهِ مِنْهُمْ ^(٤).

وَأَصْلُ الضَّلَالِ: الْهَلَاكُ ^(٥)، وَالضَّلَالُ فِي الدِّينِ: الذَّهَابُ عَنِ الْحَقِّ ^(٦).
وَرَوَى جَمِيلٌ ^(٧) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: (إِذَا كُنْتَ خَلْفَ إِمَامٍ، وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ قُلْ أَنْتَ مِنْ خَلْفِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ).

وَرَوَى فَضِيلُ ابْنِ يَسَارٍ ^(٨) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: (إِذَا قَرَأْتَ الْفَاتِحَةَ

(١) فِي النُّسخة (ذ): (هُمُ النَّصَارَى).

(٢) الْمائدة: ٧٧.

(٣) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (إِرَادَةُ) مِنَ النُّسخة (ذ).

(٤) يُنْظَرُ: التَّبْيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ١/ ٤٥، وَجَمْعُ الْبَيَانِ: ١/ ٧٠-٧١.

(٥) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةُ (ضَلَل): ١١/ ٣٩٣.

(٦) يُنْظَرُ: التَّفْسِيرُ الْوَسِيطُ: ١/ ٥٥٨.

(٧) جَمِيلُ بْنُ مَرْثَةَ الشَّيْبَانِيُّ. بَصْرِيُّ، مُقْلٌ. وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ (ت ١٣٠هـ)، وَمِنْ أَهْلِهِ جُنَادَةُ،

وَجَنْدَبُ. يُنْظَرُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ: ٣/ ٣٨٨، وَإِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ: ٣/ ٣٣٩-٢٤١.

(٨) الْفَضِيلُ بْنُ يَسَارٍ النَّهْدِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ، عَرَبِيٌّ صَمِيمٌ، بَصْرِيُّ، ثَقَّةٌ عَيْنٌ، جَلِيلُ الْقَدْرِ،

رَوَى عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ وَالْإِمَامِ الصَّادِقِ عليهما السلام، وَمَاتَ فِي أَيَّامِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام. وَرَوَى

الْكُشِّيُّ بِسَنَدِهِ عَنِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عليه السلام، قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ الْفَضِيلُ بْنُ يَسَارٍ

يَقُولُ: (يَخُ بَخَ بَشَّرَ الْمُخْبِتِينَ، مَرْحَبًا بِمَنْ تَأَنَسَّى بِهِ الْأَرْضُ)، وَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذَا نَظَرَ

إِلَى الْفَضِيلِ ابْنِ يَسَارٍ مُقْبَلًا قَالَ: (إِنَّ فَضِيلًا مِنْ أَصْحَابِ أَبِي، وَإِنِّي لِأَحِبُّ الرَّجُلَ أَنْ=

وَفَرَّغْتَ مِنْ قِرَاءَتِهَا وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ^(١).

= يُحِبُّ أَصْحَابَ أَبِيهِ). يُنْظَرُ: رِجَالُ الْكُشِيِّ: ٢/ ٤٧٣، الرِّقْمُ ٣٨٠، خِلَاصَةُ الْأَقْوَالِ: ٢٢٨.
(الْخَوِيلِدِيُّ).

(١) يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ١/ ٧٢، وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ: ٦/ ٦٨، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٨٢/ ٦٠.
وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ هَذِهِ الْعِبَارَةُ بَعْدَ فِرَآغِ إِمَامِ الْجَمَاعَةِ مِنَ الْفَاتِحَةِ، إِنْ كَانَ مَأْمُومًا،
وَكَذَلِكَ بَعْدَ فِرَآغِ نَفْسِهِ، إِنْ كَانَ مُنْفَرِّدًا. يُنْظَرُ: الْعُرُوءَةُ الْوُثْقَى: ٧/ ٢٦١، بَابُ الصَّلَاةِ.
(الْخَوِيلِدِيُّ).

الفصل الخامس

الفصل الخامس

فِي مَعْنَى سُورَةِ الْإِخْلَاصِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾^(١).

المَعْنَى: ﴿قُلْ﴾: أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يَقُولَ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ^(٢): هُوَ اللَّهُ الَّذِي تَحِقُّ لَهُ الْعِبَادَةُ.

وَمَعْنَى ﴿هُوَ﴾: كِنَايَةٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٤)، أَيِ^(٥): الَّذِي سَأَلْتُمْ عَنْ نَسَبِهِ هُوَ (الله)، وَهُوَ قَوْلُ الرَّجَّاجِ^(٦)؛ وَذَلِكَ

(١) الإخلاص: ١-٤.

(٢) سقط لفظ (محمد) من النسخة (ذ).

(٣) في النسخة (ش): (المكلفين).

(٤) يُنْظَرُ: مجمع البيان: ٤٨٥/١٠، ويرى العلامة الطباطبائي أن المراد بهذا الضمير علم ههنا بالغلبة، لأن استعماله يغلب مع الله عَزَّ وَجَلَّ. يُنْظَرُ: الميزان: ٣٦١/٢٠.

(٥) في النسخة (ذ): (إِنَّ)، و(أَي) تفيد التفسير، و(إِنَّ) غرضها التوكيد، ويبدو لنا أن المراد هنا تفسير ما تقدّم.

(٦) قاله الرَّجَّاجُ: «وَأَمَّا (هُوَ)، فَإِنَّمَا هُوَ كِنَايَةٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. الْمَعْنَى الَّذِي سَأَلْتُمْ تَبَيَّنَ نَسَبُهُ (هُوَ اللَّهُ)». معاني القرآن وإعرابه: ٣٧٧/٥.

وَالرَّجَّاجُ هُوَ: أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ السَّرِيِّ بْنِ سَهْلٍ الرَّجَّاجِ النَّحْوِيِّ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَدَبِ وَالِدِّينِ الْمُتَيْنِ، صَنَّفَ كِتَابًا فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَلَهُ كِتَابُ الْأُمَالِي، وَكِتَابُ =

لَأَنَّ^(١) جَمَاعَةً مِّنْ قُرَيْشٍ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ^(٢): (صِفْ لَنَا رَبَّكَ لِنَعْرِفَهُ) فَزَلَّتْ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وَقِيلَ: إِنَّ جَمَاعَةً مِّنَ الْيَهُودِ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ^(٣): (صِفْ لَنَا رَبَّكَ لِنَعْرِفَهُ)^(٤)، فَزَلَّتْ هَذِهِ السُّورَةُ، فَتَلَاهَا عَلَيْهِمْ^(٥).

وَقِيلَ: إِنَّ الْكُفَّارَ بَبَّهَوا^(٦) عَنِ آلِهَتِهِمْ بِحَرْفِ إِشَارَةِ الْمُشَاهِدِ الْمُدْرِكِ، فَقَالُوا: (هَذِهِ آلِهَتُنَا الْمَحْسُوسَةُ الْمُدْرَكَةُ بِالْأَبْصَارِ، فَأَشِرْ أَنْتَ يَا مُحَمَّدٌ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ حَتَّى نَرَاهُ وَنُدْرِكَهٗ، وَلَا نُشْكُ فِيهِ)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ السُّورَةَ^(٧)،

= ما فُسِّرَ مِنْ جَامِعِ الْمُنْطَقِ، وَكِتَابِ الْاِشْتِقَاقِ، وَكِتَابِ الْعَرُوضِ، وَكِتَابِ الْقَوَافِي، وَكِتَابِ الْفُرْقِ، وَكِتَابِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ، وَكِتَابِ خَلْقِ الْفَرَسِ، وَكِتَابِ مُخْتَصِرِ فِي النُّحُو، وَكِتَابِ فَعْلَتِ وَأَفْعَلَتِ، وَكِتَابِ مَا يَنْصَرِفُ وَمَا لَا يَنْصَرِفُ، وَكِتَابِ شَرْحِ أَبْيَاتِ سَيَبَوِيهِ، وَكِتَابِ النُّوَادِرِ، وَكِتَابِ الْأَنْوَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَأَخَذَ الْأَدَبَ عَنِ الْمَبْرَدِ وَثَعْلَبِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَانَ يَخْرُطُ الزَّجَاجَ، ثُمَّ تَرَكَهُ وَاشْتَغَلَ بِالْأَدَبِ، فَسُيِّبَ إِلَيْهِ. تُوُفِيَ سَنَةَ (٣١١ هـ) بِبَغْدَادِ، وَقَدْ أَنْفَقَ عَلَى ثَمَانِينَ سَنَةً. وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ: ١/ ٤٩-٥٠.

(١) فِي النُّسْخَةِ (ذ): (أَنَّ) مِنْ دُونَ لَامِ الْجَرِّ.

(٢) فِي النُّسْخَةِ (ش): ﴿قُلْ﴾.

(٣) فِي النُّسْخَةِ (ش): ﴿قُلْ﴾.

(٤) سَقَطَتْ عِبَارَةٌ (لِنَعْرِفَهُ) مِنَ النُّسْخَةِ (ش).

(٥) اخْتَلَفَتْ كُتُبُ التَّفْسِيرِ فِي السَّائِلِ هَهُنَا، فَقِيلَ جَمَاعَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقِيلَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْيَهُودِ. فَقَدْ نَقَلَ عِدَدٌ مِنْ أَصْحَابِ كُتُبِ التَّفْسِيرِ أَنَّ سَبَبَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ: أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ قُرَيْشٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ هَذَا السُّؤَالَ. يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ الْقَمِي: ٢/ ٤٤٨-٤٤٩، وَالْبَرْهَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ٥/ ٨٠٦. وَنَسَبُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ السُّؤَالَ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْيَهُودِ. يُنْظَرُ: التَّبْيَانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ١/ ٣٦٠. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٦) فِي النُّسْخَةِ (ش): (يَنْهَوَا).

(٧) يُنْظَرُ: زَبْدَةُ التَّفَاسِيرِ: ٧/ ٥٥٤.

فَقَالَ: (قُلْ^(١) يَا مُحَمَّدٌ لَهُمْ: هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)، فَ(الهاء) هُنَا^(٢) تَنْبِيْهُ عَلَى^(٣) مَعْنَى ثَابِتٍ، وَ(الواو) إِشَارَةٌ إِلَى الْغَائِبِ عَنْ إِدْرَاكِ الْأَبْصَارِ، وَلَمَسِ الْحَوَاسِّ، بَلْ هُوَ مُدْرِكُ الْأَبْصَارِ^(٤)، وَمُبْدِعُ^(٥) الْحَوَاسِّ الْمُحْجُوبِ عَنِ الْأَوْهَامِ وَالْأَطْرَافِ، وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع)^(٦).

وَقَالَ الْبَاقِرُ (ع): (مَعْنَاهُ الْمَعْبُودُ الَّذِي احْتَجَبَ عَنْ إِدْرَاكِ مَا هِيَئِهِ وَالْإِحَاطَةِ بِكَيْفِيَّتِهِ)^(٧).

وَمَعْنَى ﴿أَحَدٌ﴾: وَاحِدٌ^(٨)، وَقِيلَ: الْأَحَدُ: الَّذِي لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا نَظِيرٌ^(٩).

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١٠).

وَقِيلَ: الْأَحَدُ: الْفَرْدُ الْمُنْفَرِدُ فِي صِفَاتِهِ^(١١).

وَقِيلَ: فِي الْإِلَهِيَّةِ وَالْقَدَمِ^(١٢).

(١) سقط الفعل (قل) من النسخة (ذ).

(٢) في النسخة (ش): (هاء).

(٣) في النسخة (ش): (على عن)، وفي النسخة (ذ): (عن) بدلاً من (على)، والصواب ما أثبتناه.

(٤) في النسخة (ذ): (هذا إشارة إلى المشاهد للحواس) بدلاً من: (بَلْ هُوَ مُدْرِكُ الْأَبْصَارِ).

(٥) في النسخة (ذ): (مبتدع).

(٦) يُنظر: التوحيد: ٨٩.

(٧) يُنظر: مجمع البيان: ٤٨٥/١٠-٤٨٦.

(٨) يُنظر: الصَّحاح، مادة (أحد): ٤٤٠/٢.

(٩) يُنظر: التَّيَّان في تفسير القرآن: ٤١٠/١٠.

(١٠) يُنظر: مجمع البيان: ٤٨٥/١٠.

(١١) يُنظر: التَّيَّان في تفسير القرآن: ٤١٠/١٠.

(١٢) يُنظر: التَّيَّان في تفسير القرآن: ٤١٠/١٠.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ وَاحِدٌ^(١) فِي صِفَاتِ ذَاتِهِ، أَيْ لَا يَشَارِكُهُ فِي وُجُوبِ وُجُودِهِ وَصِفَاتِهِ أَحَدٌ^(٢)، فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَادِرًا عَالِمًا حَيًّا وَاحِدًا فِي أَفْعَالِهِ، لِأَنَّ أَفْعَالَهُ كُلَّهَا إِحْسَانٌ، وَلَمْ يَفْعَلْهَا لِنَفْعٍ وَلَا لِدَفْعِ ضَرَرٍ^(٣)، فَاخْتَصَّ بِالْوَحْدَةِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا يَشَارِكُهُ فِيهِ سِوَاهُ.

وَقِيلَ: مَعْنَى ﴿أَحَدٌ﴾: إِنَّهُ^(٤) لَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ سِوَاهُ، لِأَنَّهُ الْقَادِرُ عَلَى أَصُولِ النِّعَمِ مِنَ الْحَيَاةِ وَالْقُدْرَةِ وَالشَّهْوَةِ مِمَّا لَا تَكُونُ النِّعْمَةُ نِعْمَةً إِلَّا بِهَا، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُهُ، فَهُوَ أَحَدٌ مِنْ^(٥) هَذِهِ الْوُجُوهِ، وَإِنَّمَا قَالَ: (أَحَدٌ)، وَلَمْ يَقُلْ: (وَاحِدٌ)؛ لِأَنَّ (الْوَحِيدَ) يَدْخُلُ^(٦) فِي الْحِسَابِ، وَيُضْمُّ إِلَيْهِ آخَرُ، وَأَمَّا (الْأَحَدُ) فَهُوَ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ^(٧)، وَلَا يَنْقَسِمُ فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي^(٨) صِفَاتِهِ، وَيُجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ لِلْوَحِيدِ ثَانِيًا، وَلَا يُجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ لِلْأَحَدِ ثَانِيًا، وَقِيلَ: الْأَحَدُ وَالْوَحِيدُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ الْمُنْفَرِدُ الْمُتَوَحِّدُ^(٩).

وَالْتَّوَحُّدُ: (الْتَّوَحُّدُ): الْإِنْفِرَادُ بِالْوَحْدَةِ، وَالْوَحِيدُ^(١٠) الْمُغَايِرُ^(١١) الَّذِي لَا يَتَّحِدُ بِشَيْءٍ.

(١) سقطت كلمة (واحد) من النسخة (ذ).

(٢) يُنْظَرُ: التَّبَيَّنُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ١٠ / ٤١٠.

(٣) فِي النُّسخَةِ (ش): (وَلَمْ يَفْعَلْهَا إِلَّا لِنَفْعٍ أَوْ لِدَفْعِ ضَرَرٍ)، وَمَعْنَاهُ لَا يَسْتَقِيمُ.

(٤) فِي النُّسخَةِ (ش): (أَنَّ).

(٥) فِي النُّسخَةِ (ش): (وَاحِدٍ فِي).

(٦) فِي النُّسخَةِ (ش): (يَكُونُ).

(٧) مَعْنَاهُ الْبَسِيطُ، غَيْرُ الْمُرَكَّبِ.

(٨) سَقَطَ (وَلَا فِي) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٩) سَقَطَ (الْمُتَوَحِّدُ) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(١٠) فِي النُّسخَةِ (ذ): (الْوَحْدَةُ).

(١١) فِي النُّسخَةِ (ذ): (الْمُتَغَيِّرُ).

وَمِنْ ثَمَّ قَالُوا: إِنَّ الْعَدَدَ يُنَنَى مِنَ الْوَاحِدِ، وَلَيْسَ الْوَاحِدُ يُنَنَى مِنَ الْعَدَدِ،
لَأَنَّ^(١) الْعَدَدَ لَا يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ، بَلْ يَقَعُ عَلَى الْاِثْنَيْنِ، فَمَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:
﴿أَحَدٌ﴾^(٢) أَيِ: الْمَعْبُودِ الَّذِي لَا يَنَالُهُ الْخَلْقُ، عَنْ إِدْرَاكِهِ وَالْإِحَاطَةِ بِكَيْفِيَّتِهِ،
فَرَدُّ بِالْإِلَهِيَّةِ، مُتَعَالٍ عَنْ صِفَاتِ خَلْقِهِ.

﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾: قَالَ الْبَاقِرُ عليه السلام: (الصَّمَدُ: الدَّائِمُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ، وَلَا يَزَالُ)^(٣)،
وَقِيلَ: (الصَّمَدُ): الَّذِي لَا جَوْفَ لَهُ^(٤).

وَقِيلَ: الصَّمَدُ: الَّذِي لَا يَأْكُلُ، وَلَا يَشْرَبُ^(٥).

وَقِيلَ: الصَّمَدُ الَّذِي لَا يَنَامُ، وَقَالَ الْبَاقِرُ عليه السلام: (الصَّمَدُ: السَّيِّدُ الْمُطَاعُ
الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ أَمْرٌ وَنَاهٍ)^(٦).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَفِيَّةِ عليه السلام: (الصَّمَدُ) الْقَائِمُ بِنَفْسِهِ، الْغَنِيُّ عَنْ غَيْرِهِ^(٧).

وَقَالَ غَيْرُهُ: (الصَّمَدُ) الْمُتَعَالِ عَنِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ^(٨).

وَقِيلَ: ^(٩) الصَّمَدُ: الَّذِي لَا يُوصَفُ^(١٠) بِالنَّظَائِرِ.

(١) فِي النُّسخَةِ (ذ): (وَلَأَنَّ).

(٢) فِي النُّسخَةِ (ش): (قَوْلُهُ: اللَّهُ أَحَدٌ) بَدَلًا مِنْ (فَمَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: أَحَدٌ).

(٣) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ: ٥٠٧، وَتَفْسِيرُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ وَبَحْرِ الْغَرَائِبِ: ٥١١.

(٤) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ وَبَحْرِ الْغَرَائِبِ: ٥١١.

(٥) يُنْظَرُ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٦) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ: ٥٠٧، وَالتَّفْسِيرُ الْوَسِيطُ: ٤٤٣/٢٤.

(٧) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ وَبَحْرِ الْغَرَائِبِ: ٥١١.

(٨) يُنْظَرُ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٩) سَقَطَتْ عِبَارَةُ (الصَّمَدُ: الْمُتَعَالِ عَنِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ، وَقِيلَ: مِنْ النُّسخَةِ (ش)).

(١٠) فِي النُّسخَةِ (ش): (الَّذِي يُوصَفُ).

وَسُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام عَنِ الصَّمَدِ، فَقَالَ: (الصَّمَدُ: الَّذِي لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا يُوَوِّدُهُ حِفْظُ شَيْءٍ، وَلَا يَعْرِضُ عَنْهُ شَيْءٌ) ^(١).

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام ^(٢): (الصَّمَدُ) الَّذِي إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ ^(٣).

وَقِيلَ: الصَّمَدُ: الَّذِي أَبْدَعَ كُلَّ شَيْءٍ، فَتَعَزَّزَ وَتَفَرَّدَ بِالْوَحْدَةِ بِلَا ضِدٍّ، وَلَا شَكْلٍ، وَلَا نِدٍّ ^(٤)، وَلَا مِثْلٍ، وَلَا نَظِيرٍ ^(٥).

وَقَالَ وَهَبٌ: حَدَّثَنِي الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ الْبَاقِرِ عليه السلام: إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةَ كَتَبُوا إِلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام يَسْأَلُونَهُ عَنِ الصَّمَدِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ كِتَابًا أَوَّلُهُ ^(٦): (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. أَمَّا بَعْدُ: فَلَا تَخَوْضُوا فِي الْقُرْآنِ، وَلَا تُجَادِلُوا فِيهِ، وَلَا تَتَكَلَّمُوا ^(٧) فِيهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَقَدْ سَمِعْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَسَّرَ ^(٨) الصَّمَدَ فَقَالَ ^(٩): ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ

(١) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ وَبَحْرِ الْغَرَائِبِ: ٥١١.

(٢) هُوَ زَيْدُ ابْنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، وَلَدَ سَنَةِ (٦٦ هـ)، وَاسْتُشْهِدَ سَنَةَ (١٢١ هـ)، كَانَ لَهُ الْمِثْلُ الْأَعْلَى فِي الْفَضَائِلِ بَعْدَ الْأَئِمَّةِ الْهَدَاةِ، فَقَدْ احْتَذَى مِثَالَ آبَائِهِ الطَّاهِرِينَ فِي كَثْرَةِ الْعِبَادَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّفَكُّرِ. لِلْمَزِيدِ يُنْظَرُ: كِتَابُ (زَيْدِ الشَّهِيدِ) لِلْحَجَّةِ الْمُحَقِّقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْمُقَرَّمِ.

(٣) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ وَبَحْرِ الْغَرَائِبِ: ٥١٢، وَالْمَعْنَى الَّتِي وَرَدَتْ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ الْمُنَسُوبِ إِلَى زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام لَيْسَ هَذَا مِنْهَا. يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ: ٥٠٧.

(٤) سَقَطَتْ عِبَارَةٌ (وَلَا نِدٍّ) مِنَ النُّسْخَةِ (ش).

(٥) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ وَبَحْرِ الْغَرَائِبِ: ٥١٢.

(٦) سَقَطَتْ عِبَارَةٌ (كِتَابًا فِي أَوَّلِهِ) مِنَ النُّسْخَةِ (ذ).

(٧) فِي النُّسْخَةِ (ش): (تَكَلَّمُوا) بَتَاءً وَاحِدَةً.

(٨) فِي النُّسْخَةِ (ذ): (قُرْآن).

(٩) سَقَطَ (فَقَالَ) مِنَ النُّسْخَةِ (ذ).

يُولَدُ* وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿١﴾ (٢).

وَقَالَ الْبَاقِرُ عليه السلام: (فِي الصَّمَدِ خَمْسَةُ أَحْرُفٍ، كُلُّ حَرْفٍ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي، فَ(الْأَلِفُ) يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَ(الْلَامُ) دَلِيلٌ عَلَى الْإِلَهِيَّةِ، وَ(الصَّادُ) عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ صَادِقٌ، وَ(الْمِيمُ) ^(٣) دَلِيلٌ عَلَى مُلْكِهِ، وَأَنَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ، لَمْ يَزَلْ، وَلَا يَزَالُ، وَلَا يَزُولُ مُلْكُهُ، وَ(الدَّالُّ) دَلِيلٌ عَلَى دَوَامِ مُلْكِهِ، وَأَنَّهُ (دَائِمٌ تَعَالَى) عَنِ الْكَوْنِ وَالزَّوَالِ ^(٤).

﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ الْمَعْنَى: (لَمْ يَلِدْ) فَيَكُونُ مَوْرُوثًا هَالِكًا، وَ(لَمْ يُولَدْ) فَيَكُونُ إِلَهًا مُشَارِكًا ^(٥).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عليه السلام: «لَمْ يَلِدْ فَيَكُونُ وَالِدًا، وَلَمْ يُولَدْ فَيَكُونُ وَلَدًا» ^(٦).
وَقِيلَ: لَمْ يَلِدْ وَلَدًا يَرِثُ عَنْهُ ^(٧) مُلْكُهُ، وَلَمْ يُولَدْ فَيَكُونُ قَدْ وَرِثَ

(١) التوحيد: ٩١، والوافي: ٣٦٦/١.

(٢) معاني كلمة (الصَّمَد) المذكورة آنفًا وردت جميعها في التفسير الوسيط: ٤٣٥/٢٤ - ٤٤٤، ومجمع البيان: ٤٨٧/١٠، ويبدو أن هذه المعاني جميعها تقع تحت ما يحتاج غيره إليه، ولا يحتاج هو إلى غيره.

(٣) سقطت عبارة (عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ صَادِقٌ، وَالْمِيمُ) مِنَ النُّسخة (ذ).

(٤) يُنْظَرُ: التوحيد: ٩٢، رقم ٦، عن وهب بن وهب القرشي، عن الصادق عليه السلام، عن الباقر عليه السلام، والحديث ورد في المتن باختصار.

(٥) يُنْظَرُ: مجمع البيان: ٤٨٩/١٠.

(٦) مجمع البيان: ٤٨٩/١٠.

روى عطاء عن ابن عباس أَنَّهُ قَالَ: (لَمْ يَلِدْ) كَمَا وَلَدَتْ مَرْيَمَ، (وَلَمْ يُولَدْ) كَمَا وُلِدَ عِيسَى، يُنْظَرُ: التفسير الوسيط: ٤٤٥/٢٤.

(٧) فِي نَسْخَةِ (ش): (عَلَى).

الْمُلْكَ عَنْ غَيْرِهِ^(١).

وَقِيلَ: لَمْ يَلِدْ فَيَدُلُّ عَلَى حَاجَتِهِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَشْتَهِي الْوَلَدَ، لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُولَدْ فَيَدُلُّ عَلَى حُدُوثِهِ، وَذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ، وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى الْيَهُودِ حَيْثُ قَالُوا: عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ، وَالنَّصَارَى^(٢): الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ^(٣).

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ الْمَعْنَى: (كُفُوًا) أَي: عَدِيلًا وَنَظِيرًا وَمُمَاثِلًا يُمَاهِلُهُ^(٤).

وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى مَنْ أَثَبَّتَ لَهُ مَثَلًا فِي الْقَدَمِ، وَغَيْرَهَا مِنْ صِفَاتِهِ.

وَقِيلَ: مَعْنَى (كُفُوًا): أَي صَاحِبَةٌ وَزَوْجَةٌ^(٥) فَيَدُلُّ؛ لِأَنَّ الْوَلَدَ يَكُونُ^(٦) مِنَ الزَّوْجَةِ، فَكُنِيَ عَنْهَا بِالْكُفُوِ؛ لِأَنَّ الزَّوْجَةَ تَكُونُ كُفُوًا لِزَوْجِهَا.

وَقِيلَ: إِنَّ^(٧) اللَّهَ تَعَالَى يَبِينُ التَّوْحِيدَ بِقَوْلِهِ: (أَحَدٌ)، وَيَبِينُ الْعَدَلَ بِقَوْلِهِ^(٨): الصَّمَدُ، وَيَبِينُ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ مِنَ الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ، بِقَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾^(٩)، وَيَبِينُ مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَاتِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجِسْمٍ، وَلَا عَرَضٍ، وَلَا جَوْهَرٍ، وَلَا هُوَ فِي مَكَانٍ

(١) مجمع البيان: ٤٨٩/١٠.

(٢) لفظ المسيح معطوف على لفظ اليهود، أي: الكلام بمعنى: وعلى المسيح حيث قالوا:...، وقد أغنى العطف عن إعادة ذكر العامل.

(٣) يُنظر: مجمع البيان: ٤٨٩/١٠.

(٤) يُنظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ٦٩٤/٢٤، والتفسير الوسيط: ٤٤٥/٢٤.

(٥) يُنظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: ٦٩٤/٢٤.

(٦) سقط الفعل (يكون) من النسخة (ذ).

(٧) في نسخة (ش): (لأن)، بلام التعليل.

(٨) سقطت عبارة (بقوله) من النسخة (ذ).

(٩) سقطت عبارة (بقوله): ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ من النسخة (ذ).

وَلَا جِهَةً، وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقِفُ ﴿١﴾ عِنْدَ آخِرِ كُلِّ آيَةٍ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ.

وَرَوَى الْفَضِيلُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: أَمَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ ﴿٢﴾: أَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَأَقُولُ إِذَا فَرَعْتُ مِنْ قِرَائَتِهَا: (كَذَلِكَ اللَّهُ رَبِّي) ثَلَاثًا ﴿٣﴾.

وَيَجِبُ الْإِعْرَابُ وَالتَّشْدِيدُ فِيهَا وَفِي الْفَاتِحَةِ، وَإِخْرَاجُ الْحُرُوفِ مِنْ مَخَارِجِهَا ﴿٣﴾ (٤).

وَرَوَى عَدَمٌ وَجُوبٌ ﴿٥﴾ السُّورَةَ عَنْ سَلَّارٍ ﴿٦﴾، وَابْنِ الْجُنَيْدِ ﴿٧﴾.

(١) سقطت كلمة (آخر) من النسخة (ذ).

(٢) منفرداً أو إماماً، وأما المأموم فلا دليل على استحبابه، نعم يجوز له أن يأتي بها برجاء، وكذلك في (كذلك الله ربِّي) يقولها مرةً أو ثلاثاً.

ويستحبُّ أن يقول المصلِّي بعد قراءة الإخلاص: (كذلك الله ربِّي) مرةً، أو مرتين، أو ثلاث، أو يقول: (كذلك الله ربُّنا) ثلاثاً. يُنظر: العروة الوثقى، باب الصلاة: ٧ / ٢٦١. ولا يصحُّ هذا الحكم في الجماعة لعدم ثبوت الدليل. (الخويلدي).

(٣) فإن لكل حرف مخرجاً، ولا يصحُّ إخراجه عن مخرج آخر على ما هو المذكور في علم التجويد. (الخويلدي).

(٤) يُنظر: شرح تبصرة المتعلِّمين: ١٧ / ٢. والمقصود تجنُّب اللحن بنوعيه: الجلي، والخفي.

(٥) سقطت عبارة (وَرَوَى عَدَمٌ وَجُوبٌ) من النسخة (ذ).

(٦) يُنظر رأيه في: المراسم في الفقه الإمامي (المراسم العلوية): ٦٩.

وسلار الديلمي هو: حمزة بن عبد العزيز الديلمي الطبرستاني، أبو يعلى، الملقَّب بسَلَّار، أو سالار: فقيه إمامي، سكن بغداد، له (الأبواب والفصول) في الفقه، و(المراسم العلوية في الأحكام النبوية)، ومات في قرية خسرو شاه (من قرى تبريز)، سنة (٤٦٣هـ). يُنظر: الأعلام: ٢ / ٢٧٨.

(٧) لم نثر على رأيه في المصادر التي بين أيدينا.

وابن الجنيد هو: محمد بن أحمد، أبو علي الكاتب الإسكافي، كان شيخ الإمامية، جيّد=

وَكِرَهُ الْمُتَرَضَّى اللَّحْنَ فِي الْقِرَاءَةِ^(١)، وَهُوَ جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ^(٢).

وَالْقِرَاءَةُ بِالتَّرْتِيلِ^(٣)، أَوِ الْحَدْرِ^(٤).

وَالْهَدْرُ^(٥)، وَالزَّمْزَمَةُ^(٦) مِنْ مَعَائِبِ الْقِرَاءَةِ.

=التصنيف حسنه، ثقة جليل القدر، صنف فأكثر. قال عنه الشيخ الطوسي: إنه كان يرى القول بالقياس، فتركت لذلك كتبه، ولم يعول عليها. يُنظر: الفهرست، للشيخ الطوسي: ٢٠٩، خلاصة الأقوال: ٢٤٥.

(١) يُنظر: الينابيع الفقهية: ٩١٩/٢٨، عن (مسائل ابن طي: مسألة ١٠٧).

(٢) اللَّحْنُ عَلَى ضَرِيْن: لَحْنٌ جَلِيٌّ، وَلَحْنٌ خَفِيٌّ، وَاللَّحْنُ الْجَلِيُّ: هُوَ الْخَطَأُ فِي الْحَرَكَاتِ الصَّرَفِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ، وَسُمِّيَ جَلِيًّا، لِمَعْرِفَتِهِ مِنْ قِبَلِ أَغْلَبِ النَّاسِ، وَلَا سِيَّامَنْ يَتَقَنَّ الْعَرَبِيَّةَ.

وَاللَّحْنُ الْخَفِيُّ: هُوَ الْخَطَأُ فِي أَحْكَامِ التَّلَاوَةِ مِنْ مَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ وَصِفَاتِهَا وَأَحْكَامِهَا، وَسُمِّيَ خَفِيًّا؛ لِأَنَّهُ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ الْمُخْتَصِّصِ أَوْ مَنْ يُجِيدُ التَّلَاوَةَ وَالتَّجْوِيدَ.

(٣) عِنْدَمَا سُئِلَ الْإِمَامُ عَلِيٌّ (ع) عَنْ تَفْسِيرِ كَلِمَةِ التَّرْتِيلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، قَالَ (ع): (التَّرْتِيلُ تَجْوِيدُ الْحُرُوفِ وَمَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ). يُنظر: الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآن: ٢٨٢/١.

(٤) فِي النُّسخَةِ (ش): (بِالتَّرْتِيلِ وَتَبْيِينِ الْحُرُوفِ بِالْحَدْرِ)، وَيُقْصَدُ بِ(الْحَدْرِ): الْقِرَاءَةُ السَّرِيعَةُ مَعَ مِرَاعَاةِ أَحْكَامِ التَّلَاوَةِ.

(٥) قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: «الْهَدِيرُ: تَرَدُّدُ صَوْتِ الْبَعِيرِ فِي حَنْجَرَتِهِ، وَإِبِلٌ هَوَادِرُ، وَكَذَلِكَ هَدَرَ تَهْدِيرًا. وَفِي الْمَثَلِ: كَالْمَهْدَرِ فِي الْعُنَّةِ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ يَصِيحُ وَيُجَلِبُّ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ شَيْءٌ كَالْبَعِيرِ الَّذِي يُجْبَسُ فِي الْحَظِيرَةِ وَيَمْنَعُ مِنَ الضَّرَابِ، وَهُوَ يَهْدُرُ، قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عَقْبَةَ يُخَاطَبُ مُعَاوِيَةَ:

قَطَعْتَ الدَّهْرَ كَالسِّدِّ الْمَعْنَى تَهْدُرُ فِي دِمَشْقَ فَمَا تَرِبُمُ

... وَهَدَرَ الطَّائِرُ وَهَدَلَ يَهْدُرُ وَيَهْدِلُ هَدِيرًا وَهَدِيلًا. الْأَصْمَعِيُّ: هَدَرَ الْغُلَامُ وَهَدَلَ إِذَا صَوَّتَ. قَالَ أَبُو السَّمِيدِ: هَدَرَ الْغُلَامُ إِذَا أَرَاغَ الْكَلَامَ وَهُوَ صَغِيرٌ». لِسَانُ الْعَرَبِ: ٢٥٨/٥.

(٦) الزَّمْزَمَةُ فِي اللُّغَةِ: الْكَلَامُ الَّذِي لَا يُفْهَمُ. يُنظر: جوهرة اللغة، مادة (ززم): ٢٠١/١. وَتُطْلَقُ عَلَى «تَكْلُفِ الْمَجُوسِ الْكَلَامَ عِنْدَ الْأَكْلِ وَهُمْ صُمُوتٌ لَا تَسْتَعْمَلُ اللِّسَانَ وَلَا الشَّفَةَ فِي كَلَامِهَا، وَإِنَّمَا هُوَ صَوْتُ مِنْهُ تَدِيرُهُ فِي خَيَاشِيمِهَا فَيَعْرِفُ بَعْضُهُمْ كَلَامَ بَعْضٍ». كِتَابُ =

وَتَجِبُ^(١) الْقِرَاءَةُ بِالسَّبْعِ^(٢)، وَبِالْعَشْرِ^(٣) قَوْلٌ بِالْجَوَازِ ضَعِيفٌ^(٤). وَالْجَهْرُ
لِلرَّجُلِ فِي الصُّبْحِ، وَأَوَّلَتِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ^(٥)، وَالْإِخْفَاتُ فِي الْبَاقِي^(٦)، وَالْأَمْرَةُ
مُخَيَّرَةٌ، وَالْإِخْفَاتُ لَهَا أُولَى^(٧)، وَكَذَا الْخُنْثَى.

وَالْإِخْفَاءُ^(٨) مَرْتَبَةٌ وَاحِدَةٌ، وَالْجَهْرُ اثْنَتَانِ.

=الأفعال: ١١١ / ٢. وفي القراءة: القراءة السريعة التي لا تفهم، ويقراء بها الشخص وهو
مطبق فمه. يُنظر: إعراب القرآن الكريم وبيانه: ٦ / ٢٦٣، وصفحات في علوم القراءات:
١٩٥-١٩٤.

(١) في النسخة (ش): (ويجب).

(٢) ذهب جلُّ الفقهاء إلى أَنَّهُ تجوز القراءة إذا كانت مشهورة بزمان الأئمة عليهم السلام من دون
اختصاصها بالسَّبْعِ أو العشر. والمقصود من القراءة هو أَنَّ بعض الكلمات اختلفت في كيفية
قراءتها من حيث الحركات وبعض الحروف، مثل (كفؤًا)، فالفاء مثلاً تقرأ بالضم وبسكونها
مع الهزمة، مثل: (كُفُؤًا)، و(كُفُؤًا).

قال السيّد الخوئي رحمته الله: «الأحوط الأولى القراءة بإحدى القراءات السَّبْعِ وإن كان الأقوى
جواز القراءة بجميع القراءات التي كانت متداولة في زمان الأئمة عليهم السلام». منهاج الصالحين:
٦١٦ / ١.

(٣) قصدَ بها القراءات السَّبْعِ والقراءات العشر، وذكر أَنَّ القراءة ينبغي أن تكون بإحدى
القراءات السَّبْعِ. أمَّا القراءات العشر فهناك مَنْ يجوزها في الصَّلَاةِ، إلَّا أَنَّ الْمُؤَلِّفَ ضَعَفَهُ.
(الخويلدي).

(٤) سقطت عبارة (وَبِالْعَشْرِ قَوْلٌ بِالْجَوَازِ ضَعِيفٌ) مِنَ النُّسخة (ش).

(٥) في النسخة (ذ) (والجهر للرجل في العشاء والصُّبْحِ، وَأَوَّلَتِي الثلاثية) بتقديم العِشَاءِ على
الصُّبْحِ، وما أثبتناه في المتن أرجح، لأنه قيّد الجهر بالركعتين الأولى والثانية من صلاة العِشَاءِ،
لا جميعها كما تدلُّ عليه النسخة (ذ).

(٦) في النسخة (ذ): (البواقي).

(٧) لعلَّ وجه الأولوية لأنَّ لا يسمع صوتها الأجنبي، وكذلك الخُنْثَى، أي مخيرة، والأولى لها
الإخفات. (الخويلدي).

(٨) وهو المرتبة الأولى من إظهار الصوت، وهو القدر الذي يتحقّق به أصل اللفظ، والقدر =

وَرُويَ وَجُوبُ الْقُنُوتِ وَالِاسْتِحْبَابُ^(١).

وَإِنَّمَا أَحْبَبْنَا ذِكْرَهَا^(٢) دُونَ بَاقِي السُّورِ، لِشَرَفِهَا، وَكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهَا، وَلِعَدَمِ كَرَاهَةِ قِرَائَتِهَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ^(٣)، وَكَرَاهَةِ غَيْرِهَا مِنَ السُّورِ.

=المتيقن منه أن يُسمع نفسه.

والجهر يكون في المرتبة الثانية من إظهار الصوت، وهو الإعلان والإظهار، ويحقق بسامع الغير القريب. يُنظر: منتهى المطلب في تحقيق المذهب: ٨٨/٥. (الخويلدي).

(١) ذهب ابن بابويه إلى أن القنوت سنة واجبة، من تركها عمداً أعاد؛ لقوله تعالى ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، ولما روي عن وهب عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: (القنوت في الجمعة والوتر والعشاء والعُتمة والغداة، فمن ترك القنوت رغبةً عنه فلا صلاة له). (وسائل الشيعة: ٨٩٨/٤، الباب الثاني من أبواب القنوت، الحديث ٢)، وبه قال ابن أبي عقيل.

والأصل عدم الوجوب، فلا يُصار إلى خلافه إلا بدليل، ولأن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يقنت تارة وترك أخرى، وهو دليل على عدم الوجوب، وأيضاً ما روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) عندما سأله عبد الملك بن عمر عن القنوت قبل الركوع أو بعده؟ قال (عليه السلام): (لا قبله ولا بعده)، وكذا في الصحيح عن الإمام الرضا (عليه السلام)، قال: (قال أبو جعفر (عليه السلام) في القنوت: إن شئت فاقنت وإن شئت لا تقنت)، واحتجاجهم بالآية ضعيف؛ لأنه يتضمن وجوب الدعاء قائماً، والأمر المطلق لا يقتضي التكرار، ولأنه دلّ على وجوب القيام حال القنوت لا على وجوب القنوت. ورواية وهب محمولة على الاستحباب جمعاً بين الأدلة. يُنظر: منتهى المطلب في تحقيق المذهب: ٢٢٦/٥. (الخويلدي).

(٢) الضمير هنا يعود على سورة الإخلاص.

(٣) قال السيّد الخوئي (رحمته الله): «يكره ترك التوحيد في جميع الفرائض الخمس، وقراءتها بنفس واحد، وقراءة واحدة في كلتا الركعتين الأوليين، إلا التوحيد، فإنه لا بأس بقراءتها في كل من الركعة الأولى والثانية». منهاج الصالحين: ١/١٦٩. (الخويلدي).

الفصل السادس

الفصل السادس

في معنى الذكر

وفيه مباحث:

البحث الأول

في معنى الذكر في الركوع^(١)

وهو (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ)^(٢).

وقيل: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ^(٣).

(١) هو الانحناء بقصد الخضوع قدر ما تصل أطراف الأصابع إلى الركبتين، وفي الشرع كذلك، وهو ركن من أركان الصلاة، وتبطل الصلاة عند الإخلال به عمدًا أو سهوًا. ويستدعي الركوع الانحناء إلى أن يضع يديه على ركبتيه إلا إذا لم يستطع المصلي ذلك. ويُشترط فيها الطمأنينة بقدر الذكر الواجب، وهي السكون حتى يرجع كل عضو إلى مستقره. يُنظر: شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، كتاب الصلاة: ٦٨/١، وتحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية، باب الصلاة: ٢٥٠/١. (الخويلدي).

(٢) يُنظر: شرح تبصرة المتعلمين: ٤٢/٢.

(٣) ثمة أقوال أخر فيما يُقال عند الركوع، ولكن عبارة: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ) أكثرها شهرةً وذيوعاً. يُنظر: السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى: ٢٢٥/١، كتاب الصلاة. (الخويلدي).

مَعْنَى (سُبْحَانَ): تَنْزِيهَاً لِرَبِّي مِنَ النَّقَائِصِ، وَمِنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ^(١)
 وَقِيلَ: تَنْزِيهَاً لَهُ عَمَّا لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَيْهِ.
 وَقِيلَ: تَنْزِيهَاً لَهُ مِنْ إِطْلَاقِ اسْمِهِ عَلَى غَيْرِهِ.
 وَقِيلَ: تَنْزِيهَاً لَهُ عَنْ ذِكْرِهِ إِلَّا عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ^(٢).
 وَمَعْنَى (الرَّبِّ) قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْفَاتِحَةِ.
 (الْعَظِيمِ)^(٣): مَعْنَاهُ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ سِوَاهُ يَقْصُرُ عَنْهُ^(٤)، فَإِنَّهُ الْقَادِرُ الْعَالِمُ الَّذِي
 لَا يُسَاوِيهِ شَيْءٌ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ.
 وَقِيلَ: (الْعَظِيمُ): الَّذِي لَا تُحِيطُ بِكُنْهِهِ الْعُقُولُ.
 وَقِيلَ: (الْعَظِيمُ): الَّذِي انْتَفَتْ عَنْهُ صِفَاتُ النَّقْصِ.
 وَقِيلَ: مَنْ حَصَلَتْ لَهُ صِفَاتُ الْكَمَالِ.
 وَالنَّقْصُ: صِفَاتُ السَّلْبِيَّةِ^(٥)، وَالْكَمَالُ صِفَاتُ الثَّبُوتِيَّةِ^(٦)^(٧).

(١) يُنْظَرُ: غَايَةُ الْمُرَادِ فِي شَرْحِ نَكْتِ الْإِرْشَادِ: ٢٩٠ / ١.

(٢) قَدْ تَكُونُ هَذِهِ الْمَعَانِي مُتَرَادِفَةً أَوْ يَرْجِعُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَبَعْضُهَا لَا يَزِمُ لِبَعْضٍ. (الْخَوْلِيدِي).

(٣) الْمَعَانِي نَفْسُهَا الْمَذْكُورَةُ أَنْفَاءً تَأْتِي هُنَا.

(٤) يُنْظَرُ: غَايَةُ الْمُرَادِ فِي شَرْحِ نَكْتِ الْإِرْشَادِ: ٢٩٠ / ١.

(٥) يُنْظَرُ: غَايَةُ الْمُرَادِ فِي شَرْحِ نَكْتِ الْإِرْشَادِ: ٢٩٠ / ١.

(٦) الْإِضَافَةُ هَهُنَا مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْمَوْصُوفِ إِلَى صِفَتِهِ، وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْإِضَافَةِ جَائِزٌ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ، مِمْتَنِعٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَالصَّوَابُ جَوَازُ هَذَا النَّوعِ مِنَ الْإِضَافَةِ، لِثُبُوتِ الدَّلِيلِ بِوُرُودِهَا فِي أَكْثَرِ النُّصُوصِ فَصَاحَةً. يُنْظَرُ: التَّوْجِيهِ النَّحْوِي لِلْقُرْآنِ عِنْدَ السَّخَاوِيِّ (رِسَالَةٌ مَاجِسْتَرٍ): ١١٧-١٢١.

(٧) يُنْظَرُ: غَايَةُ الْمُرَادِ فِي شَرْحِ نَكْتِ الْإِرْشَادِ: ٢٩٠ / ١.

(وَبِحَمْدِهِ): مَعْنَاهُ: وَالْحَمْدُ لِرَبِّي^(١).

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنْزَهُهُ، فَالْبَاءُ الَّتِي فِي (وَبِحَمْدِهِ) تَتَعَلَّقُ بِ(أَنْزَهُهُ)، وَرُويَ اسْتِحْبَابُ: (وَبِحَمْدِهِ)، وَالْوُجُوبُ أَقْوَى^(٢)، وَيَجْزِي مُطْلَقُ الذِّكْرِ^(٣)، وَالْأَوَّلُ أَحْوَطُ وَأَوْلى، لِلْحَدِيثِ وَالْآيَةِ^(٤).

(١) يُنْظَرُ: غَايَةُ الْمَرَادِ فِي شَرْحِ نَكْتِ الْإِرْشَادِ: ٢٩٠ / ١.

(٢) لَوْجُودُ رَوَايَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ تَشْتَمِلُ عَلَيْهَا، وَفِيهَا الصَّحَاحُ، وَأَمَّا مَا يَقَابِلُهَا الَّتِي تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ وَجُوبِهَا، فَكُلُّهَا ضَعِيفَةٌ، وَمِنَ الرِّوَايَاتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْوُجُوبِ صَحِيحَةُ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: (مُحْسِنٌ أَنْ تَصَلِّيَ يَا حَمَّادُ؟)، قَالَ قُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَنَا أَحْفَظُ كِتَابَ حَرِيزٍ فِي الصَّلَاةِ.. فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ مُنْتَصِبًا.. ثُمَّ سَبَّحَ ثَلَاثًا بِرَتِّيبٍ، وَقَالَ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ)، ثُمَّ اسْتَوَى جَالِسًا.. وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ رَكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ) ثَلَاثًا.. إلخ. وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ: ٥ / ٤٥٩، الْبَابُ الْأَوَّلُ مِنْ أَبْوَابِ أَعْمَالِ الصَّلَاةِ، الْحَدِيثُ (١). (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٣) إِنَّ التَّسْبِيحَ مُتَّفَقٌ عَلَى إِجْزَائِهِ فِي السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ فِي مَقَامِ الْإِمْتِثَالِ، وَوَقَعَ الْخِلَافُ فِي إِجْزَاءِ غَيْرِهِ مِنَ التَّحْمِيدِ أَوْ التَّهْلِيلِ أَوْ التَّكْبِيرِ أَوْ (يَا اللَّهُ) أَوْ (يَا رَبِّي) أَوْ آيَةٍ فِي مَقَامِ الْإِمْتِثَالِ، ذَهَبَ الْمَشْهُورُ إِلَى الْمَنْعِ وَغَيْرِهِ إِلَى الْإِجْزَاءِ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٤) الْحَدِيثُ مَا رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّسْبِيحِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؟ قَالَ ﷺ: (تَقُولُ فِي الرُّكُوعِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَفِي السُّجُودِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى. الْفَرِيضَةُ مِنْ ذَلِكَ تَسْبِيحَةٌ، وَالسُّنَّةُ ثَلَاثُ، وَالْفَضْلُ فِي سَبْعٍ). وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ: ٦ / ٢٩٩، الْبَابُ الرَّابِعُ مِنْ أَبْوَابِ الرُّكُوعِ، الْحَدِيثُ (١). وَأَمَّا الْآيَةُ، فَجَاءَ فِي خَبَرِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجَهَنِيِّ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَاجْعَلُوهَا فِي الرُّكُوعِ)، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اجْعَلُوهَا فِي سَجُودِكُمْ). وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ: ٦ / ٣٢٨، الْبَابُ (٢١) مِنْ أَبْوَابِ الرُّكُوعِ، الْحَدِيثُ (١). (الْخَوِيلِدِيُّ).

الْبَحْثُ الثَّانِي

فِي مَعْنَى الذِّكْرِ فِي السُّجُودِ ^(١) ^(٢)

وَهُوَ (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ)، - قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى ذَلِكَ -، نَعَمْ، مَعْنَى (الْأَعْلَى): الْغَائِبُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الْمُتَنَزِّهِ عَنِ الْأَمْثَالِ وَالْأَضْدَادِ وَالْأَشْبَاهِ وَالْأَنْدَادِ ^(٣).

(١) والمدار في تحقق مفهوم السُّجُود على وضع الجبهة، أو ما يقوم مقامها من الوجه، بقصد التَّذَلُّلِ والخُشُوعِ على هيئة خاصة. منهاج الصالحين، للسَّيِّدِ السَّيِّدَانِي رحمته الله: ٢٠٣.

(٢) السُّجُود، لغةً: الخُضُوعُ والانحناء، وفي الشَّرْع: وضع الجبهة على الأرض بقصد التَّعْظِيمِ. وهو واجب في الصَّلَاة، والسَّجْدَتَانِ مَعًا ركن من أركان الصَّلَاة، وتبطل الصَّلَاة عند الإخلال بهما معًا، عمدًا أو سهوًا. ويجب فيه السُّجُود على سبعة أعضاء (الجبهة، والكفَّين، والرُّكْبَتَيْنِ، وإبهامي الرُّجْلَيْنِ). يُنظر: تحرير الأحكام الشَّرْعِيَّة على مذهب الإماميَّة: ٢٥٣/١، باب الصَّلَاة، والعروة الوثقى: ٣١٥/٧، باب الصَّلَاة.

وقال الإمام الصَّادِق عليه السلام: (السُّجُود على الأرض فريضة، وعلى غير الأرض سُنة). يُنظر: مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ١/١٣٣، باب فرض الصَّلَاة. وَيُسْتَحَبُّ فِي السُّجُود الْإِرْغَامُ بِطَرَفِ الْأَنْفِ، وَهُوَ مِنَ السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ، وَالسُّجُود على الأعضاء السَّبعة فريضة، وعلى طرف الأنف سُنة وفضيلة. يُنظر: السَّرَائِرُ الْحَاوِي لِتَحْرِيرِ الْفَتَاوِي: ١/٢٢٦، كتاب الصَّلَاة، وشرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام: ١/٧٠، كتاب الصَّلَاة. (الخويلدي).

(٣) قال الهمداني في كتاب الألفاظ: الأنداد والأضداد، والنُّظَرَاءُ والأشْباء، والأقوال والأمثال نظائر. وعن الرَّاعِب: النَّدُّ يُقال فيما يشارك في الجوهرية فقط، والشَّكْل يُقال في ما يشارك في القدر والمساحة، والشَّبه يُقال فيما يشارك في الكيفية فقط، والمثل عام في الألفاظ كلها. مجمع البحرين: ٩٦/٢.

وَالْأَعْلَى: صِفَةُ رَبِّي، وَيَحْتَمِلُ الْاسْمَ^(١).

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الْمُنَزَّهُ عَنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، تَعَالَى أَنْ يُوصَفَ بِهَا، وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى: الْعَالِي فَوْقَ خَلْقِهِ بِالْقُدْرَةِ عَلَيْهِمْ، الْمُتَعَالِي عَمَّا خَاضَتْ فِيهِ وَسَاوِسُ الْجُحَالِ، وَتَرَامَتْ إِلَيْهِ^(٢) فِكْرُ أَهْلِ الضَّلَالِ، فَهُوَ الْمُتَعَالِي عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلوًّا كَبِيرًا.
وَكَذَا يَجْرِي مُطْلَقُ الذِّكْرِ، كَمَا قُلْنَا فِي الرُّكُوعِ، وَالْأَوَّلَى مَا قُلْنَاهُ، لِلْحَدِيثِ وَالْآيَةِ.

(١) لا إشكال في أن الله تعالى صفات، وله أسماء، فهو العالم العليم، والقادر القدير، فهل يوجد فرق بين الاسم والصفة؟ أو أثنهما يستعملان بوصفهما لفظين يدلان على معنى واحد؟ الجواب: الاسم هو اللفظ المأخوذ إما من الذات بما هي هي، أو بكونها موصوفاً بوصف أو مبدأ الفعل، فالأول والثاني كالعالم والقادر، والثالث كالرَّازِقِ والخالق.
وأما الصِّفة، فهو الدَّالُّ على المبدأ مجرّداً عن الذات، كالعلم والقدرة والرِّزْق والخلقة، بل يصحُّ أن يقال: الاسم ما يصحُّ حمله، كما يُقال: الله عالم وخالق ورحمن ورحيم، والصِّفة لا يصحُّ حملها كالعلم والخلق والرحمة، وهذا هو المشهور بين المتكلِّمين، بل الحكماء والعرفاء، فالصفات مندكة بالأسماء من غير عكس.

يقول العلامة الطباطبائي: لا فرق بين الصِّفة والاسم، غير أن الصِّفة تدلُّ على معنى من المعاني تتلبَّس به الذات، أعمُّ من العينية والغيرية، والاسم هو الدَّالُّ على الذات مأخوذة بوصف كالحياة والعلم صفتان، والحي والعالم اسمان. يُنظر: مفاهيم القرآن: ٦/٣٣. (الخويلدي).

(٢) في النُّسخة (ذ): (فيه).

الْبَحْثُ الثَّالِثُ

فِي مَعْنَى التَّسْبِيحِ فِي الرُّكْعَةِ الثَّالِثَةِ

وَهُوَ (سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ)، وَفِيهَا إِثْبَاتُ فَضْلِ الْعَدْلِ ^(١) ^(٢).

الْمَعْنَى: (سُبْحَانَ اللَّهِ) أَي: تَنْزِيهُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ السُّوءِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ الْفَحْشَاءِ ^(٣)، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ ^(٤) جَمِيعُ صِفَاتِهِ السَّلْبِيَّةِ، كَنَفْيِ الْحُدُوثِ، وَالْإِمْكَانِ ^(٥)، وَالْحَاجَةِ، وَالْعَجْزِ، وَالْجَهْلِ، وَالْجَسَمِيَّةِ، وَالْعَرَضِيَّةِ، وَالْجَوْهَرِيَّةِ، وَالتَّحْيِزِ، وَالْحُلُولِ فِي مَحَلٍّ، أَوْ فِي جِهَةٍ، وَالْإِتِّحَادِ، وَالْوَلَدِ، وَالصَّاحِبَةِ.

وَمَعْنَى (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) ^(٦): الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ بِذِكْرِ نِعَمِهِ الَّتِي لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى، فَمِنْهَا: خَلْقُ سَمَاءٍ، وَأَرْضٍ، وَمُلْكٍ، وَفُلْكِ، وَخَلْقُ الْعَقْلِ الْفَارِقِ بَيْنَ الصَّحِيحِ

(١) أي فيها حسن العدل، والعدل له معنيان، الأول: إعطاء كل ذي حق حقه. الثاني: وضع الشيء في موضعه المناسب المعلوم له تعالى، وأنه تعالى غير عابث ولا ظالم. (الخويلدي).

(٢) سقطت عبارة (وَفِيهَا إِثْبَاتُ فَضْلِ الْعَدْلِ) مِنَ النُّسخة (ذ).

(٣) يُنْظَر: جواهر الكلام: ١٠ / ١٠٠ - ١٠١.

(٤) سقطت كلمة (ذلك) مِنَ النُّسخة (ذ).

(٥) الحدوث: معناه الوجود بعد العدم، أو المسبوق بالعدم. يُنْظَر: شرح أصول الكافي: ١١ / ٤.

الإمكان: هو تساوي الطرفين (الوجود والعدم)، وإن كان في مقام تحققه معدوم. يُنْظَر:

شرح المقاصد في علم الكلام: ١ / ١٢٤. (الخويلدي).

(٦) سقطت لفظة (والحمد) مِنَ النُّسخة (ذ).

وَالْفَاسِدِ، وَالْحَقُّ وَالْبَاطِلُ، وَبَعَثُ الْأَنْبِيَاءِ، وَنَصَبُ الْأَوْصِيَاءِ، وَخَتْمُهُمْ بِأَوْصِيَاءِ
نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام)، الْمُفْتَتِحِينَ بِسَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) ^(٢)، الْمُخْتَمِينَ
بِسَيِّدِ الْأَمْنَاءِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمَهْدِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ^(٣).

ثُمَّ خَلَقَ أَصُولَ النَّعَمِ، وَهِيَ: الْحَيَاةُ، وَالْقُدْرَةُ، وَالشَّهْوَةُ، وَالنَّفَرَةُ، وَالْعَقْلُ،
وَالْإِدْرَاكُ، وَالْإِيْجَادُ، ثُمَّ خَلَقَ فُرُوعَهَا الْمُشْهِيَّاتِ، وَالْمُلْتَذَاتِ ^(٤)، حَتَّى أَنَّهُ لَيْسَ
لَهُ نَفْسٌ يَمْضِي، إِلَّا وَفِيهِ لِلَّهِ نِعْمَةٌ يَجِبُ شُكْرُهَا، حَتَّى أَنَّ شُكْرَ اللَّهِ تَعَالَى نِعْمَةٌ مِنْ
نِعْمِهِ الَّتِي يَجِبُ شُكْرُهَا ^(٥).

وَمَعْنَى (وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ): تَنْزِيْهًا لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ الشَّرِيْكِ، وَالْمِثْلِ، وَالضِّدِّ،
وَالنَّدِّ، وَالنَّظِيرِ، وَالْمُسَاوِي، وَالْمُنَافِي. وَبُطْلَانُ قَوْلِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ^(٦)،
وَعَابِدِي الْأَصْنَامِ وَالْكُوَائِبِ. وَهِيَ الشَّهَادَةُ الَّتِي مَنْ قَالَهَا مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ^(٧).

(١) فِي النُّسخَةِ (ش): (مُحَمَّدُ نَبِيْنَا) بِتَقْدِيمِ الْاسْمِ وَتَأْخِيرِ (نَبِيْنَا).

(٢) سَقَطَتْ عِبَارَةُ (الْمُفْتَتِحِينَ بِسَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام)) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(٣) سَقَطَتْ عِبَارَةُ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٤) فِي النُّسخَةِ (ذ): (فُرُوعُهَا الْمُشْهِيَّاتِ)، وَيَبْدُو أَنَّ الْمُرَادَ فُرُوعَ مَا تَقَدَّمَ.

(٥) كَمَا قَالَ الْإِمَامُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ (عليه السلام) فِي مَنَاجَاةِ الشَّاكِرِينَ: (فَكَيْفَ لِي بِتَحْصِيلِ الشُّكْرِ وَشُكْرِي
إِيَّاكَ يَفْتَقِرُ إِلَى شُكْرٍ؟! فَكُلَّمَا قُلْتُ: لَكَ الْحَمْدُ وَجَبَ عَلَيَّ لِذَلِكَ أَنْ أَقُولَ: لَكَ الْحَمْدُ).

الصَّحِيفَةُ السَّجَّادِيَّةُ: ٤١٠. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٦) فِي كَلَامِهِ هُنَا إِشَارَةٌ إِلَى مَوْقِفِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِي يَتَضَحُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ
الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهَوْنَ قَوْلَ
الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتِلْهُمْ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠]. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٧) «عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام)، قَالَ: (يَا أَبَانَ، إِذَا قَدِمْتَ الْكُوفَةَ، فَارَوْ هَذَا
الْحَدِيثَ: مَنْ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ). قَالَ، قُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ يَأْتِينِي مِنْ كُلِّ
صَنْفٍ مِنَ الْأَصْنَافِ أَنْ أُرْوِيَ لَهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ (عليه السلام): (نَعَمْ يَا أَبَانَ، إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ=

وَمَعْنَى (وَاللَّهُ أَكْبَرُ): إثباتُ صِفَاتِ كَمَالِهِ تَعَالَى، مِثْلُ: الْوُجُودِ، وَالْوُجُوبِ، وَالْقُدْرَةِ، وَالْعِلْمِ^(١)، وَالْأَزَلِيَّةِ، وَالْأَبَدِيَّةِ، وَالْبَقَاءِ، وَالسَّرْمَدِيَّةِ، وَالسَّمْعِ، وَالْبَصَرِ، وَكَوْنِهِ عَدْلًا حَكِيمًا^(٢)، جَارِيَّةُ أَفْعَالِهِ عَلَى وَجْهِ الْحِكْمَةِ وَالصَّوَابِ، وَأَنَّهُ^(٣) لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ الاِطَّلَاعَ عَلَى كُنْهِ ذَاتِهِ، وَلَا عَلَى صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ^(٤)، وَهُوَ أَكْبَرُ^(٥) مِنْ أَنْ يُوصَفَ، أَوْ يُبْلَغَ وَصْفُ الْوَاصِفِينَ، وَلَا يَعْلَمُ مَا هُوَ إِلَّا هُوَ.

وَهَذِهِ^(٦) الْكَلِمَاتُ الْأَرْبَعُ^(٧) تَشْتَمِلُ عَلَى الْأُصُولِ الْخَمْسَةِ، أَعْنِي: (التَّوْحِيدَ، وَالْعَدْلَ، وَالنُّبُوَّةَ، وَالْإِمَامَةَ، وَالْمَعَادَ)، فَمَنْ حَصَّلَهَا^(٨) حَصَلَ الْإِيمَانُ، وَهِيَ

=القيامة، وجمع الله الأولين والآخرين، فتسلب لا إله إلا الله منهم، إلا من كان هذا الأمر). وقوله: (من شهد) إشارة إلى أنه مجرد القول من غير قصد والاعتقاد لا يكفي لترتب الجزاء، لأن الشهادة لا تكون إلا من صميم القلب، والظاهر أن قوله: (مخلصاً) حال مؤكّد من فاعل شهد، لأن المراد بالإخلاص هنا أن لا يعتقد له شريكاً، لا أن يقصد بذلك ثواباً، لأن المقصود من الحديث هو التعويض بذلك القول لأجل هذا الثواب، كما لا يخفى». شرح أصول الكافي: ١٠ / ٣٢٥-٣٢٦. (الخويلدي).

(١) سقطت كلمة (العلم) من النسخة (ذ).

(٢) الوجود في قبال كونه معدوماً، والوجود في قبال كونه متمكناً أو فقيراً محتاجاً.

والأزليّة: كونه وجوداً غير مسبوق بالعدم، أو لا أوّل له.

والأبدية: لا نهاية له.

وحكيماً: هو من يفعل الأفعال المتقنة وعلى أفضل وجه. وقد تقدّم شرح (الله أكبر). (الخويلدي).

(٣) في النسخة (ش): (لأنّه) بلام التعليل.

(٤) لأن صفاته عين ذاته.

(٥) في النسخة (ذ): (الرب) وهو وهم من الناسخ.

(٦) في النسخة (ذ): (فهذه).

(٧) الكلمات الأربع: (سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر).

(٨) في النسخة (ذ): (حفظها).

البَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ^(١).

وَرُويَ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ مُرَبَّعَةً، لِأَنَّهَا بِحِذَاءِ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَهُوَ مُرَبَّعٌ، وَإِنَّمَا صَارَ مُرَبَّعًا؛ لِأَنَّهُ بِحِذَاءِ الْعَرْشِ، وَهُوَ مُرَبَّعٌ، وَصَارَ الْعَرْشُ مُرَبَّعًا^(٢)؛ لِأَنَّ الْكَلِمَاتِ الَّتِي بُنِيَ عَلَيْهَا الْعَرْشُ أَرْبَعٌ، وَهِيَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ)^(٣). وَيَجْزِي مَرَّةً وَاحِدَةً^(٤)، وَقِيلَ: ثَلَاثًا عَلَى الْأَحْوَطِ^(٥)، وَرُويَ الْجَهْرُ بِهِ، وَالْإِخْفَاتُ أَشْهَرُ^(٦)، وَلَا يَضُرُّهُ اللَّحْنُ كَبَاقِي الْأَذْكَارِ^(٧).

(١) الإيمان: هو الاعتقاد القلبي الصادق.

والباقيات، أي الكلمات الأربع، فعن أبي جعفر عليه السلام، قال: (مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَغْرَسُ غَرْسًا لِحَائِطٍ لَهُ، فَوَقَّفَ وَقَالَ: (أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غَرْسٍ أَثْبَتَ أَصْلًا، وَأَسْرَعَ نَبَاً، وَأَطْيَبَ ثَمَرًا وَأَبْقَى؟) قَالَ: بَلَى، فَدَلَّنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (إِذَا أَصْبَحْتَ وَأَمْسَيْتَ فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِنْ لَكَ إِنْ قُلْتَ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ عَشْرَ شَجَرَاتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَاكِهَةِ، وَهِنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ). قَالَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ حَائِطِي هَذَا صَدَقَةٌ مَقْبُوضَةٌ عَلَى فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَهْلَ الصَّدَقَةِ). فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ [الليل: ٥-٧].

الأعمال الصالحة هي التي يبقى ثوابها، وهي كثيرة، منها هذه التَّسْبِيحَةُ فِي قِبَالِ الْأُمُورِ الْمَادِيَةِ الزَّائِلَةِ، سَمَّيْتُ بِالْبَاقِيَاتِ. شرح أصول الكافي للمازندراني: ١٠ / ٢٩٧. (الخويلدي).

(٢) سقطت عبارة (وَصَارَ الْعَرْشُ مُرَبَّعًا) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(٣) يُنْظَرُ: مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ٢: ١٩١.

(٤) سقطت كلمة (واحدة) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٥) يُنْظَرُ: الْعُرُوءَةُ الْوَثْقَى: ٧ / ٢٤١، بَابُ الصَّلَاةِ.

(٦) يُنْظَرُ: الْعُرُوءَةُ الْوَثْقَى: ٧ / ٢٤٥، بَابُ الصَّلَاةِ.

(٧) يَبْدُو أَنَّ الْمُؤَلَّفَ قَصْدُ الْأَذْكَارِ الْمُسْتَحَبَّةِ، إِذْ لَا يَضُرُّهَا اللَّحْنُ غَيْرَ الْمُتَعَمِّدِ، كَأَنْ يَكُونَ نَائِجًا عَنْ خَطَأٍ أَوْ نَحْوِهِ، وَلَا يَنْطَبِقُ هَذَا الْحُكْمُ عَلَى الْأَذْكَارِ الْوَاجِبَةِ. (الخويلدي).

الفصل السابع

الفصل السابع^(١)

فِي مَعْنَى التَّشَهُّدِ^(٢)

وَهُوَ: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ).

وَفِيهِ رَوَايَاتٌ أُخْرَى، وَهَذِهِ أَوْلَى وَأَجْزَى^(٣)، وَفِيهِ إِبْتِاتٌ

(١) فِي النُّسخة (ذ): (الفصل الرابع)، وهو وهم، إذ قد سبقه الفصل السادس، وجاء بعده الفصل الثامن، ويبدو أن مردّد هذا الوهم إلى وقوع المبحث الثالث قبله.

(٢) التَّشَهُّدُ واجب في كُلِّ صلاة ثنائية مرّة واحدة، وفي كُلِّ صلاة ثلاثية أو رباعية مرّتين، مرّة بعد الرّكعة الثانية، ومرّة بعد الرّكعة الأخيرة، ويُشترط فيه أربعة شروط: الجلوس بقدره مطمئنًا، والشّهادتان، وهما: (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله)، والصّلاة على النّبي وآله. يُنظر: السّرائر الحاوي لتحرير الفتاوى: ١/ ٢٤٢، كتاب الصّلاة، وتحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية: ١/ ٢٥٦، باب الصّلاة، والعروة الوثقى: ٧/ ٣٩٤-٣٩٧، باب الصّلاة.

وقيل: هي خمسة شروط، وذلك بجعل الجلوس بقدره شرطًا، والطمأنينة شرطًا ثانيًا، والشّهادتان، والصّلاة على النّبي وآله. يُنظر: المهذب البارع في شرح المختصر النافع: ١/ ٣٧٩، كتاب الصّلاة. (الخويلدي).

(٣) أما الرّوايات الأخرى: فمنها صحيحة زرارة، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام، ما يجزي من القول في التّشهُّد في الرّكعتين الأولىّتين؟ قال: (أَنْ تَقُولَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ)، قلت: فما يجزي من التّشهُّد في الرّكعتين الأخيرتين؟ قال: (الشّهادتان). وسائل الشيعة: ٦/ ٣٩٦، الباب (٤) من أبواب التّشهُّد، الحديث (١).

وهناك رواية أخرى ثانية دلّت على صيغة أخرى، وهي رواية عليّ بن جعفر عليه السلام، قال: =

النُّبُوَّةُ^(١) وَالْإِمَامَةِ^(٢).

الْمَعْنَى: (أَشْهَدُ)، أَي: أَعْلَمُ، أَوْ أَتَيْقَنُ، أَوْ أَخْبِرُ عَنْ عِلْمٍ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ بِالشَّيْءِ هُوَ الْعِلْمُ بِهِ، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمُشَاهَدَةِ، الَّتِي هِيَ أَحَدٌ^(٣) أَقْسَامِ الْعِلْمِ^(٤) الضَّرُورِيِّ^(٥).

وَمَعْنَى (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ): نَفْيُ الشَّرِيكِ عَنِ الْبَارِي تَعَالَى، وَالضُّدِّ، وَالْمِثْلِ، وَالنَّدِّ، وَبُطْلَانُ قَوْلِ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَعُبَادِ^(٦) الْأَوْثَانِ.

وَمَعْنَى (وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ): ثُبُوتُ الْوَحْدَةِ وَالْإِنْفِرَادِ بِهَا، أَي: الَّذِي لَا يَتَّحِدُ

= سَأَلَتْهُ عَنْ رَجُلٍ تَرَكَ التَّشَهُّدَ حَتَّى سَلَّمَ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: (إِنْ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَلْيَتَشَهَّدْ وَعَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ، وَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ بِسْمِ اللَّهِ، أَجْزَأُ فِي صَلَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِقَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ حَتَّى يُسَلَّمَ، أَعَادَ الصَّلَاةَ). وسائل الشيعة: ٦/ ٤٠٤، الباب (٨) مِنْ أَبْوَابِ التَّشَهُّدِ، الْحَدِيثُ (٨).

وعبارة (أولى وأجزى): لوجود روايات متعدّدة تدلّ عليها، منها صحيحة محمد بن مسلم، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: التَّشَهُّدُ فِي الصَّلَوَاتِ، قَالَ: (مَرَّتَيْنِ)، قُلْتُ: كَيْفَ مَرَّتَيْنِ؟ قَالَ: (إِذَا اسْتَوَيْتَ جَالِسًا، فَقُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ). والروايات التي فيها شاذّة، لا يوجد عامل بها إلّا نادراً. (الخويلدي).

(١) أما إثبات النُّبُوَّةِ فَالشَّهَادَةُ بِالرَّسَالَةِ، وَأَمَّا إِثْبَاتُ الْإِمَامَةِ فَبِأَحَدِ أَمْرَيْنِ: الْأَوَّلُ: هُوَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا أَنَّهُ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ فَلَا بُدَّ لِمُتَمَرِّرِ رِسَالَتِهِ مِنْ أَوْصِيَاءٍ يُحْفَظُونَ رِسَالَتَهُ، وَيَبْلِغُونَ مَا يَسْتَجِدُّ مِنَ الْحَوَادِثِ.

الثَّانِي: بِالصَّلَاةِ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ عَلَى الْآلِ وَاقْتِرَانَهَا بِالدرَجَةِ نَفْسُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِسَبَبِ أَنَّ الْآلَ هُمْ أَوْصِيَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (الخويلدي).

(٢) سَقَطَتْ عِبَارَةٌ (وَفِيهِ إِثْبَاتُ النُّبُوَّةِ وَالْإِمَامَةِ) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٣) سَقَطَتْ كَلِمَةٌ (أَحَدٌ) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٤) سَقَطَتْ كَلِمَةٌ (الْعِلْمُ) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(٥) يُنْظَرُ: تَاجُ اللُّغَةِ وَصَحَاحُ الْعَرَبِيَّةِ، مَادَّةُ (شَهِدَ): ٢/ ٤٩٤.

(٦) فِي النُّسخَةِ (ش): (وَعِبَادَةُ).

بَشَيْءٍ^(١)، وَفِيهِ بَطْلَانُ قَوْلِ النَّصَارَى بِأَنَّهُ اتَّحَدَ بِالْمَسِيحِ^(٢).

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: وَاحِدٌ فِي^(٣) الْإِلَهِيَّةِ وَالْقَدَمِ^(٤).

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ وَاحِدٌ، أَيْ^(٥): لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ^(٦).

وَقِيلَ: فِي صِفَةِ ذَاتِهِ، أَيْ لَا يَشْرُكُهُ فِي وُجُوبِ صِفَاتِهِ أَحَدٌ^(٧).

وَقِيلَ فِي أَفْعَالِهِ لَا يَشْرُكُهُ فِيهَا أَحَدٌ^(٨).

وَقِيلَ: وَحْدَهُ، لِأَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ أَحَدٌ سِوَاهُ^(٩).

وَمَعْنَى (وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ): عَطَفَ عَلَى شَهَادَةِ التَّوْحِيدِ شَهَادَةَ^(١٠) الرِّسَالَةِ، لِأَنَّهُ لَا يُحْصَلُ الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ إِلَّا بِهِمَا، وَلَوْ أَتَى بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ، كَانَ كَافِرًا، وَفِيهِ تَعْظِيمٌ لِّشَأْنِهِ، وَإِظْهَارٌ لِّمَزِيدِ فَضْلِهِ، وَتَفْخِيمًا لِّأَمْرِهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) فِي النُّسخَةِ (ش): (يَتَّخِذُ شَيْءً).

(٢) يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ٣/ ٣٠٣.

(٣) فِي النُّسخَةِ (ذ): (مَنْ) بَدَلًا مِنْ (فِي).

(٤) يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ١٠/ ٤٨٥.

(٥) فِي النُّسخَةِ (ذ): (مَعْنَى وَاحِدٍ أَيْ) بَدَلًا مِنْ (مَعْنَاهُ وَاحِدٌ أَيْ).

(٦) يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ١٠/ ٤٨٥.

(٧) هَذَا يُسَمَّى بِالتَّوْحِيدِ الصِّفَاتِيِّ، بِمَعْنَى أَنَّ صِفَاتِهِ عَيْنُ ذَاتِهِ، كَمَا أَنَّ ذَاتَهُ لَا شَرِيكَ لَهَا، كَذَلِكَ صِفَاتُهُ أَيْضًا لَا شَرِيكَ لَهَا. يُنْظَرُ: مَجْمَعُ الْبَيَانِ: ١٠/ ٤٨٥. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٨) وَيُسَمَّى هَذَا بِالتَّوْحِيدِ الْأَفْعَالِيِّ، بِمَعْنَى أَنَّ لَا مُؤَثِّرَ بِالْوُجُودِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى. يُنْظَرُ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٩) وَيُسَمَّى هَذَا بِتَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ. يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، لِابْنِ كَثِيرٍ: ٤/ ٩٤.

(١٠) فِي النُّسخَةِ (ش): (بَشَهَادَةِ) بَاءُ الْجَرِّ فِي أَوَّلِهِ.

وَمَعْنَى ^(١) (عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ): (العَبْدُ) مُشْتَقٌّ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ، وَأَصْلُ الْعُبُودِيَّةِ ^(٢) الْخُضُوعُ وَالذُّلُّ، وَالتَّعْيِيدُ: التَّذْلِيلُ، يُقَالُ: طَرِيقٌ مُعَبَّدٌ، وَبَعِيرٌ مُعَبَّدٌ أَي مُذَلَّلٌ ^(٣).

وَالرَّسُولُ: هُوَ الْمُرْسَلُ فِي رِسَالَاتٍ، فَيُقَالُ: أَرْسَلْتُ فُلَانًا فِي رِسَالَةٍ، فَهُوَ مُرْسَلٌ ^(٤).

وَالرَّسُولُ وَاحِدٌ، وَالْجَمْعُ (رُسُلٌ)، وَ(رُسُلٌ) بِضَمِّ السَّيْنِ وَسُكُونِهَا ^(٥).

وَفِي الْعُرْفِ: رِئَاسَةٌ لِشَخْصٍ إِنْسَانِيٍّ مُؤَيَّدٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِمُعْجَزَاتٍ رَبَّانِيَّةٍ ^(٦)، وَعُلُومٍ إِلَهِيَّةٍ مُسْتَغْنِي فِيهَا عَنْ وَاسِطَةٍ ^(٧) بَشَرٍ بِأَحْكَامٍ مُنْزَلَةٍ مِنْهُ تَعَالَى ^(٨) إِلَيْهِ عَلَى لِسَانِ مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ حَقًّا، وَرَسُولُهُ ^(٩) صِدْقًا، لَا شَكَّ فِيهِ وَلَا اِزْتِيَابَ؛ لِظُهُورِ الْمُعْجَزَاتِ عَلَيْهِ وَالْآيَاتِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ (قَالَ سَيَبَوِيهِ ^(١٠)): (اللَّهُمَّ) أَصْلُهُ لَاهُ،

(١) سقطت كلمة (ومعنى) من النسخة (ش).

(٢) في النسخة (ش): (وهي) بدلاً من (وأصل العبودية).

(٣) سقطت عبارة (أي مُذَلَّلٌ) من النسخة (ذ).

يُنظر: تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (عبد): ٥٠٣/٢.

(٤) يُنظر: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم: ٧٤.

(٥) يُنظر: لسان العرب، مادة (رسل): ١٦٤٥/٣.

(٦) في النسخة (ش): (لمعجزات ربانية).

(٧) في النسخة (ش): (أوسطه).

(٨) سقطت عبارة (تعالى) من النسخة (ش).

(٩) في النسخة (ش): (ورسول الله)، بذكر لفظ الجلالة.

(١٠) لم أجد في كتاب سيبويه ما نسب إليه ههنا من أن أصل (الله): (لاه)، وأظنه من آرائه التي =

فَأَدْخَلْتُ عَلَيْهِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ، فَصَارَ: (الله)، وَ(الميم) بَدَلُ فِيهِ مِنْ حَرْفِ النَّدَاءِ^(١)، وَمَعْنَى (اللَّهُمَّ): يَا اللَّهُ.

وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ هُنَا طَلَبُ الرَّحْمَةِ لِأَشْرَفِ^(٢) الْمَوْجُودَاتِ، وَسَبَبِ وُجُودِ الْكَائِنَاتِ، فَلَمْرَادُ^(٣) بِهَا الْاِعْتِنَاءُ لِإِظْهَارِ شَرَفِهِ، وَرَفْعِ شَأْنِهِ، وَلَا خِلَافَ فِي وُجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ، تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ كَمَا قُلْنَا، وَأَمَّا^(٤) الْخِلَافُ فِي وُجُوبِهَا عَلَيْهِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، فَذَهَبَ ابْنُ بَابُوَيْهِ^(٥) إِلَى وُجُوبِهَا عَلَيْهِ، كَمَا ذَكَرَ^(٦).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بِوُجُوبِهَا^(٧) فِي الْعُمُرِ مَرَّةً وَاحِدَةً^(٨).

وَقَالَ آخَرُونَ: بِوُجُوبِهَا فِي كُلِّ مَجْلِسٍ^(٩)، وَالْأَصَحُّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ بَابُوَيْهِ،

= نقلها العلماء عنه وتوارثوها مشافهة، والذي في كتاب سيبويه قوله: «وقولهم اللَّهُمَّ، حذفوا (يا) وألحقوا الميم عوضًا». كتاب سيبويه: ٢٥ / ١. وقال أيضًا: «فجاز ذلك كما جاز: لاه أبوك، تريد: الله أبوك، حذفوا الألف واللامين، وليس هذا طريقة الكلام، ولا سبيله، لأنه ليس من كلامهم أن يضمروا الجار». المصدر نفسه: ١١٥ / ٢، ويُنظر: ١٦٢ / ٢.

(١) في النُّسخة (ذ): (الندا) بغير همزة في آخرها، وذكر الهمزة أفصح.

(٢) في النُّسخة (ذ): (لشرف).

(٣) في النُّسخة (ذ): (والمراد).

(٤) في النُّسخة (ش): (وإنها).

(٥) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ الْقُمِّيِّ، وَيُعرفُ بِالسَّيِّحِ الصَّدُوقِ، مُحَدِّثُ إِمَامِيٍّ، ثِقَةٌ جَلِيلٌ، لَا تَسَعُ تَرْجُمَتُهُ هَذِهِ السُّطُورُ، لَهُ نَحْوُ ثَلَاثِ مِئَةِ مَصْنُفٍ، تُوِّفِّيَ وَدُفِنَ فِي الرِّيِّ سَنَةَ (٣٨١هـ) عَنْ عَمْرِ خَمْسَةِ وَسَبْعِينَ عَامًا. يُنظر: أَمَلُ الْأَمَلِ: ٢ / ٢٨٣.

(٦) يُنظر: مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ١ / ٢٨٤، الْحَدِيثُ (٨٧٥).

(٧) في النُّسخة (ش): (بوجوبها مَرَّةً)، وَهُوَ يُؤَدِّي إِلَى تَكَرُّارٍ لَا مَسَوِّغَ لَهُ.

(٨) يُنظر: مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ: ١ / ٢٦٨.

(٩) يُنظر: مُحَاسِنُ التَّأْوِيلِ: ٨ / ١٠٧.

لِدَلَالَةِ ذَلِكَ عَلَى النَّبَوِيَّةِ بِرَفْعِ شَأْنِهِ^(١).

وَمَعْنَى (وَالِ مُحَمَّدٍ): آلُ^(٢) الرَّجُلِ: أَهْلُهُ وَعِيَالُهُ، وَآلُهُ^(٣) أَيُّضًا: أَتْبَاعُهُ، وَالْمُرَادُ بِآلِ مُحَمَّدٍ هُنَا الْأَئِمَّةُ الْاِثْنَا عَشَرَ وَفَاطِمَةُ، وَهُمْ الْمَعْصُومُونَ^(٤) مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَجِبُ أَنْ^(٥) يُقْصَدَ بِآلِ مُحَمَّدٍ هُؤُلَاءِ فِي الصَّلَاةِ.

وَلَا خِلَافَ فِي وَجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ فِي الشَّهَادَتَيْنِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ تَبَعًا لَهُ، وَعَلَيْهِ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ^(٦): (مَنْ صَلَّى صَلَاةً وَلَمْ يُصَلِّ فِيهَا عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ)^(٧).

وَجَوَزُوا^(٨) الْأَصْحَابُ^(٩) الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ لَا تَبَعًا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ^(١٠)، بَلْ إِفْرَادًا،

(١) يُنْظَرُ: كَنْزُ الْعُرْفَانِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ: ١/ ١٣٣.

(٢) سَقَطَتْ (آل) مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٣) سَقَطَتْ (آلَهُ) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(٤) فِي نَسَخَتِي الْمَخْطُوطَةِ (ش، ذ): (الْمَعْصُومِينَ) بِالْيَاءِ.

(٥) فِي النُّسخَةِ (ذ): (يَجِبُ بَأَن) بِوُجُودِ بَاءِ الْجَرِّ مَعَ أَنْ.

(٦) فِي النُّسخَةِ (ش): ﷺ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنفَاءً أَنَّ الصَّلَاةَ أَكْثَرُ مِلَازِمَةٍ لِدُكْرِ النَّبِيِّ، وَهِيَ أَشْهَرُ وَأَفْشَى.

(٧) يُنْظَرُ: الْمَعْتَبَرُ: ٢/ ٢٧٧، وَتَذَكُّرُهُ الْفُقَهَاءُ: ٣/ ٢٣٣.

(٨) فِي النُّسخَةِ (ش): (وَجُوب).

(٩) ذَهَبَ النُّحَاةُ إِلَى أَنَّ الْأَفْصَحَ حَذْفُ الْوَائِ مِنَ الْفِعْلِ، لِثَلَاثِ تَكَرُّرِ الْفَاعِلِ، وَإِثْبَاتِهِ جَارٍ عَلَى لُغَةِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَتُسَمَّى لُغَةً: أَكْلُونِي الْبَرَاغِيثَ، إِذْ يَعْدُونَ الْوَائِ عِلَامَةً عَلَى الْجَمْعِ، وَلَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، حَالَهَا كَحَالِ تَاءِ التَّائِيثِ السَّائِكَةِ. وَالشَّائِعُ وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ جُمْهُورِ النُّحَاةِ أَنَّ الْوَائِ فَاعِلٌ. وَجَدِيرٌ بِالذِّكْرِ أَنَّ هَذَا التَّرْكِيبَ لَهُ نِظَائِرٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ [المائدة: ٧١]، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء: ٣].

(١٠) فِي الصَّلَاةِ، لَا بَدَّ مِنْ اقْتِرَانِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْآلِ جَمِيعًا، بَأَن يَقُولَ: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ)، وَأَمَّا فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، فَيَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْآلِ جَمِيعًا، بَأَن يَقُولَ النَّافِلُ =

كَقَوْلِنَا: (صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ)، بَلْ لَوَاحِدٍ مِنْهُمْ لَا غَيْرَ، كَقَوْلِنَا: (قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ)، وَلَهُمْ بِذَلِكَ نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ^(١)، وَقَالَ الْجُمْهُورُ بِكَرَاهِيَّةٍ^(٢) ذَلِكَ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ^(٣)، وَبِالِاسْتِحْبَابِ فِي الصَّلَاةِ، وَجَوَزُوا التَّرَضِّي عَنْهُمْ لَا غَيْرَ وَالتَّعْظِيمَ^(٤)، وَالْحَقُّ مَا قَالَهُ الْأَصْحَابُ^(٥). وَنَقَلَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ ابْنِ فَهْدٍ رحمته ^(٦) جَوَازَ إِصَافَةِ (عَلَى) لِلآلِ بِأَنْ يَقُولَ: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ)^(٧)، وَقَالَ آخَرُونَ: بِجَوَازِ إِصَافَةِ (الآلِ) إِلَى الْمُضْمَرِّ بِأَنْ يَقُولَ: (اللَّهُمَّ

= هكذا: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ)، وَيَجُوزُ إِفْرَادًا، بِأَنْ يَقُولَ: (بِحَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ)، وَهَكَذَا إِذَا ذَكَرَ مَعْصُومِينَ أَوْ ثَلَاثَةً أَوْ أَرْبَعَةً، بِأَنْ يَقُولَ: (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، أَوْ عَلَيْهِمَ)، هَذَا كُلُّهُ جَائِزٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى مُخَاطِبًا الْمُؤْمِنِينَ: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٧]. (الخويلدي).

(١) يُنْظَرُ: كَنْزُ الْعُرْفَانِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ: ١/ ١٣٨ - ١٤٠.

(٢) فِي النُّسخَةِ (ذ): (بِكَرَاهَةٍ) بِسُقُوطِ الْيَاءِ مِنْ قَبْلِ آخِرِهِ.

(٣) يُنْظَرُ: الْكَشَافُ: ٣/ ٢٧٣.

(٤) يُنْظَرُ: الْمَجْمُوعُ: ٣/ ٤٦٤.

(٥) أَيِ مَا قَالَهُ عُلَمَاءُ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ الْقَدَامَى.

(٦) أَرَادَ بِهِ مَعَاصِرَهُ الْعَلَامَةَ شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسِ الْمُقَرِّي الْأَحْسَائِيِّ، إِذْ نَصَّتْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ حَيًّا سَنَةَ (٨٠٦هـ)، وَلَا تُعْرَفُ سَنَةُ وَفَاتِهِ عَلَى وَجْهِ الدَّقَّةِ. يُنْظَرُ: مِرَاةُ الْكُتُبِ: ٣٠٣-٣٠٤، وَالْكُنَى وَالْأَلْقَابُ: ١/ ٣٨١، وَأَعْيَانُ الشَّيْعَةِ: ٣/ ٦٦٦.

(٧) ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ رحمته هَذَا الْقَوْلَ لِمَعَاصِرِهِ ابْنَ فَهْدٍ الْإِحْسَائِيِّ كَوْنَهُ شَاذًا.

وَفِي حَاشِيَةِ التَّهْذِيبِ: «اعْلَمْ أَنَّهُ اشْتَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ عَدَمُ جَوَازِ الْفَصْلِ بَيْنَ النَّبِيِّ وَبَيْنَ آلِهِ (عَلَى)، مُسْتَدَلِّينَ بِالْخَبَرِ الْمَشْهُورِ بَيْنَهُمْ، وَلَمْ يَثْبُتْ عِنْدَنَا وَإِنْ نَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَيْنَا، وَهُوَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي كُتُبِنَا. وَيُرْوَى عَنْ شَيْخِنَا الْبَهَائِيِّ أَنَّهُ رَأَاهُ فِي كُتُبِ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، لَكِنْ لَمْ نَجِدْ فِي الدَّعَوَاتِ الْمَأْتُورَةِ الْفَصْلَ بِهَا إِلَّا شَاذًا، وَالْأَحْوَطُ التَّرْكُ». فَلِكِ النِّجَاحَةِ فِي الْإِمَامَةِ وَالصَّلَاةِ: ٣١٧.

صَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ^(١).

أَمَّا (السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ) فَلَيْسَ بِوَاجِبٍ^(٢) فِي التَّشَهُّدِ
الْأَخِيرِ.

وَقَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا الْمَعَاصِرِينَ بِوُجُوبِهِ، وَنَقَلَ الْعَلَّامَةُ^(٣) الْإِجْمَاعَ عَلَى
اسْتِحْبَابِهِ^(٤).

وَقَالَ الشَّيْخُ الْمُقَدَّادُ^(٥): الَّذِي يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي وَجُوبُهُ^(٦)، وَهُمْ عَلَى وَجُوبِهِ
رَوَايَاتٌ^(٧)، وَالْمَشْهُورُ الْاسْتِحْبَابُ^(٨).

وَمَعْنَى (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ): دُعَاءٌ بِالسَّلَامَةِ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ.

(١) يُنْظَرُ: تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءَ: ٣/ ٢٣٥، وَذَكَرَى الشَّيْعَةَ: ٣/ ٤١٣.

(٢) فِي النُّسْخَةِ (ذ): (وَاجِب) مِنْ دُونِ بَاءِ الْجَرِّ فِي أَوَّلِهِ.

(٣) هُوَ الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْمُطَهَّرِ الْحَلِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٢٦ هـ الْمَشْتَهَرُ بِالْعَلَامَةِ، عَالِمٌ مُجْتَهِدٌ،
مُؤَلِّفٌ مَشْهُورٌ، طُبِّقَتْ شَهْرَتُهُ الْآفَاقَ بِحَيْثُ عَرَفَهُ الْقَاصِي وَالِدَّانِي، وَهُوَ أَجَلُّ مَنْ أَنْ يُذَكَّرَ
فِي هَذِهِ الْأَسْطَر فَقَدْ عُبِقَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي الْكُتُبِ وَالْأَسْفَارِ.

(٤) يُنْظَرُ: الْقَوَاعِدُ وَالْفَوَائِدُ: ٢/ ٣٠٦-٣٠٨.

(٥) هُوَ شَرْفُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْمُقَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَلِيِّ الْأَسَدِيِّ
السِّيُورِيِّ. كَانَ جَهُورِيَّ الصَّوْتِ، ذَرَبَ اللِّسَانِ، مَقْوَّهَاً فِي الْمَقَالِ، مُتَقَنَّاً فِي عُلُومٍ كَثِيرَةٍ،
فَقِيهًا مُتَكَلِّمًا أَصُولِيًّا نَحْوِيًّا مُنَظِّقِيًّا صَنَّفَ وَأَجَادَ، تَوَفَّى بِالْمَشْهَدِ الْغُرَوِيِّ الْمُقَدَّسِ نَهَارَ الْأَحَدِ
٢٦ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ (٨٢٦ هـ) وَدُفِنَ بِمَقَابِرِ الْمَشْهَدِ الْمَذْكُورِ. يُنْظَرُ: مُوسُوعَةُ
طَبَقَاتِ الْفُقَهَاءَ: ٢/ ٣٤٣.

(٦) يُنْظَرُ: نَصْدُ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ: ٢٣١-٢٣٢، وَكَنْزُ الْعُرْفَانِ فِي فِقْهِ الْقُرْآنِ: ١/ ١٤١.

(٧) يُنْظَرُ: تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ: ٢/ ١٢٩.

(٨) فَصَّلَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ حَسَنُ النَّجْفِيِّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي كِتَابِهِ (جَوَاهِرُ الْكَلَامِ: ١٠/ ٢٧٨-٣٣١)،
إِذْ أَتَى بِجُمْلَةٍ مِنَ الْأَقْوَالِ، وَذَكَرَ اسْتِدْلَالَاتِ الْمَسْأَلَةِ وَرَدُّودَهُ فِي بَعْضِهَا.

وَمَعْنَى (عَلَى): لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَ الْأَسْمِ وَالْفِعْلِ وَالْحَرْفِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: (عَلَى زَيْدٍ ثَوْبٌ)، فَ(عَلَى) هَذِهِ حَرْفٌ، وَتَقُولُ: (عَلَا^(١) زَيْدًا ثَوْبٌ)، فَ(عَلَا)^(٢) هَذِهِ فِعْلٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ عَلَا يَعْلُو، وَتَقُولُ: (مَنْ عَلَيْهِ يَنْقُصُ الظِّلُّ)، فَ(عَلَى) هَذِهِ اسْمٌ؛ لِأَنَّ^(٣) حَرْفَ الْجَرِّ لَا يَدْخُلُ عَلَى حَرْفِ الْجَرِّ. وَ(الكَافُ)^(٤) مَعْرِفَةٌ، صَمِيرُ الْمُخَاطَبِ الْمَذْكُورِ الْوَاحِدِ.

وَمَعْنَى (أَيُّهَا النَّبِيُّ): فَ(أَيُّ): اسْمٌ مُبْهَمٌ مُفْرَدٌ مُعَرَّفٌ بِالنِّدَاءِ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ. وَ(الهاء): حَرْفٌ تَنْبِيهٍ.

وَ(النَّبِيُّ): فِي الْعُرْفِ^(٥): هُوَ الرَّاوي عَنِ اللَّهِ تَعَالَى بِلَا وَاسِطَةٍ مِنَ الْبَشَرِ^(٦). وَفِي اللُّغَةِ: يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا^(٧): الْمُخْبِرُ، وَاشْتِقَاقُهُ يَكُونُ مِنَ الْإِنْبَاءِ الَّذِي هُوَ الْإِخْبَارُ، وَيَكُونُ عَلَى هَذَا مَهْمُوزًا^(٨).

(١) فِي نَسَخَتِي الْمَخْطُوط (ش، ذ): (عَلَى) بِأَلْفٍ مَقْصُورَةٍ، وَأَرَادَ الْمُؤَلِّفُ الْفِعْلَ لَا حَرْفَ الْجَرِّ، وَهُوَ يُرْسَمُ بِالْأَلْفِ الْقَائِمَةِ.

(٢) فِي نَسَخَتِي الْمَخْطُوط (ش، ذ): (عَلَى) بِأَلْفٍ مَقْصُورَةٍ.

(٣) فِي النُّسخَةِ (ذ): (وَلَأَنَّ) بِوَاوٍ الْعُطْفِ.

(٤) أَرَادَ كَافَ الضَّمِيرِ فِي عَلَيْكُمْ، مِنْ قَوْلِنَا فِي الصَّلَاةِ: (السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ).

(٥) الْمُرَادُ بِالْعُرْفِ هُنَا: عُرْفُ ذَوِي الْإِخْتِصَاصِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ، وَهُوَ مَا يُعْبَرُ عَنْهُ بِالتَّعْرِيفِ الْإِصْطِلَاحِيِّ، بِقَرِينَةِ ذِكْرِ تَعْرِيفِهِ اللَّغَوِيِّ عِنْدَ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ.

(٦) قَوْلُهُ: (بِلَا وَاسِطَةٍ)، قِيدَ لِإِخْرَاجِ الْأَوْصِيَاءِ، لِأَنَّهُمْ يَنْقَلُونَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنْ بِوَسَاطَةِ النَّبِيِّ.

أَقُولُ: لَيْسَ كُلُّ الْأَنْبِيَاءِ يَنْقَلُونَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنْ الْحَالُ يَوْجَدُ بَعْضَ الْأَنْبِيَاءِ يَنْقَلُونَ عَنِ السَّابِقِينَ. (الْخَوِيلِدِيُّ).

(٧) فِي النُّسخَةِ (ش): (مِنْ أَحَدُهُمَا)، وَ(مِنْ) هُنَا لَا مَسَوِّغَ لَوْجُودِهَا.

(٨) أَيُّ مَا خُذَ مِنَ النَّبَأِ، وَهُوَ الْخَبَرُ، وَأَصْلُهُ نُبِئَ. كِتَابُ سَبْيُوهِ: ٤ / ٢٠٠-٢٠١، وَتَاجُ اللُّغَةِ=

وَالثَّانِي: مِنَ الرَّفْعَةِ، وَعُلُوِّ الْمَنْزِلَةِ، وَاشْتِقَاقُهُ يَكُونُ مِنَ النَّبَاوَةِ الَّتِي هِيَ
الْإِزْتِفَاعُ، وَمَتَى ^(١) أُريدَ بِهِ عُلُوُّ الْمَنْزِلَةِ ^(٢)، فَلَا يُجُوزُ، إِلَّا بِالتَّشْدِيدِ ^(٣) بِلَا هَمْزٍ ^(٤)،
وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: (لَا تَنْبَرُوا بِاسْمِي) أَي: لَا تَهْمِزُوهُ ^(٥)؛
لأنَّهُ أَرَادَ عُلُوَّ الْمَنْزِلَةِ.

وَمَعْنَى (وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ): دُعَاءٌ لَهُ بِالرَّحْمَةِ وَالْبَرَكَاتِ، وَمَعْنَاهُ الْعَوْدُ عَلَيْهِ
بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْفَضْلِ، وَالنَّعْمَةُ بَعْدَ النَّعْمَةِ، وَالرَّحْمَةُ، وَالتَّعَطُّفُ، وَالْبَرَكَاتُ
وَالْخَيْرَاتُ، وَالنَّعْمَاءُ.

= وصحاح العربية، مادة (بنا): ١ / ٧٤.

(١) ومتى ما أُطلق هذا، أُريدَ بِهِ عُلُوُّ الْمَنْزِلَةِ.

(٢) سقطت عبارة (وَاشْتِقَاقُهُ يَكُونُ مِنَ النَّبَاوَةِ الَّتِي هِيَ الْإِزْتِفَاعُ، وَمَتَى أُريدَ بِهِ عُلُوُّ الْمَنْزِلَةِ)
مِنَ النُّسخَةِ (ش).

(٣) أي تشديد الياء.

(٤) فِي النُّسخَةِ (ش): (فلا همز) بالفاء بدلاً من الباء.

(٥) فِي النُّسخَتَيْنِ (ش، ذ): (لا تَمَرُّوا بِاسْمِي) أَي: لا تهجروه، وما أثبتناه من: أساس البلاغة:

٩٢٨، والمحرر الوجيز: ٢ / ٤٦٢، ومن الواضح أنَّ حديث المصنّف هو عن همز لفظ (النبيّ)

وعدمه، فيصحُّ ما أثبتناه في المتن، فيكون المثبت في النُّسخَتَيْنِ مِنَ التَّصْحِيفِ. (الخويلدي).

الفصل الثامن

الفصل الثامن

فِي مَعْنَى التَّسْلِيمِ^(١)

وَهُوَ مَعْنَى^(٢) (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ)، أَوْ^(٣) (السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ)^(٤)، وَالْأُولَى أَحْوَطُ

(١) وهو واجب في كل صلاة، وآخر أجزائها، وبه يخرج عنها، وتحل منافياتها، وله صيغتان، الأولى: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، والثانية: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِإِضَافَةِ (وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ) عَلَى الْأَحْوَطِ الْأُولَى، وَالْأَحْوَطُ لَزُومًا عَدَمُ تَرْكِ الصَّيْغَةِ الثَّانِيَةِ، وَإِنْ أَتَى بِالْأُولَى، وَيُسْتَحَبُّ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَلَكِنْ إِذَا قَدَّمَ الثَّانِيَةَ، اقْتَصَرَ عَلَيْهَا، وَأَمَّا قَوْلُهُ (السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ)، فَلَيْسَ مِنْ صَيَغِ السَّلَامِ، وَلَا يُخْرِجُ بِهِ عَنِ الصَّلَاةِ، بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ. مِنْهَاجُ الصَّالِحِينَ: ٢١١ / ١. (الْخَوَلِيدِي).

(٢) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (مَعْنَى) مِنَ النُّسخَةِ (ذ).

(٣) فِي النُّسخَةِ (ش): (و) بَدَلًا مِنْ (أو).

(٤) جَمَلَةٌ: (السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ) سَبَقَ ذِكْرُهَا مَعَ التَّشَهُّدِ، فَهِيَ - عِنْدَ الْمُؤَلِّفِ - جُزْءٌ مِنَ التَّشَهُّدِ لَا مِنَ التَّسْلِيمِ. وَعَلَى هَذَا الرَّأْيِ: التَّسْلِيمُ سُنَّةٌ وَلَيْسَ بِفَرَضٍ. يُنْظَرُ: السَّرَائِرُ الْحَاوِي لِتَحْرِيرِ الْفَتَاوِي: ٢٤٣ / ١، كِتَابُ الصَّلَاةِ. وَقِيلَ: هُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْأَصَحِّ. يُنْظَرُ: شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ فِي مَسَائِلِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ: ٧٢ / ١، كِتَابُ الصَّلَاةِ. وَالتَّسْلِيمُ لَهُ صِيغَتَانِ، وَهُمَا (السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ)، أَوْ (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ)، وَبِكُلٍِّ مِنْهُمَا يُخْرِجُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَبِأَيِّهَا بَدَأَ كَانَ الثَّانِي مُسْتَحَبًّا. يُنْظَرُ: شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ فِي مَسَائِلِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ: ٧٢ / ١، كِتَابُ الصَّلَاةِ. وَقِيلَ: إِنْ قَدَّمَ الْمُصَلِّي الصَّيْغَةَ الْأُولَى كَانَتِ الثَّانِيَةُ مُسْتَحَبَّةً، وَإِنْ قَدَّمَ الثَّانِيَةَ اكْتَفَى بِهَا، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهَا. يُنْظَرُ: الْعُرُوءَةُ الْوُثْقَى: ٧ / ٤٠٨ - ٤٠٩، بَابُ الصَّلَاةِ. (الْخَوَلِيدِي).

وَأَوَّلَى^(١)، وَالثَّانِيَّةُ لَمْ يُوجِبْهَا أَحَدٌ مِنَ الْقَدَمَاءِ^(٢)، بَلِ الْأَخْبَارُ صَرِيحَةٌ فِي الْخُرُوجِ بِهَا مِنَ الصَّلَاةِ^(٣)، وَالْقَائِلُ بِوُجُوبِ السَّلَامِ وَالتَّسْلِيمِ يُجْعَلُهَا مَخْرَجَةً مِنَ الصَّلَاةِ^(٤)، وَالْقَائِلُ بِنَدْبِيَّتِهِ يَجْعَلُهَا مُسْتَحَبَّةً^(٥).

وَأَوْجَبَ^(٦) الثَّانِيَّةَ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ^(٧)، وَخَيْرَ بَيْنَهَا وَيَبْنِ الْأَوَّلَى، وَجَعَلَ الثَّانِيَّةَ مُسْتَحَبَّةً^(٨).

وَمَعْنَاهُ فِي الشَّرْعِ: اللَّفْظُ الْمَوْضُوعُ لِتَحْلِيلِ^(٩) الْمُصَلِّي مِنَ الصَّلَاةِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ يَحِلُّ لَهُ^(١٠) مَا كَانَ حَرَامًا عَلَيْهِ بِتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ. وَمَعْنَى (السَّلَامُ): دُعَاءٌ بِالسَّلَامَةِ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ.

وَمَعْنَى (وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ) تَقَدَّمَ، إِلَّا أَنَّ الضَّمِيرَ هُنَا لِجَمَاعَةِ الذُّكُورِ

(١) يُنْظَرُ: وسائل الشيعة: ٥ / ٤٦٥، الحديث (١٠ / ٧٠٨٦).

(٢) أَوْجَبَ العبارة الأولى السيّد المرتضى، وأبو الصلاح. يُنْظَرُ: تحرير الأحكام: ١ / ٢٥٩.

(٣) يُنْظَرُ: وسائل الشيعة: ٦ / ٤١٦ - ٤١٧، الباب (١) من أبواب التسليم، الحديث (٨، ٧).

(٤) سَقَطَتْ عبارة (وَالْقَائِلُ بِوُجُوبِ السَّلَامِ.. مَخْرَجَةً مِنَ الصَّلَاةِ) مِنَ النُّسخة (ش).

وَيُنْظَرُ: وسائل الشيعة: ٦ / ٤١٨، الباب (١) من أبواب التسليم، الحديث (١٣).

(٥) يُنْظَرُ: تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣ / ٢٤٣.

(٦) فِي النُّسخة (ذ): (وَالْوَاجِب).

(٧) يُنْظَرُ: تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣ / ٢٤٦.

(٨) يَبْدُو أَنَّ الْمُؤَلِّفَ أَشَارَ بِهَذَا إِلَى الْعَلَامَةِ الْحَلِّيِّ، حَيْثُ ذَهَبَ إِلَى التَّخْيِيرِ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: «بَايَهُمَا

بَدَأَ - الْمُصَلِّي - كَانَ الثَّانِي مُسْتَحَبًّا». تَذَكُّرَةُ الْفُقَهَاءِ: ٣ / ٢٤٦.

(٩) فِي النُّسخة (ش): (لِلتَّحْلِيلِ) وَلَا يَسْتَقِيمُ الْمَعْنَى الْمُرَادُ مِنْهَا.

(١٠) فِي النُّسخة (ذ): زِيَادَةٌ: (لِقَوْلِهِ ﷺ: التَّكْبِيرُ وَالتَّحْلِيلُ).

وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: (افْتَتَحَ الصَّلَاةَ الْوُضُوءَ، وَتَحْرِيْمَهَا التَّكْبِيرَ، وَتَحْلِيلَهَا التَّسْلِيمَ).

وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ: ١ / ٤١٧، الباب الأول من أبواب التسليم. (الخويلدي).

المُخَاطَبِينَ.

وَمَعْنَى التَّرْحُمِ: بِالْأَمَانِ^(١) مِنَ الْعَذَابِ وَالْعِقَابِ، وَدُعَاءٌ لَهُمْ بِالنَّعْمَاءِ وَالْخَيْرَاتِ.

وَيَقْصِدُ الْمُفْرِدُ^(٢) بِالْأُولَى الْخُرُوجَ مِنَ الصَّلَاةِ اسْتِحْبَابًا، وَبِالثَّانِيَةِ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمَلَائِكَةَ، وَالْحَفَظَةَ وَالْأَيْمَةَ، وَمَنْ عَلَى ذَلِكَ الْجَانِبِ مِنْ مُسْلِمِي الْجَنِّ وَالْإِنْسِ. وَالْإِمَامُ يَقْصِدُ بِالْأُولَى الْخُرُوجَ، وَبِالثَّانِيَةِ الْأَنْبِيَاءَ وَالْحَفَظَةَ وَالْمَأْمُومِينَ. وَالْمَأْمُومُ يَقْصِدُ بِالْأُولَى الْخُرُوجَ، وَبِالثَّانِيَةِ الرَّدَّ عَلَى الْإِمَامِ، وَمَا قَصَدَهُ الْإِمَامُ. وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ لَمْ تَضُرَّ.

وَلَوْ قَصَدَ الْمُصَلِّي مُسْلِمِي الْجَنِّ وَالْإِنْسِ وَجَمِيعَ الْمَلَائِكَةِ جَازًا. وَرَوِي وَجُوبُ نِيَّةِ الْخُرُوجِ^(٣)، وَالْاسْتِحْبَابُ أَشْهُرُ^(٤)، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بِالصَّيْغَتَيْنِ مَعًا، فَيَنْتَعِنُ عَلَيْهِ هُنَا نِيَّةُ الْخُرُوجِ بِالْأُولَى^(٥). وَهُوَ لُغَةً: مُسْتَقٌّ مِنَ السَّلَامَةِ مِنَ الْآفَاتِ^(٦)، وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْوَقَايَةِ.

(١) فِي النُّسخة (ذ): (بِالْآيَاتِ)، وَلَا يَسْتَقِيمُ الْمَعْنَى مَعَهُ.

(٢) هُنَا الْمَقْصُودُ غَيْرُ الْمَأْمُومِ.

(٣) الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُؤَلَّفَ أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى رَأْيِ الْعَامَّةِ. يُنْظَرُ: الْمَجْمُوعُ: ٤٧٦/٣.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْحَلِّيُّ: «لَمْ أَجِدْ لِأَصْحَابِنَا فِيهِ نَصًّا، وَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ». مَتَّهَى الْمَطْلَبِ: ٢١١/٥.

(٤) يُنْظَرُ: الْجَامِعُ لِلشَّرَائِعِ: ٧٧، وَمَتَّهَى الْمَطْلَبِ: ٢٩٧/١، وَالْأَلْفِيَّةُ وَالنَّفْلِيَّةُ: ٦٢.

(٥) يُنْظَرُ: نِهَايَةُ الْأَحْكَامِ: ١/٥٠٥، وَالرِّسَالَةُ الْعَشْرُ: ٨٤.

(٦) لِسَانُ الْعَرَبِ: ٢٩١/١٢.

وفي (١) العُرف: تَحِيَّةٌ^(٢)، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾^(٣)، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(٤): ﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾^(٥).

وَالسَّلَامُ: الْأَسْمُ مِنَ التَّسْلِيمِ، وَ(السَّلَامُ)^(٦): اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، وَ(السَّلَامُ): بَرَاءَةٌ مِنَ الْعُيُوبِ، يُقَالُ: سَلِمَ فُلَانٌ مِنَ الْآفَاتِ سَلَامَةً، وَسَلَّمَهُ اللهُ مِنْهَا^(٧).
وَالتَّسْلِيمُ يَدُلُّ عَلَى^(٨) الرِّضَى بِالْحُكْمِ^(٩).

وَالتَّسْلِيمُ: السَّلَامُ، وَأَسْلَمَ أَمْرُهُ لَهِ، أَي: سَلَّمَ^(١٠)، وَأَسْلَمَ: آمَنَ، وَدَخَلَ^(١١) فِي السَّلَامِ، وَهُوَ الْأَسْتِسْلَامُ^(١٢).

(١) سقط حرف الجر (في) من النسخة (ش).

(٢) يُنظر: تاج العروس: ٣٢ / ٣٨٥.

(٣) الأحزاب: ٤٤، وقد أسقط النَّاسِخُ كلمة (تَحِيَّتُهُمْ) من النص القرآني في النسخة (ذ)، والآية كاملة: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾.

(٤) سقطت عبارة (سبحانه وتعالى) من النسخة (ذ).

(٥) إبراهيم: ٢٣.

(٦) هناك احتمالان في معنى السَّلَام: الأول: أن يكون المراد من السَّلَامِ ذَا السَّلَامِ، ووُصِفَ بِهِ مبالغةً في وصف كونه سليماً من النقائص والآفات، كما يقال: رجل عدل. الثاني: أن يكون المراد من السَّلَامِ كونه مُعْطِياً لِلسَّلَامَةِ، وهو تعالى خلق الخلق سوياً، وقال تعالى ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَافُوتٍ﴾ [الملك: ٣]، و﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠]. مفاهيم القرآن: ٢٨٠. (الخويلدي).

(٧) يُنظر: لسان العرب: ١٧ / ٢١٧.

(٨) سقط حرف الجر (على) من النسخة (ذ).

(٩) يُنظر: مختار الصحاح: ١٥٣.

(١٠) يُنظر: لسان العرب: ١٢ / ٢٩٥.

(١١) سقط الفعل (دخل) من النسخة (ذ).

(١٢) لسان العرب: ١٢ / ٢٩٥، وفيه: «وَأَسْلَمَ أَي: دخل في السلم».

وَالْتَّسَالُمُ: التَّصَالُحُ، وَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ لَمَسَهُ^(١)، إِمَّا بِالْقُبْلَةِ أَوْ بِالْيَدِ، وَاسْتَسَلَمَ
أَيَّ انْقَادَ^(٢).

وَلَا يَجِبُ الْإِعْرَابُ وَلَا الْجَهْرُ^(٣) فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَذْكَارِ، وَلَا فِي التَّشْهَدِ
وَالْتَّسْلِيمِ، وَرَوِي وَجُوبُ الْإِعْرَابِ فِي ذَلِكَ، وَالِاسْتِحْبَابُ أَشْهَرُ، أَمَّا مَخْرَجُ
الْحُرُوفِ فَيَجِبُ فِي الْجَمِيعِ^(٤).

(١) فِي النُّسخة (ش): (يَلْمَسُهُ).

(٢) يُنْظَرُ: مَخْتَارُ الصَّحَاحِ: ١٥٣.

(٣) فِي النُّسخة (ذ): (أَوِ الْجَهْر).

(٤) يُنْظَرُ: ذِكْرَى الشَّيْعَةِ: ٣٠٥ / ٣.

وَلْيَكُنْ هَذَا آخِرَ مَا أَرَدْنَا سَطْرَهُ فِي هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ
وَأَنْقَطَعَ الْكَلَامُ بِحَمْدِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
عَلَى خَيْرِ الْأَنْسَامِ، وَمُصْبَاحِ الظَّلَامِ
وَيَنْبُوعِ الْغَمَامِ^(١)، مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الْكَرَامِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ^(٢)
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
الطَّاهِرِينَ وَسَلَّم تَسْلِيمًا
كَثِيرًا بِرَحْمَتِكَ
يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ
أَمِينَ
تَمَّ

(١) سقطت عبارة (وَمُصْبَاحِ الظَّلَامِ، وَيَنْبُوعِ الْغَمَامِ) مِنَ النُّسخة (ش).

(٢) سقطت عبارة (وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ) مِنَ النُّسخة (ش).

الفهَارِسُ الْفَنِيَّةُ

فَهْرِسُ الْآيَاتِ

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾	الفاتحة	١	١٠١
﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾	البقرة	٢٣٨	١٣٠
﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ..﴾	البقرة	١٥٧	١٥١
﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾	آل عمران	١٩	١٠٩
﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾	آل عمران	١٣٣	٧٠
﴿وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾	النساء	٢٣	١٠٧
﴿وَمَنْ يَطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ..﴾	النساء	٦٩	١١٣
﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ..﴾	المائدة	٦٠	١١٣
﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ..﴾	المائدة	٧٧	١١٤
﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾	المائدة	٧١	١٥٠
﴿شَیَاطِینَ الْإِنسِ وَالْجِنَّ﴾	الأنعام	١١٢	١٠١
﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ..﴾	الأنعام	١٢٧	٧٠
﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾	الأنفال	٧٤، ٤	١٠٤
﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ..﴾	التوبة	٣٠	١٤٠
﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا..﴾	يونس	٩	٦٩

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ..﴾	هود	١١٤	٨٨
﴿سَرَابِلُهُمْ مِّنْ قَطِرَانٍ..﴾	إبراهيم	٥٠	٧٢
﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾	إبراهيم	٢٣	١٦٠
﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ..﴾	النحل	٩٨	١٠٠
﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ..﴾	النحل	١١١	٥٩
﴿يُحْلَتُونَ فِيهَا مِنْ آسَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ﴾	الكهف	٣١	٦٨
﴿لِّئِنْ لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ﴾	مريم	٤٦	١٠٠
﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ..﴾	طه	٥٠	١٦٠
﴿قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾	الأنبياء	١١٢	١١٢
﴿قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّنْ نَّارٍ﴾	الحج	١٩	٧٢
﴿لِيَكُونََ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾	الفرقان	١	١٠٨
﴿قُلْ أَذَلِكْ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةٌ..﴾	الفرقان	١٥	٧٠
﴿قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾	الفرقان	٦٠	١٠٥
﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ * قَالَ..﴾	الشعراء	٢٣-٢٤	١٠٧
﴿وَبُرَزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ﴾	الشعراء	٩١	٧٣
﴿آتَاتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾	الشعراء	١٦٥	١٠٨
﴿أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا..﴾	السجدة	١٩	٧٠
﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ..﴾	الأحزاب	٤٣	١٥١
﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾	الأحزاب	٤٤	١٦٠

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ..﴾	فاطر	٣٥	٦٩
﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾	الصافات	٢٣	٧٥
﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا..﴾	غافر	٤٦	٧٠
﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا..﴾	الشورى	٧	٧٣
﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ.. لَهُمْ﴾	محمد ﷺ	٦-٥	٧٥
﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى..﴾	محمد ﷺ	١٧	١١١
﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى..﴾	محمد ﷺ	٢٤	٦٣
﴿وَلَدَانُ مُخَلَّدُونَ﴾	الواقعة	١٧	٦٨
﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾	الواقعة	٤٧	١٠٢
﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾	الحشر	١٩	٦٠
﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ..﴾	الملك	٣	١٦٠
﴿فَأَمَّا مَنْ أُوِّيَ.. الْآيَامِ الْخَالِيَةِ﴾	الحاقة	٢٤-١٩	٦٧
﴿فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ﴾	الحاقة	٢٣-٢٢	٦٩
﴿وَأَمَّا مَنْ أُوِّيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ..﴾	الحاقة	٢٥	٧١
﴿كَلَّا إِنَّهَا لَأُتَى.. أَذْبَرَ وَتَوَلَّى﴾	المعارج	١٧-١٥	٧٢
﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾	المزمل	٤	١٢٨
﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ.. وَلَا تَذَرُ﴾	المدثر	٢٨-٢٦	٧٣
﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَكَ بِرَبِّكَ..﴾	الانفطار	٦	٥٩
﴿وَأَمَّا مَنْ أُوِّيَ.. وَيُصَلَّى سَعِيرًا﴾	الانشقاق	١٢-١٠	٧٠

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾	الطارق	٣	١٠٠
﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾	الأعلى	١	١٠٢
﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى.. لِلْيُسْرَى﴾	الليل	٥-٧	١٤٢
﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ.. نَارُ حَامِيَةٍ﴾	القارعة	٨-١١	٧٣
﴿كَأَلَّا لَيَبْدَنَ.. فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ﴾	الهمزة	٤-٩	٧٣
﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾	الكوثر	٢	٨٩
﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.. كُفُّوا أَحَدٌ﴾	الاخلاص	١-٤	١١٩

فَهْرِسُ الْأَحَادِيثِ

(حرف الألف)

الصفحة	اسم المعصوم	الحديث
١٣٥	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ	(اجعلوها في سجودكم)
٧٧	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ	(أَجِلُّوا اللَّهَ يَغْفِرْ لَكُمْ)
١٤٦	الإمام الصادق عليه السلام	(إذا استويت جالسًا، فقل أشهد أن..)
٩٩	الإمام الصادق عليه السلام	(إذا افتتحت الصلاة فارفع كفيك، ثم..)
٧٩	الإمام الصادق عليه السلام	(إذا توضأت بعد الطعام فامسح عينيك..)
٦٠	حديث قدسي	(إذا عبدي ذكرني في مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ ذَكَرْتَهُ..)
١١٤	الإمام الصادق عليه السلام	(إذا قرأت الفاتحة وفرغت من قراءتها..)
١١٤	الإمام الصادق عليه السلام	(إذا كنت خلف إمام، وفرغ من قراءة..)
١٠٦	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ	(أَرَبُّ غَنَمٍ أَنْتَ أَمْ رَبُّ إِبِلٍ؟)
١٥٨	الإمام علي عليه السلام	(افتتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها..)
٨٠	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ	(افتحوا أعينكم عند الوضوء، فبافتتاحها..)
٨٠	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ	(افتحوا عيونكم عند الوضوء، لعلها..)
١٤٥	الإمام الباقر عليه السلام	(أَنْ تَقُولَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ..)
١٤٦	الإمام الباقر عليه السلام	(إن ذكر قبل أن يُسَلِّمَ فليتشهد وعليه..)

الصفحة	اسم المعصوم	الحديث
١١٤	الإمام الصادق عليه السلام	(إِنَّ فَضِيلًا مِنْ أَصْحَابِ أَبِي، وَإِنِّي لأُحِبُّ..)
٦٨	النبي محمد عليه السلام	(إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَطَفَ الْمَلَائِكَةِ الْخَافِضِينَ حَتَّى..)
١٠٦	النبي محمد عليه السلام	(إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلُ مِثْلَةِ رَحْمَةٍ، وَأَنَّهُ أَخَذَ مِنْهَا..)
٥٨	الإمام الصادق عليه السلام	(إِنَّ لِلْوُضوءِ حَدًّا مَنْ تَعَدَّاهُ لَمْ يُؤْجِرْ)
٨٤	منسوب إلى النبي عليه السلام	(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)
٧٤	الإمام الصادق عليه السلام	(إِنَّهُ يَأْتِي عَلَى الرَّجُلِ سِتُّونَ وَسَبْعُونَ سَنَةً..)
٥٨	النبي محمد عليه السلام	(أَوَّلُ مَا يَمَسُّ الْمَاءَ يَتْبَاعِدُ عَنْهُ الشَّيْطَانُ..)
		(حرف الباء)
١١٤	الإمام الباقر عليه السلام	(بَخَّ بِخُ بَشَّرَ الْمُخْبِتِينَ، مَرْحَبًا بِمَنْ تَأْنَسُ بِهِ..)
١٢٤	الإمام الحسين عليه السلام	(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. أَمَّا بَعْدُ:..)
		(حرف التاء)
١٣٥	الإمام الصادق عليه السلام	(تُحْسِنُ أَنْ تَصَلِّيَ يَاحُمَّادُ؟)
١٢٨	الإمام علي عليه السلام	(الْتَرْتِيلُ تَجْوِيدُ الْحُرُوفِ وَمَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ)
٥٨	الإمام الصادق عليه السلام	(تَغْسِلُ وَجْهَكَ وَيَدَيْكَ، وَتَمْسُحُ رَأْسَكَ..)
١٣٥	الإمام الصادق عليه السلام	(تَقُولُ فِي الرُّكُوعِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ..)
		(حرف الثاء)
٥٨	النبي محمد عليه السلام	(ثُمَّ سَنَّ عَلَى أُمَّتِي الْمَضْمَضَةَ؛ لِيُنْقَى الْقَلْبُ..)
		(حرف الزاء)
٩٥	الإمام الصادق عليه السلام	(رَفَعُوكَ يَدَيْكَ فِي الصَّلَاةِ زِينَتُهَا)

الصفحة	اسم المعصوم	الحديث
		(حرف السين)
١٣٧	الإمام الصادق عليه السلام	(السُّجُودُ عَلَى الْأَرْضِ فَرِيضَةٌ، وَعَلَى..)
		(حرف الصاد)
٦٧	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عليه السلام	(صَاحِبُ الْيَمِينِ أَمِيرٌ عَلَى صَاحِبِ الشَّامِ..)
٧٩	الإمام الباقر عليه السلام	(صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام الْفَجْرَ ثُمَّ جَلَسَ مَعَ..)
١٢٣	الإمام الباقر عليه السلام	(الصَّمَدُ: الدَّائِمُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ، وَلَا يَزَالُ)
١٢٣	الإمام الباقر عليه السلام	(الصَّمَدُ: السَّيِّدُ الْمُطَاعُ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ..)
١٢٤	الإمام الباقر عليه السلام	(الصَّمَدُ: الَّذِي لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا يُؤْوَدُهُ..)
		(حرف العين)
٦٩	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عليه السلام	(عَدَنُ دَارِ اللَّهِ الَّتِي لَمْ تَرَهَا عَيْنٌ، وَلَمْ تَخْطُرْ عَلَى..)
		(حرف الفاء)
١٣٥	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عليه السلام	(فَاجْعَلُوهَا فِي الرُّكُوعِ)
١٤٠	الإمام السَّجَّاد عليه السلام	(فَكَيْفَ لِي بِتَحْصِيلِ الشُّكْرِ وَشُكْرِي إِيَّاكَ..)
١٢٥	الإمام الباقر عليه السلام	(فِي الصَّمَدِ خَمْسَةُ أَحْرُفٍ، كُلُّ حَرْفٍ يَدُلُّ..)
		(حرف القاف)
١٣٠	الإمام الرُّضَا عليه السلام	(قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فِي الْقَنُوتِ: إِنْ شِئْتَ..)
١٣٠	الإمام الصادق عليه السلام	(الْقَنُوتُ فِي الْجُمُعَةِ وَالْوِتْرِ وَالْعِشَاءِ..)
		(حرف اللام)
١٥٤	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ عليه السلام	(لَا تَبْشُرُوا بِاسْمِي)

الصفحة	اسم المعصوم	الحديث
٨٤	الأئمة عليهم السلام	(لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ)
١٣٠	الإمام الصادق عليه السلام	(لَا قَبْلَ لَهُ وَلَا بَعْدَهُ)
٦٧	النبي محمد صلى الله عليه وآله	(لِكُلِّ عَبْدٍ مَلَكَانِ، مَلَكٌ عَنْ يَمِينِهِ، وَمَلَكٌ..)
٦٦	الإمام علي عليه السلام	(اللَّهُمَّ أَعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي، وَالْخُلْدَ..)
٧٤	الإمام علي عليه السلام	(اللَّهُمَّ ثَبِّتْنِي عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزُلُّ فِيهِ..)
٧٣	الإمام علي عليه السلام	(اللَّهُمَّ غَشِّنِي بِرَحْمَتِكَ وَبَرَكَاتِكَ)
٦٠	الإمام علي عليه السلام	(اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْ عَلَيَّ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ..)
٥٩	الإمام علي عليه السلام	(اللَّهُمَّ لَقِّنْنِي حُجَّتِي يَوْمَ الْفَلَاحِ، وَأَطْلِقْ..)
٧٨	النبي محمد صلى الله عليه وآله	(لَمَّا أَنْ وَسَّوَسَ الشَّيْطَانُ إِلَى آدَمَ، دَنَا مِنْ..)
٦٨	النبي محمد صلى الله عليه وآله	(لَيْسَتْ حِي أَحَدَكُمْ مِنْ مَلَائِكَةِ الَّذِينَ مَعَهُ..)
(حرف الميم)		
٤٠	النبي محمد صلى الله عليه وآله	(الْمُؤْمِنُ إِذَا مَاتَ وَتَرَكَ وَرْقَةً وَاحِدَةً عَلَيْهَا..)
١٤٢	الإمام الباقر عليه السلام	(مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِرَجُلٍ يَغْرِسُ غَرْسًا..)
١٢١	الإمام الباقر عليه السلام	(مَعْنَاهُ الْمَعْبُودُ الَّذِي احْتَجَبَ عَنْ إِدْرَاكِ..)
٦٨	النبي محمد صلى الله عليه وآله	(مَقْعَدُهُمَا كِتِفَاهُ، وَقَلَمُهُمَا لِسَانُهُ، وَأَدْوَاتُهُمَا..)
٧٧	النبي محمد صلى الله عليه وآله	(مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ..)
١٥٠	النبي محمد صلى الله عليه وآله	(مَنْ صَلَّى صَلَاةً وَلَمْ يُصَلِّ فِيهَا عَلَيَّ وَعَلَى..)
١٠٤	الإمام الصادق عليه السلام	(مَنْ عَبَدَ اللَّهَ بِالْوَهْمِ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ عَبَدَ..)
٩٠	الإمام الباقر عليه السلام	(مَنْ لَمْ يُقِمِ صَلَاتَهُ فَلَا صَلَاةَ لَهُ)

الصفحة	اسم المعصوم	الحديث
(حرف التُّون)		
٧٥	الإمام الصَّادق عليه السلام	(النَّاسُ يَمُرُّونَ عَلَى الصَّرَاطِ طَبَقَاتٍ..)
١٤٠	الإمام الصَّادق عليه السلام	(نَعَمْ يَا أَبَانَ، إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ..)
(حرف الهاء)		
٧٥	الإمام الصَّادق عليه السلام	(هُوَ الطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُمَا..)
(حرف الواو)		
٨٧	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ صلَّى الله عليه وآله	(وَأَمَّا صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَإِنَّ لِلْقَبْرِ ظُلْمَةً..)
(حرف الياء)		
١٤٠	الإمام الصَّادق عليه السلام	(يَا أَبَانَ، إِذَا قَدِمْتَ الْكُوفَةَ، فَارَوْ هَذَا..)

فَهْرَسُ الْمَعْصُومِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الصفحة	اسم المعصوم
٩، ٤٠، ٥٣، ٥٨، ٥٩، ٦٧، ٦٨، ٦٩،	النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ، أَبُو الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
٧٠، ٧٧، ٧٨، ٨٠، ٨٦، ٨٧، ١٠٤،	
١٠٦، ١٠٩، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٩،	
١٢٠، ١٢١، ١٢٤، ١٢٧، ١٣٠، ١٤٠،	
١٤٢، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٥٠، ١٥١،	
١٥٢، ١٦٢	
٧٨، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ١١٠	آدم عليه السلام
١٠٠	إبراهيم عليه السلام
١٢٥، ١٢٦	عيسى عليه السلام = المسيح عليه السلام
١١٠	يعقوب عليه السلام
١١٠	يوسف عليه السلام
٥٩، ٦٠، ٦٦، ٧٣، ٧٤، ٩٦، ١٠٤، ١٠٦،	الإمام عليّ، أمير المؤمنين عليه السلام
١١٢، ١٢١، ١٢٨، ١٤٠، ١٥١، ١٥٨	
٨٧	الإمام الحسن عليه السلام
١٢٤	الإمام الحسين عليه السلام
١٢٤، ١٤٠	الإمام عليّ بن الحسين زين العابدين عليه السلام

الصفحة	اسم المعصوم
٧٩، ٩٠، ١١٤، ١٢١، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٤٢، ١٤٥	الإمام مُحَمَّد بن عليّ الباقر (عليه السلام)
٥٨، ٦٠، ٧٤، ٧٥، ٧٩، ٨٨، ٩٥، ٩٩، ١٠٤، ١١١، ١١٤، ١٢٤، ١٢٥، ١٣٠، ١٣٥، ١٣٧، ١٤٠، ١٤٦	الإمام جعفر بن مُحَمَّد الصادق (عليه السلام)
٨٦	الإمام موسى بن جعفر الكاظم (عليه السلام)
٨٨، ١٣٠	الإمام عليّ بن موسى الرضا (عليه السلام)
١٤٠	الإمام المهدي صاحب العصر الزمان (عليه السلام)

فَهْرَسُ الْأَعْلَامِ الْمُتَرْجِمِينَ فِي الْهَامِشِ

(حرف الألف)

- ١١٩ إبراهيم بن محمد بن السريّ المعروف بالزَّجَّاجِ
 ١١١ أبو الحسن عليّ بن حمزة بن عبد الله الكسائيّ
 ٧٧ أبو الدرداء الخزرجيّ
 ١٢٧ ابن الجنيد محمد بن أحمد، أبو عليّ الكاتب الإسكافيّ

(حرف الجيم)

- ١١٢ جابر بن عبد الله الأنصاريّ
 ١١٤ جميل بن مرّة الشيبانيّ

(حرف الحاء)

- ١٥٢ العلامة الحسن بن يوسف ابن المطهر الحلّيّ

(حرف الزّاي)

- ١٢٤ زيد ابن الإمام عليّ بن الحسين عليه السلام

(حرف السين)

- ١٠٨ سعيد بن جبير بن هشام الوالبيّ
 ١٢٧ سلّار الديلميّ، حمزة بن عبد العزيز الطبرستانيّ

(حرف العين)

- ٧٧ عبد الله بن العباس بن عبد المطلب
- ١٠٦ عكرمة، أبو عبد الله القرشيّ
- ٨٦ عليّ بن الحسين بن موسى العلويّ الموسويّ، السيّد العلامة =
الشریف المرتضى
- ٦٦ عمرو بن عثمان بن قنبر الملقّب بـسيويه

(حرف الفاء)

- ١١٤ الفضيل بن يسار

(حرف القاف)

- ١٠٨ قتادة بن دعامة السدوسيّ

(حرف الميم)

- ١٠٩ محمّد بن عبد الوهاب الجبائيّ
- ١٤٩ محمّد بن عليّ بن الحسين بن موسى ابن بابويه المعروف بالشيخ
الصدوق
- ١٠٩ محمّد بن كعب بن سليم القرظيّ
- ١٥٢ المقداد بن عبد الله بن محمّد بن الحسين بن محمّد الحليّ الأسديّ
السيوريّ

فَهْرَسُ الْأَعْلَامِ

٧٧	أبو الدرداء	(حرف الألف)	
١٠٨	أبو سعيد الخدريّ	١٠٠	آزر
١٢٨	أبو السميدع	١٤٠	أبان بن تغلب
١٥٨	أبو الصلاح	=	إبراهيم بن محمد الزّجاج النّحويّ
١٠٨	أبو الطفيل الكنانيّ	١١٩	الزّجاج
١٠٨	أبو عبد الرحمن السلميّ	١٣٠	ابن أبي عقيل
١٠٨	أبو عثمان النهديّ	١١١	ابن أبي ليل
١٠٨، ٩٩	أبو عمرو بن العلاء	٧٩	ابن رثاب
١٠٨	أبو مسعود البديّ	١٠٨	ابن الزبير
١٠٩	أبو معشر	٩٩	ابن عامر
١٠٨	أبو المليح بن أسامة	١٠٨، ١٠٦	ابن عمر
١٠٨	أبو موسى الأشعريّ	٩٩	ابن كثير
١٠٨، ١٠٦	أبو هريرة	٧٧	ابن ماجه
٣٩، ٩	أحمد الصّافي، السيّد	٧٩	ابن محبوب
	أحمد بن عبد الله بن المتوّج البحرانيّ،	١٢٨	ابن منظور
٢٠	الشيخ	١٠٨	أبو حسان الأعرج
٣٩	أحمد عليّ مجيد الحليّ، الأستاذ	٦٦	أبو الخطّاب المعروف بالأخفش

(حرف الناء)	شهاب الدين أحمد بن فهد بن محمود بن
٧٧	إدريس المقرئ الأحسائي، العلامة ١٩، ١٥١
(حرف الناء)	أحمد بن محمد ٧٩
١٢٠	فخر الدين أحمد بن محمد السبعي، الشيخ ٢٢
(حرف الجيم)	أحمد بن شمس الدين محمد بن فهد الأسدي
جابر بن عبد الله الأنصاري ١١٢، ١٠٦	الحليّ = ابن فهد الحليّ ٩، ١٠، ١٣، ١٤،
الحجاج بن عمرو ١٠٦	١٥، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٣٠،
(حرف الحاء)	٣٥، ٥١
جمال الدين حسن بن حسين بن مطر	أسد الله التستري الكاظمي، الشيخ ٢٣
الجزائري، الشيخ ٢٢	الأشعري ١٠٩
(حرف الحاء)	الأصمعي ١٢٨
الحسن البصري ١٠٨	الأعمش ١١١
الحسن ابن الشيخ الطوسي، الشيخ ١٠٠	أم عمارة الأنصارية ١٠٦
الحسن بن علي المعروف بابن	أنس بن مالك ١٠٨
العشرة، الشيخ ٢١	(حرف الباء)
الحسن بن يوسف ابن مطهر الحليّ = العلامة	البخاري ٧٧
الحليّ ٨٤، ١٥٢، ١٥٨، ١٥٩	بشر بن عمّار المنقري ١٠٨
الحصين ابن أبي الحر العنبري ١٠٦	بكر بن عبد الله المزني ١٠٨
حمّاد بن عيسى ١٣٥	البهائي، الشيخ ١٥١
حمزة ١١١، ٩٩	
حمزة بن عبد العزيز الديلمي = سلار ١٢٧	

١٠٦	حمّنة بنت جحش	١٠٨	سدوس ابن سيّان بن ذهل
٢٩	حيدر حسين حمزة الشريفيّ	١٠٧	سعيد بن جبير
٣٩	حيدر عبد الكريم الميّاخيّ	١٠٨	سعيد بن المسيّب
٨٧	حواء عليها السلام	١١١	سليم بن أرقم

(حرف الخاء)

(حرف الصّاد)

١١١، ٦٦	الخليل بن أحمد الفراهيديّ	٣٥	صاحب الذريعة
١٣٠، ١٢٩، ٩٢	الخوئيّ تت ، آية الله العظمى		صادق عبد النبيّ الخويلديّ = الخويلديّ
١١٢	خولة بنت جعفر الحنفيّة		١٠، ٣٨، ٤٠، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧١، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٧، ٨٨، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٥، ٩٩، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٥، ١٢٠، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٥١، ١٥٤، ١٥٨، ١٦٠

(حرف الرّاء)

١٣٧	الراغب		
١٠٨	رفيع الرياحيّ		
	رياض رحيم ثعبان المنصوريّ		

(حرف الزّاي)

١٤٥	زرارة		
١٠٨	زرارة بن أوفى		
١٢٤	زيد بن عليّ عليه السلام		

(حرف السّين)

(حرف الضّاد)

١٣٤	السخاويّ	١٠٨	الضحّاك ابن قيس
-----	----------	-----	-----------------

(حرف الطاء)

عميد الدين عبد المطلب بن محمد بن علي

الطباطبائي، صاحب تفسير الميزان،

ابن الأعرج الحسيني، السيد ٢٠

العلامة ١٣٨، ١١٩، ١٠٢

رضي الدين عبد الملك بن شمس

الطبري ٨٩

الدين إسحاق ابن إسحاق الواعظ

القمّي، السيد ٢٢

الطوسي، الشيخ ٨٦

عبد الملك بن عمر ١٣٠

١٠٥، ١٠٧، ١٢٠، ١٢٨

عبد النبي بن عيسى بن إبراهيم ٣٥

(حرف العين)

عدي بن حاتم ١٠٨

عائشة ١٠٨، ١٠٦

عزيز ١٢٦

عاصم ٩٩

عطاء بن أبي رباح ١٢٥، ١٠٨

عبد السميع بن فياض الأسدي الحلبي،

عقبة بن عامر الجهني ١٣٥، ١٠٦

الشيخ ٢١

عكرمة ١٠٨، ١٠٦

عبد الله بن رافع ١٠٦

علي بن جعفر ١٤٥

عبد الله بن سرجس ١٠٨

زين الدين علي بن الحسن بن محمد الخازن،

جلال الدين عبد الله بن شرفشاه الحسيني،

الشيخ ٢٠

الشيخ ٢١

علي بن الحسين بن موسى العلوي

عبد الله بن العباس بن عبد المطلب =

الموسوي، السيد العلامة = الشريف

ابن عباس ٧٧، ٨٩، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧،

المرتضى ٨٦، ١٥٨

١٠٨، ١١٢، ١٢١، ١٢٥، ١٤٧

علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي =

عبد الله بن عمرو ١٠٦

الكسائي ٩٩، ١١١

عبد الله بن علام اليهودي ٦٧

علي عباس عليوي الأعرجي، الدكتور ٣٩

عبد الله بن مغفل ١٠٨

(حرف الكاف)	نظام الدين علي بن عبد الحميد
١١٤ الكشي	٢٠ النيلي، الشيخ
١٠ الكفيل (ع)	علي بن غياث الدين عبد الكريم بن عبد
١٠٩ كعب بن سليم	٢٠ الحميد النسابة النيلي، السيد
(حرف الميم)	علي بن فضل الله بن هيكل الحلي، الشيخ ٢١
٢٤ المامقاني، الشيخ	زين الدين علي بن محمد بن طي العاملي،
١٢٠ المبرد	٢١ الشيخ
محمد بن أحمد، أبو علي الكاتب الإسكافي =	علي بن محمد بن مكّي بن محمد بن حامد
١٢٧ ابن الجنيّد	٢٠ الجعبي العاملي، الشيخ
محمد بن إسماعيل بن علي الرّازاني ٢١	زين الدين علي بن هلال الجزائري، الشيخ ٢١
محمد بن الحسن الحر العاملي ٢٢	علي بن يوسف بن عبد الجليل
محمد بن الحنفية = محمد ابن أمير	٢١ النيلي، الشيخ
المؤمنين ١٢٣، ١١٢	٣٩ عمّار الهلالي، الشيخ
محمد بن عبد الوهاب الجبائي = الجبائي ١٠٩	عمرو بن عثمان الملقّب بسيبويه =
محمد بن علي بن الحسين بن موسى	١٤٨، ١٢٠، ٦٦ سيبويه
المعروف بالشيخ الصدوق = ابن	١١١، ٦٦ عيسى بن عمر المقرئ
١٤٩، ١٣٠، ٩٥ بابويه	(حرف الفاء)
محمد بن فلاح الموسوي الحويزي، السيد ٢٢	١٢٧، ١١٤ الفضيل بن يسار
٧٩ محمد بن قيس	(حرف القاف)
١٠٩ محمد بن كعب القرظي	١٠٨ قتادة بن دعامة السدوسي
محمد بن محمد بن عبد الله نوربخش، السيد ٢١	

٢٣	المحدث النوري، العلامة	٧٤	محمد بن مروان
	(حرف الهاء)	١٤٦	محمد بن مسلم
١٣٥	هشام بن سالم	٢٣	محمد باقر الخوانساري، السيّد
١٠٨	هلال بن يزيد	٨٧	محمد تقي المجلسي
١٣٧	الهمداني		محمد حسن النجفي صاحب الجواهر،
	(حرف الواو)	١٥٢	الشيخ
١٢٨	الوليد بن عقبة		المقداد بن عبد الله بن محمد الحليّ الأسديّ =
	وهب بن وهب القرشيّ =	١٥٢، ٢١	السيوريّ الحليّ
١٣٠، ١٢٥، ١٢٤	وهب	١٢٥	مريم عليها السلام
	(حرف الياء)	٧٧	مسلم (صاحب الصحيح)
١٠٦	يحيى بن يعمر	٣٩	مصطفى صباح الجنابيّ
٢٢	يوسف البحرانيّ، الشيخ	١٠٨	معاذة العدويّة
٦٦	يونس بن حبيب	١٢٨	معاوية
			مفلح بن الحسن بن راشد الصيمريّ،
		٢١	الشيخ
		٣٩	ميثم سويدان الحميريّ
			(حرف النون)
		٩٩	نافع
		١١٤، ٧٧	النسائيّ
		١٠٨	النضر بن أنس
		٣٧	نعمة بن عليّ بن باقر البحرانيّ

فَهْرَسُ الْأَمَّاكِنِ وَالْبُلْدَانِ

(حرف الالف)	(حرف الدال)
إيران ٣٦	دار الكفيل ٢٩
(حرف الباء)	دمشق ١٢٨
البصرة ١٠٩	(حرف الراء)
بغداد ١٢٧، ١٢٠	الري ١٤٩
بلاد فارس ٦٦	(حرف الشين)
(حرف التاء)	شيراز ٦٦
تبريز ١٢٧	(حرف الطاء)
(حرف الجيم)	الطائف ٧٧
جبي ١٠٩	(حرف العين)
(حرف الحاء)	العتبة العباسية المقدسة ٣٩، ٣٧، ١٤، ١٠
الحائر الشريف ٢٤، ٢٣	العراق ٣٩، ٩
الحلة الفيحاء	(حرف القاف)
٢٣، ٢٠، ١٦	قرية البيضاء في شيراز ٦٦
(حرف الخاء)	قسم شؤون المعارف الإسلامية
خسرو شاه ١٢٧	والإنسانية ٤٠، ٣٩، ١٠

(حرف الكاف)

كربلاء المقدسة

٣٠، ٢٩، ١٤

١٤٠، ١٠٩

الكوفة

(حرف الميم)

٣٦

مجلس الشورى

٣٧، ٣٦

مجمع الذخائر الإسلامية

٣٠، ٢٤، ٥

خيّم سيّد الشهداء = خيمگاه

١٠٨

المدينة المنورة

٤٠، ٣٩، ١٤، ١٠، ٩

مركز تراث الحلة

٣٥

مسجد الاحتجاب

١٠٩

مسجد الربذة

١٥٢

المشهد الغروي المقدس

٧٩

مكة المكرمة

فَهْرَسُ الْبَيُوتَاتِ وَالْقِبَائِلِ وَالْفِرَقِ

(حرف الألف)	(حرف الناء)
آل الربيع بن زياد الحارثي	٦٦
آل محمد ﷺ = أهل البيت عليه السلام	٦٠
٧٩، ١٠٤، ١١٢، ١٤٦، ١٥٠، ١٥١	٧
١٥٢، ١٦٢	حشد الله المقدس
(حرف الطاء)	(حرف الحاء)
الإسماعيلية	١٥١
١٥١	الطائفة الجبائية
الأشاعرة	٧٠
١٥١، ١٢٧	(حرف العين)
الإمامية	العرب
أهل البصرة	١٢٤
أهل الجنة	٧٥، ٧٢
أهل النار	٧٥، ٧٢، ٧٠
الأوس	١٠٩
(حرف الباء)	(حرف الكاف)
البصريون	المسلمون
١٣٤، ١٠٣	١٥٠، ٢٣، ١٠
٧٨	المعتزلة
بنو آدم	(حرف النون)
بنو الحارث بن كعب	٦٦
بنو الخزرج	١١٢
بنو قريظة	١٠٩
	اليهود ٧٨، ١١٣، ١٢٠، ١٢٦، ١٤٠، ١٤٦

فَهْرَسُ الْمُؤَلَّفَاتِ

(أ)	(ح)
أجوبة المسائل البحرانيّة ٢٤	الحصن الحصين (مختصر) ٢٦
أجوبة المسائل الشاميّة الأولى ٢٤	(خ)
أجوبة المسائل الشاميّة الثانية ٢٤	خلاصة التنقيح في المذهب الحقّ الصحيح ٢٦
أجوبة المسائل الفقهيّة ٢٥	(د)
اختصار العدة ٢٥	الدُرّ الفريد في التوحيد ٢٦
الأدعية والختوم ٢٥	الدُرّ النضيد ٢٦
استخراج الحوادث وبعض الوقائع المستقبلية ٢٥	ديوان ابن فهد الحلّي ٢٦
من كلام أمير المؤمنين عليه السلام ٢٥	(ر)
أسرار الصّلاة ٢٥	رسالة إلى أهل الجزائر ٢٦
(ب)	رسالة في تحمّل العبادة عن الغير ٢٦
بغية الراغبين ٢٥	رسالة في فضل الجماعة ٢٦
(ت)	رسالة في كثير الشكّ في الصّلاة ٢٦
تاريخ الأئمّة عليهم السلام ٢٦	رسالة في معاني أفعال الصّلاة وترجمة
التحصين في صفات العارفين ٢٥	أذكارها = ترجمة الصّلاة في بيان معاني
تعقيبات الصلوات ٢٥	أفعالها وأقوالها = مقدمة في معاني أفعال
التعقيبات والدعوات ٢٦	الصّلاة = الوجيزة في معاني أفعال الصّلاة
	وأذكارها ٥١، ٣٦، ٣٥، ٣٣

٢٨	اللمعة الحلية في معرفة النيّة	٢٧	رسالة في مناسك الحج
(م)		٢٧	رسالة في منافيات الحج
مجمع الفوائد في الفقه من العبادات			رسالة في الوصيّة إلى السيّد محمّد بن فلاح
٢٨	والمناجر	٢٧	الموسويّ الحوزيّ
٢٨	المحرّر في الفقه	(س)	
٢٨	مسائل ابن فهد	٢٧	السهو في الصّلاة
٢٨	مسائل اللوامع	(ش)	
٢٨	مصباح المبتدي وهداية المقتدي	٢٧	شذرة النضيد وهداية المستفيد
٢٩	المقتصر في شرح المختصر	٢٧	شرح إرشاد الأذهان
٢٩	المقدمات في الفقه	٢٧	شرح ألفيّة الشهيد
٢٩	منازل القمر	٢٧	شرح المحرّر في الفقه
٢٩	مناقب العترة	٢٧	شرح الموجز الحاوي
٢٩	المهذب البارع في شرح المختصر النافع	(ع)	
٢٩	الموجز الحاوي لتحرير الفتاوي	٢٧	عدّة الداعي ونجاح الساعي
(هـ)		(غ)	
٢٩	الهداية في فقه الصّلاة	٢٨	غاية الإيجاز لخائف الإعواز
(و)		(ف)	
٢٩	واجبات الصّلاة	٢٨	فقه الصّلاة
		(ك)	
		٢٨	كفاية المحتاج إلى مناسك الحاج
		(ل)	
		٢٨	اللّوامع

فَهْرَسُ مَصَادِرِ التَّحْقِيقِ

فَهْرَسْتُ مَصْنُودِ الرَّحْمَنِ

* القرآن الكريم.

١. الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.

٢. اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق وتصحيح وتعليق: ميرداماد الأسترآبادي، والسيد مهدي الرجائي، مؤسسه آل البيت عليه السلام لأحياء التراث.

٣. أساس البلاغة، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزَّخَرِيُّ (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: باسل عيون السود، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠١٠م.

٤. إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (ت ١٤٠٣هـ)، الطبعة الرابعة، دار الإرشاد للشؤون الجامعية، حمص، سورية، (دار البيامة، دمشق/ بيروت)، (دار ابن كثير، دمشق/ بيروت)، ١٤١٥هـ.

٥. الأعلام، خير الدين الزركلي (ت ١٤١٠هـ)، ط ٥، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ١٩٨٠م.

٦. أعيان الشيعة، السيد محسن الأمين (ت ١٣٧١هـ)، تحقيق وتخرّيج: حسن الأمين، دار التّعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، (د.ت.).

٧. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل ابن محمد، وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، ط ١، مطبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.

٨. الألفية والنقلىة، الشهيد الأول (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق: مركز التحقيقات الإسلامي، علي الفاضل القائني النجفي، ط ١، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٨هـ.

٩. الأمالي، الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسه البعثة، ط ١، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، قم، ١٤١٤هـ.

١٠. أمل الآمل، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، دار الكتاب الإسلامي، قم، ١٣٦٢ش.

١١. إيضاح الفوائد في شرح إشكالات القواعد، فخر المحققين الشيخ أبي طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي (ت ٧٧١هـ)، نَمَقَه وعلّق عليه وأشرف على طبعه: السيّد حسين الموسوي الكرماني، والشيخ عليّ پناه الاشتهاردی، والشيخ عبد الرحيم البروجردی.

١٢. إيضاح المكنون، إسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩هـ)، تصحيح: محمد شرف الدين يالتقاي، ورفعت بيلگه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د.ت).

١٣. بحار الأنوار، العلامة فخر الأئمة المولى الشيخ محمد باقر المجلسي (ت ١١١٠هـ)، ط ٢ المصححة، تحقيق: مجيى العابدي الزنجاني، مؤسسه الوفاء، بيروت، لبنان، ١٤٠٣ / ١٩٨٣م.

١٤ . البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٢٠هـ.

١٥ . البرهان في تفسير القرآن، السيّد هاشم البحراني (ت ١١٠٧هـ)، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة، قم، إيران، (د.ت).

١٦ . البيان، الشهيد الأوّل (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق: الشّيخ محمد الحسّون، ط ١، مطبعة صدر، قم، إيران، ١٤١٢هـ.

١٧ . تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى حجازي وآخرين، دار الهداية، (د.ت).

١٨ . تاج اللغة وصحاح العربيّة، المسمّى (الصّحاح)، أبو نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهريّ الفارابي (ت ٣٩٨هـ)، اعتنى به ونشره: مكتب التحقيق بدار إحياء التراث العربيّ، ط ٥، بيروت، لبنان، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

١٩ . تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. بشار عوّاد معروف، ط ١، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.

٢٠ . تأويلات أهل السنّة (تفسير الماتريدي)، محمد بن محمد بن محمود، أبو نصر الماتريدي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، ط ١، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

٢١ . التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: أحمد

- حبيب قصير العاملي، مكتبة الإعلام الإسلامي، إيران، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.
٢٢. تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية، جمال الدين أبي منصور الحسن ابن يوسف بن المطهر المعروف بالعلامة الحلبي (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق: الشيخ إبراهيم الهادي، ط ١، مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام، إيران، قم، ١٤٢٠هـ.
٢٣. تذكرة الفقهاء، جمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف بالعلامة الحلبي، تحقيق: مؤسسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط ١، مطبعة مهر، قم، مؤسسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، ١٤١٤هـ.
٢٤. التراث العربي المخطوط في مكتبات إيران العامة، السيد أحمد الحسيني، ط ١، مطبعة نكارش، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.
٢٥. تصحيح اعتقادات الإمامية، الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: حسين درگاني، ط ٢، دار المفيد، بيروت، ١٤١٤هـ.
٢٦. تطريز رياض الصالحين، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل المبارك الحريملي النجدي (ت ١٣٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، ط ١، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
٢٧. التفسير الوسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: لجنة علمية من جامعة محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ.
٢٨. تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد التميمي الحنظلي الرازي المعروف باسم ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط ٣، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ١٤١٩هـ.

٢٩. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
٣٠. تفسير القمّي، عليّ بن إبراهيم القمّي (ت نحو ٣٢٩هـ)، تصحيح وتعليق وتقديم: السيّد طيب الموسوي الجزائري، مطبعة النجف، ١٣٨٧هـ.
٣١. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمّد سيّد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة.
٣٢. تفسير غريب القرآن، المنسوب إلى الشهيد زيد بن عليّ بن الحسين عليه السلام (ت ١٢١هـ)، تحقيق: محمّد جواد الحسيني الجلاي، ط ١، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٣٧٢هـ.
٣٣. تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، الفقيه المحدث الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (ت ١١٤١هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة أهل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط ٣، بيروت، لبنان، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.
٣٤. تلخيص الخلاف وخلاصة الاختلاف، الشيخ مفلح بن حسن بن راشد الصيمري (ق ٧هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، مطبعة سيّد الشهداء، قم، ط ١، ١٤٠٨هـ.
٣٥. التوجيه النحوي للقراءات القرآنية عند السخاوي في كتابه فتح الوصيد في شرح القصيد (رسالة ماجستير)، رياض رحيم ثعبان، جامعة بابل، كلية التربية، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.
٣٦. التوحيد، الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ)، تصحيح وتعليق: السيّد هاشم الحسيني الطهراني، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرفة، قم، إيران، (د.ت).
٣٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، ط ١، مؤسّسة الرسالة، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

٣٨. الجامع للشرائع، يحيى بن سعيد الحلبي، تحقيق وتخريج: عدّة من الفضلاء بإشراف الأستاذ الشيخ جعفر السبحاني، مؤسّسة سيّد الشهداء العلميّة، قم، ١٤٠٥ هـ.
٣٩. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزديّ (ت ٣٢١ هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكيّ، ط ١، دار العلم للملايين، بيروت/ لبنان، ١٩٨٧ م.
٤٠. جواهر الكلام، الشّيخ محمد حسن النّجفيّ (ت ١٢٦٦ هـ)، تحقيق وتعليق: الشّيخ عباس القوچانيّ، ط ٣، مطبعة خورشيد، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٦٧ ش.
٤١. خلاصة الأقوال، العلامة الحلبيّ (ت ٧٢٦ هـ)، تحقيق: الشّيخ جواد القيوميّ، ط ١، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم المشرفة، ١٤١٧ هـ.
٤٢. الخلاف، الشّيخ الطّوسيّ (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: جماعة من المحقّقين، مؤسّسة النّشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرفة، ١٤٠٧ هـ.
٤٣. درج الدرر في تفسير الآي والسّور، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجانيّ (ت ٤٧١ هـ)، دراسة وتحقيق: (الفاتحة والبقرة) وليد بن أحمد ابن صالح الحسّين، (وشاركه في بقية الأجزاء): إياد عبد اللطيف القيسيّ، مجلّة الحكمة، بريطانيا، ط ١، ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨ م.
٤٤. الدروس الشرعيّة في فقه الإماميّة، الشهيد الأوّل الشّيخ محمد بن مكّي العامليّ (ت ٧٨٦ هـ)، تحقيق: مؤسّسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرفة، ج ١، ط ٢، ١٤١٧ هـ.
٤٥. الذريعة، آقا بزرك الطهرانيّ (ت ١٣٨٩ هـ)، دار الأضواء، بيروت، لبنان، (د.ت).
٤٦. ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، الشهيد الأوّل محمد بن مكّي (ت ٧٨٦ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، مطبعة ستاره، قم، ١٤١٩ هـ.

٤٧. الرسائل العشر، الشيخ أحمد ابن فهد الحلبي (ت ٨٤١هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، ط ١، مطبعة سيّد الشهداء، نشر: مكتبة آية الله المرعشي النجفي العامّة، قم المقدّسة، ١٤٠٩هـ.

٤٨. روضة المتّقين في شرح مَنْ لا يحضره الفقيه، الشيخ المولى محمّد تقّي المجلسي (ت ١٠٧٠هـ)، علّق عليه وأشرف على طبعه: السيّد حسين الموسوي الكرماني والشيخ عليّ بناه الأشتهاردي، دار بنياد فرهنگ إسلامي، (د.ت.).

٤٩. زبدة التّفاسير، المَلّا فتح الله الكاشاني (ت ٩٨٨هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة المعارف، ط ١، مطبعة عترة، قم، إيران، ١٤٢٣هـ.

٥٠. زيد الشهيد ابن الإمام عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب (عليه السلام)، العلامة الحجة المحقّق المرحوم السيّد عبد الرزاق الموسوي المقرّم، ط ٢، إصدارات أمانة مزار زيد الشهيد (عليه السلام)، ٢٠١٣م.

٥١. السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، الشّيخ الفقيه أبي جعفر محمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨هـ)، تحقيق وطبع: مؤسّسة النّشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين بقمّ المشرّفة، ط ٥، ١٤٢٨هـ.

٥٢. سِير أعلام النّبلاء، الذهبيّ (ت ٧٤٨هـ)، إشراف وتخرّيج: شعيب الأرناؤوط، تحقيق: صالح السمر، ط ٤، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، لبنان، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٥٣. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، أبي القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن المعروف بالمحقّق الحلبيّ (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: السيّد صادق الشيرازي، ط ٨، پاسدار إسلام، ١٣٨٨ش.

٥٤. شرح أصول الكافي، المولى محمّد صالح المازندرانيّ (ت ١٠٨١هـ)، تعليقات: الميرزا أبو

الحسن الشَّعراني، ضبط وتصحيح: السيّد عليّ عاشور، ط ١، دار إحياء التراث العربيّ للطباعة والنَّشر والتَّوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

٥٥. شرح السنَّة، أبو محمَّد الحسين بن مسعود بن الفراء البغويّ الشافعيّ (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرْنَؤوط، ومحمَّد زهير الشاويش، المكتب الإسلاميّ، دمشق، بيروت، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٥٦. شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين التفتازانيّ (ت ٧٩٢هـ)، ط ١، دار المعارف النعمانيّة، باكستان، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

٥٧. شرح تبصرة المتعلِّمين، آية الله العظمى الشَّيخ ضياء الدين العراقيّ، تحقيق وطباعة: مؤسَّسة النُّشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرِّسين بقمّ المشرِّفة، ط ٢، ١٤٣٢هـ.

٥٨. شُعَبُ الإِيْمَان، الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمَّد السعيد بن بسيوني زغلول، ط ١، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

٥٩. الصحيفة السَّجَّادِيَّة، الإمام عليّ بن الحسين زين العابدين (عليه السلام) (ت ٩٤هـ)، تحقيق: السيّد محمَّد باقر الموحّد الأبطحيّ الأصفهانيّ، ط ١، مطبعة نمونه، قمّ، إيران، ١٤١١هـ.

٦٠. صفحات في علوم القراءات، د. أبو طاهر عبد القيُّوم عبد الغفور السنديّ، ط ١، المكتبة الأمداديّة، ١٤١٥هـ.

٦١. العروة الوثقى، الفقيه الأعظم السيّد محمَّد كاظم الطباطبائيّ اليزديّ، مؤسَّسة السَّبطين (عليهم السلام) العالميّة، إيران، قمّ، ١٤٣٣هـ.

٦٢. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيديّ البصريّ (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهديّ المخزوميّ، د. إبراهيم السامرائيّ، دار ومكتبة الهلال.

٦٣. غاية المراد في شرح نكت الإرشاد، الشهيد الأول (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية: رضا مختاري، المساعدون: علي أكبر زماني نژاد، علي المختاري، السيّد أبو الحسن المطلبّي، ط ١، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، إيران، ١٤١٤هـ.

٦٤. الفروق اللغويّة، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، حقّقه وعلّق عليه: محمّد إبراهيم سليم، دار العلم والثّقافة للنّشر والتّوزيع، القاهرة، مصر.

٦٥. فلك النجاة في الإمامة الصّلاة، عليّ محمّد فتح الدين الحلبيّ (ت ١٣٧١هـ)، تحقيق وتقديم: ملاّ أصغر عليّ محمّد جعفر، ط ٢، مطبعة صدر، مؤسّسة دار الإسلام، ١٤١٨هـ.

٦٦. الفهرست، شيخ الطائفة الإمام أبو جعفر محمّد بن الحسن الطّوسيّ (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: الشّيخ جواد القيوميّ، مؤسّسة نشر الفقاهة، قم، ط ٣، ١٤٢٩هـ.

٦٧. الفوائد الرجاليّة، السيّد مهدي بحر العلوم (ت ١٢١٢هـ)، تحقيق وتعليق: محمّد صادق بحر العلوم، حسين بحر العلوم، ط ١، مكتبة الصّادق (ع)، طهران، إيران، ١٣٦٣ش.

٦٨. الفوائد المليّة لشرح الرسالة النّفليّة، الشّيخ زين الدين بن عليّ، الشهيد الثاني (ت ٩٦٥هـ)، تحقيق: مركز الأبحاث الإسلاميّ، ط ١، مطبعة مكتب الإعلام الإسلاميّ، ١٤٢٠هـ.

٦٩. قاموس الرجال، الشّيخ محمّد تقي التستريّ، تحقيق: مؤسّسة النّشر الإسلاميّ، ط ١، مؤسّسة النّشر الإسلاميّ، ١٤٢٢هـ.

٧٠. القاموس الفقهيّ، د. سعدي أبو حبيب، ط ٢، دار الفكر، دمشق، سوريا، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٧١. القواعد والفوائد، الشهيد الأوّل (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق: السيّد عبد الهادي الحكيم، مكتبة المفيد، قم، إيران، (د.ت).

٧٢. كتاب الأفعال، عليّ بن جعفر بن عليّ السعديّ، أبو القاسم، المعروف بابن القطّاع الصقليّ (ت ٥١٥هـ)، ط ١، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٧٣. كتاب الوافي، محمّد محسن المشهور بالفيض الكاشاني قدس، تحقيق: السيّد عليّ عبد المحسن بحر العلوم، ط ١، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، لبنان، ومؤسّسة التاريخ العربيّ، بيروت، لبنان، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م.

٧٤. كتاب سبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الملقّب بسبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمّد هارون، ط ٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

٧٥. الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزّخشيّ (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الرزاق مهديّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، لبنان.

٧٦. كشف الحجب والأسرار، السيّد إعجاز حسين الكنتوريّ (ت ١٢٨٦هـ)، ط ٢، مطبعة بهمن، قم، إيران، ١٤٠٩هـ.

٧٧. الكنى والألقاب، الشّيخ عباس القميّ (ت ١٣٥٩هـ)، تقديم: محمّد هادي الأميني، مكتبة الصدر، طهران، إيران.

٧٨. كنز الدقائق وبحر الغرائب، الشّيخ محمّد بن محمّد رضا القميّ المشهديّ (ت ١١٢٥هـ)، تحقيق: حسين درگاهي، ط ١، مؤسّسة الطّبع والنّشر، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلاميّ، طهران، إيران، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.

٧٩. كنز العرفان في فقه القرآن، المقداد السيوريّ (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: محمّد باقر شريف زاده، إشراف وتحرير: الأحاديث: محمّد باقر البهوديّ، المكتبة الرضويّة، طهران، ١٣٨٤هـ.

٨٠. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١ هـ)، تحقيق: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، مصر، (د.ت).

٨١. مجمع البحرين، الشيخ فخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٧ هـ)، ط ٢، مطبعة شهريور، طهران، إيران، ١٣٦٢ ش.

٨٢. مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، ط ٢، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٥ م.

٨٣. المجموع، محي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، دار الفكر، بيروت، (د.ت).

٨٤. مختار الصحاح، محمد بن أبو بكر الرازي (ت ٧٢١ هـ)، ضبط وتصحيح: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٥ هـ.

٨٥. مختلف الشيعة، أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف بالعلامة الحلي (ت ٧٢٦ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامية التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، إيران، ط ٣، ١٤٣٣ هـ.

٨٦. محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت ١٣٣٢ هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ هـ.

٨٧. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠ هـ)، مطبوع بهامش تفسير الخازن، دار الفكر، بيروت، لبنان، (د.ت).

٨٨. مرآة الكتب، ثقة الإسلام التبريزي (ت ١٣٣٠هـ)، تحقيق: محمد علي الحائري، ط ١، مطبعة صدر، قم، إيران، ١٤١٤هـ.

٨٩. المراسم في الفقه الإمامي، الشيخ حمزة بن عبد العزيز الديلمي (سلار) (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمود البستاني، منشورات الحرمين، إيران، ١٤٠٤هـ.

٩٠. مسند أحمد، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، دار صادر، بيروت، لبنان، (د.ت).

٩١. المصباح (جنة الأمان الواقية وجنة الإيمان الباقية)، الشيخ إبراهيم الكفعمي (ت ٩٠٥هـ)، ط ٣، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٩٢. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط ١، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

٩٣. المعجم الموضوعي للمصطلحات الكلامية، قطب الدين المقرئ، مؤسسة الإمام الصادق (ع)، قم، إيران، (د.ت).

٩٤. المتعبر، المحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عدة من الأفاضل بإشراف ناصر مكارم الشيرازي، مؤسسة سيّد الشهداء (ع)، قم، إيران، (د.ت).

٩٥. معجم المؤلفين، عمر كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، لبنان، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د.ت).

٩٦. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.

٩٧. مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة، للفقهاء المتتبع السيّد محمد جواد الحسيني العاملي

(ت ١٢٢٦ هـ)، تحقيق: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ باقر الخالصي، ط ٣، مؤسَّسة النُّشْرِ الإسلامي، قم، إيران، ١٤٣٣ هـ.

٩٨. المفصَّل في صنعة الإعراب، أبو القاسم محمود بن عمرو الرَّخْشَرِيّ (ت ٥٣٨ هـ)، د. عليّ بوملحم، ط ١، مكتبة الهلال، بيروت، لبنان، ١٩٩٣ م.

٩٩. مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه، لأبي جعفر الصَّدُوق مُحَمَّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمِّيّ (ت ٣٨١ هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط ٢، نشر: مؤسَّسة النُّشْرِ الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرِّسين بقمّ المشرَّفة، (د.ت).

١٠٠. مُنتَهَى الْمَطْلَب في تحقيق المذهب، الحسن بن يوسف بن المطهَّر، العَلَّامة الحليّ (ت ٧٢٦ هـ)، تحقيق: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلاميَّة، ط ١، مشهد، إيران، ١٤١٩ هـ.

١٠١. منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، الفقيه المحدث قطب الدين أبي الحسين سعيد ابن هبة الله الرَّاوَنْدِيّ (ت ٥٧٣ هـ)، تحقيق: السيّد عبد اللطيف الكوهكمري، باهتمام: السيّد محمود المرعشي، مطبعة الخيام، قم، إيران، ١٤٠٦ هـ.

١٠٢. المهذَّب البارع في شرح المختصر النَّافع، العَلَّامة جمال الدين أبو العبَّاس أحمد ابن مُحَمَّد بن فهد الحليّ (ت ٨٤١ هـ)، تحقيق: الحجَّة الشَّيْخ مجتبی العراقي، ط ٢، مؤسَّسة النُّشْرِ الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرِّسين بقمّ المشرَّفة، ١٤٣٣ هـ.

١٠٣. موسوعة طبقات الفقهاء، تأليف: اللجنة العلميَّة في مؤسَّسة الإمام الصَّادق (ع)، إشراف: جعفر السَّبْحاني، ط ١، مطبعة اعتماد، قم، إيران، ١٤٢٠ هـ.

١٠٤. الميزان في تفسير القرآن، العَلَّامة السيّد مُحَمَّد حسين الطباطبائيّ، تحقيق: الشَّيْخ أياد باقر سلمان، قدَّم له: السيّد كمال الحيدريّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، لبنان، ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦ م.

١٠٥. نضد القواعد الفقهيّة على مذهب الإماميّة، المقداد بن عبد الله السيوريّ الحلّيّ (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: السيّد عبد اللطيف الكوهكمريّ، مطبعة الخيام، قم، ١٤٠٣هـ.
١٠٦. النكت والعيون (تفسير الماورديّ)، أبو الحسن عليّ بن محمّد بن حبيب البصريّ البغداديّ الشهير بالماورديّ (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيّد بن عبد المقصد بن عبد الحليم، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، (د.ت).
١٠٧. هدية العارفين، إسماعيل باشا البغداديّ (ت ١٣٣٩هـ)، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، لبنان، (د.ت).
١٠٨. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العبّاس شمس الدين أحمد بن محمّد ابن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكيّ الإربليّ (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط ١، دار صادر، بيروت، لبنان، ١٩٧١م.
١٠٩. الينابيع الفقهيّة، عليّ أصغر ميرواريد، مؤسّسة فقه الشيعة، بيروت، لبنان، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

فَهْرَسُ الْمَحْتَوَايَاتِ

٧	الإهداء
٩	كلمة المركز
١٣	مقدمة التحقيق
١٩	المحور الأول: ترجمة المؤلف (الشيخ ابن فهد الحلبي)
٣٣	المحور الثاني: عن الكتاب (معاني أفعال الصلاة وأقوالها)
٤١	صور النسخ المعتمدة
٥١	معاني أفعال الصلاة وأقوالها
٥٧	الفصل الأول: في الوضوء
٨٣	الفصل الثاني: في معنى النية والقيام
٩٥	الفصل الثالث: في معنى تكبيرة الإحرام
٩٩	الفصل الرابع: في معنى قراءة الفاتحة
١١٩	الفصل الخامس: في معنى سورة الإخلاص
١٣٣	الفصل السادس: في معنى الذكر
١٣٣	البحث الأول: في معنى الذكر في الركوع
١٣٧	البحث الثاني: في معنى الذكر في السجود
١٣٩	البحث الثالث: في معنى التسبيح في الركعة الثالثة

١٤٥	الفَصْلُ السَّابِعُ: فِي مَعْنَى التَّشْهِيدِ
١٥٧	الفَصْلُ الثَّامِنُ: فِي مَعْنَى التَّسْلِيمِ
١٦٣	الفهارس الفنية
١٦٥	فهرس الآيات
١٦٩	فهرس الأحاديث
١٧٥	فهرس المعصومين عليهم السلام
١٧٧	فهرس الأعلام المترجمين في الهامش
١٧٩	فهرس الأعلام
١٩١	فهرس الأماكن والبلدان
١٩٥	فهرس البيوتات والقبائل والفرق
١٩٩	فهرس المؤلفات
٢٠٧	فهرس مصادر التحقيق
٢٢٣	فهرس المحتويات